



اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة  
The Jordanian National  
Commission for Women



المراجعة الوطنية الشاملة للمتقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين بعد 25 عاما

المملكة الأردنية الهاشمية

نيسان 2019

## المحتويات

2	.....المقدمة
3	.....القسم الأول: الأولويات والانجازات والتحديات والعوائق
19	.....القسم الثاني: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الاثنى عشر
19	.....التنمية الشاملة والرخاء المشترك والعمل اللائق
23	.....القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية
34	.....التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية
44	.....المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين
49	.....المجتمعات المسالمة التي لا يهمل فيها أحد
54	.....الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها
59	.....القسم الثالث: المؤسسات الوطنية والاجراءات
62	.....القسم الرابع: البيانات والاحصاءات
66	.....المرفقات

يعتبر إعداد تقرير التقدم المحرز في تنفيذ إعلان ومنهاج بيجين +25 فرصة لإطلاق مشاورات وطنية واسعة حول التقدم المحرز نحو تحقيق التزامات الأردن في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة، وكذلك تحديد التحديات والعوائق والأولويات وتجديد الالتزامات آخذين بعين الاعتبار المعطيات الإقليمية والوطنية، كما ساهم إعداد التقرير بتوفير أحدث البيانات للمؤشرات المرتبطة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ضمن أهداف وغايات أجندة التنمية المستدامة 2030، وبيان المعلومات والبيانات المتوفرة ومصادرها والفجوات في توفير البيانات؛ والتي تعتبر أحد أهم التحديات التي تواجه تقييم وتحليل واقع المرأة والفتاة والطفلة في الأردن، وتحد من القدرة على التخطيط والتنفيذ الكفؤ من أجل تعزيز المساواة وإزالة التمييز بين الجنسين في المجالات المختلفة.

وقد قامت اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة بإعداد هذا التقرير بتوجيه من رئاسة الوزراء وبإشراف اللجنة الوزارية لتمكين المرأة وبالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة واللجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب آسيا، وذلك ضمن جهود وطنية تشاركية من مختلف المؤسسات الحكومية والقطاعات العسكرية والأمنية ومنظمات المجتمع المدني المعنية، بالإضافة لمجلس الأمة بشقيه الأعيان والنواب والنقابات والأحزاب، حيث تمت مناقشة التقدم المحرز في مجالات العمل الاتي عشر بمنهجية تشاركية لضمان إعداد التقرير بصورة شفافة وموضوعية. وساهم في هذه المراجعة الوطنية أكثر من 170 ممثل وممثلة للجهات الرسمية وغير الرسمية، والهيئات الوطنية، ومنظمات المجتمع المدني الوطنية والمحلية، وممثلات عن المجالس المحلية والمحافظات، وخبراء وأكاديميين في المجالات المختلفة.

واجه إعداد التقرير بعض التحديات أهمها: (1) ضيق الوقت المتوفر، لجمع البيانات وإعداد ومراجعة مسودات التقرير، ما بين استلام المذكرة التوجيهية وتاريخ تسليم التقرير، (2) صعوبات مرتبطة بتنظيم محتوى التقرير وفقا لاسئلة المذكرة التوجيهية والتي كانت في بعض الأحيان تؤدي إلى تكرار بعض المواضيع و/أو عدم إيجاد المكان المناسب لتغطية مواضيع أخرى، (3) بطء الاستجابة من بعض الجهات في توفير البيانات أو ارسال الملاحظات على المسودة الأولى للتقرير، (4) عدم معرفة بعض الجهات أو الأفراد بماهية الإعلان؛ وهذا وإن كان تحديا فقد شكل إعداد التقرير فرصة لنشر المعرفة المتعلقة بإعلان بيجين والتزامات المملكة الأخرى في هذا المجال، (5) ورود بعض الملاحظات التي تتم عن عدم الإطلاع المعمق على المذكرة التوجيهية، إلا أنه تم تبويب جميع الملاحظات وتوضيح أسباب عدم الأخذ ببعضها، وأخيرا (6) نقص وعدم توفر بعض البيانات المحدثة. وبالرغم من التحديات، فقد تم إعداد التقرير ليقدّم صورة وافية عن التقدم المحرز في الأعوام الخمسة الماضية والتحديات التي تواجه تحقيق المساواة بين الجنسين، وكذلك وفر التقرير معلومات إحصائية قد تشكل مرجعا لجميع الجهات العاملة في مجال المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة والفتاة.

وتزامن إعداد التقرير مع مراجعة وتحديث الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الأردن (2020-2025)، مما وفر الفرصة لربط عملية المشاورات الوطنية حول التقدم المحرز مع تلك الخاصة بمراجعة الاستراتيجية وتحديد أولوياتها، والتي سيتم أيضا موازنتها مع أجندة وأهداف التنمية المستدامة وخاصة الهدف الخامس حول المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات، هذا بالإضافة للغايات ذات العلاقة في الأهداف الأخرى. وبالإضافة إلى تحديد الأولويات الوطنية في هذه الاستراتيجية، سيتم التركيز فيها على أهمية تعزيز دور وصلاحيات الأطر المؤسسية الداعمة لتنفيذ الإستراتيجية ومتابعتها، وأيضا رفع القدرات المؤسسية في توفير البيانات، بالإضافة إلى أهمية موازنة الخطط التنموية الوطنية مع محاور وأهداف الاستراتيجية، وضرورة تخصيص التمويل اللازم لتنفيذها من خلال الموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي، وكذلك بيان أهمية تنسيق دعم المانحين ضمن هذا الإطار، وضمان تكاملية الجهود الوطنية ما بين السلطتين التشريعية والتنفيذية والقطاع الخاص ومنظمات المجتمع المدني لتحقيق التنمية المستدامة والشاملة في الأردن.

وتتقدم اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالشكر لجميع المؤسسات الحكومية والقطاعات العسكرية والأمنية ومنظمات المجتمع المدني والخبراء والنشطاء الذين ساهموا في إعداد التقرير من خلال توفير المعلومات والملاحظات، ولل سيدات والسادة أعضاء مجلسي الأعيان والنواب وممثلي النقابات والأحزاب، ولأعضاء اللجنة التوجيهية الذين ساهموا في إثراء التقرير من خلال المشاورات والمناقشات حوله.

## القسم الأول: الأولويات والإنجازات والتحديات والعوائق

1. ما هي أهم الإنجازات والتحديات والعوائق في التقدم المحرز نحو تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة على مدى السنوات الخمس الماضية؟ عند الإجابة يُرجى توضيح السبب في اعتبار دولتك لهذه الأمور مهمة، وكيفية قيامها بمعالجتها، والتحديات التي واجهتها والعوامل التي مكنت التقدم أو أدت إلى عوائق في كل حالة

1.1.أ من التدابير المتخذة لكفالة وصول النساء على قدم المساواة إلى هياكل السلطة ومواقع صنع القرار، ولإدماج المنظورات التي تراعي الفروق بين الجنسين في التشريعات، ولتضييق الفجوة في المجالس المنتخبة والمعينة، وكتدبير إيجابي مؤقت، خفض قانون الانتخاب لمجلس النواب 2016 عدد النواب من 150 إلى 130 وأبقى على (15) مقعدا مخصصا للنساء بنسبة 11.5%، لا زالت هذه النسبة متواضعة للتأثير على مستوى إقرار أو تبني التشريعات التي تعزز من حقوق المرأة، وأقل من النسبة التي حددتها

الاستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية 2013-2017<sup>1</sup> لتصل عام 2015 إلى 20%، حيث أظهر تقرير فجوة النوع الاجتماعي<sup>2</sup> الصادر عن منتدى الاقتصاد العالمي (2018) أن الأردن لم يظهر تقدما ملحوظا في مجال المشاركة السياسية للمرأة على المستوى العالمي. نجح الأردن بإجراء الانتخابات النيابية لعام 2016 في أجواء من عدم الاستقرار الإقليمي، وتميزت بإشراف وإدارة الهيئة المستقلة للانتخاب، وبمراقبة العديد من الهيئات



مؤشر فجوة النوع الاجتماعي: التمكين السياسي (2014-2018)

المحلية والدولية، وبمشاركة شريحة الشباب كناخبين حيث سمح لمن أتم 17 من ممارسة حقه في الانتخاب. ارتفعت نسبة تمثيل المرأة في البرلمان الثامن عشر إلى 15.4% بفوز 20 سيدة في حين كانت بنسبة 12% في المجلس السابق لعام 2013.

وخصص قانون البلديات لعام 2015 للنساء لعضوية المجلس نسبة لا تقل عن (25%) من عدد أعضاء المجلس. أظهرت نتائج انتخابات عام 2017 بعض الثغرات عند التطبيق، ما يتطلب تعديل التعليمات التنفيذية الخاصة بالهيئة المستقلة للانتخاب، ليمسح للنساء الناجحات بالتركية الحق في تولي مقعد في المجلس البلدي التابعين له، حيث حُرمن من ترؤس المجالس المحلية؛ والمنافسة على عضوية المجالس البلدية، استنادا للقرار الصادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين رقم 3 لعام 2017 (مرفق رقم 3). هذا عدا عن تهميش دورهن بعد وصولهن لعضوية المجالس أو حرمانهن من تولي مواقع قيادية أو ترؤس لجان. بدوره نص قانون اللامركزية لعام 2015 على ان يضاف للنساء نسبة (10%) من عدد المقاعد المخصصة لأعضاء المجلس المنتخبين؛ ومن المعينين (5%). ولإعطاء فئات الشباب فرصة الترشح لعضوية مجالس المحافظات، خفض سن الترشح لـ 25 سنة.

1.1.ب.1 لا زالت نسب مشاركة النساء في هذه المجالس متواضعة، وبعيدة عن تشكيل الكتلة الوازنة في المجالس المنتخبة والمعينة، فلا توجد مرجعية تشريعية يتم الاستناد إليها لرفع النسبة إلى 30% على الأقل. ولا زالت الحاجة ملحة للاستمرار في إعمال نظام الكوتا كتدبير إيجابي مؤقت في السياسات والتشريعات، ومواجهة تحدي الثقافة المجتمعية السلبية التي لا زالت تقلل من جدوى وضرورة مشاركة المرأة في الحياة العامة وفي القيادة. فلم ترأس النساء أي من المجالس التشريعية أو مجالس المحافظات، مما يؤثر على تبني هذه المجالس لطروحاتهن المتعلقة بالقضايا أو النظر لقضايا المرأة كأحد الأولويات الوطنية.

1.1.ب.2 ولا زالت طبيعة النظرة المجتمعية السائدة حول دور المرأة في العمل العام تؤثر في آلية العمل واتخاذ القرار في مجالس المحافظات والبلدية والمحلية، ذلك أن كلمة الرجال مسموعة أكثر من كلمة النساء بسبب طبيعة نظرة بعض الأعضاء الذكور لآلية

<sup>1</sup> اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة (2012)، الاستراتيجية الوطنية للمرأة في الاردن 2013-2017، <https://bit.ly/2PpQfUl>

<sup>2</sup> المنتدى الاقتصادي العالمي (2018)، تقرير فجوة النوع الاجتماعي العالمي 2018، World Economic Forum (2018), The Global Gender Gap Report 2018،

[http://www3.weforum.org/docs/WEF\\_GGGR\\_2018.pdf](http://www3.weforum.org/docs/WEF_GGGR_2018.pdf)

وصول النساء إلى المجالس عموماً والنظرة حول مشاركة المرأة في الحياة العامة بشكل خاص، كما أن فرص السفر والمشاركة في التدريب والنشاطات خارج المحافظة أو الأردن متوفرة أكثر للأعضاء الذكور.

**1.1.1.3** ساهم توسع انتشار استعمال تطبيقات الهواتف النقالة ومواقع التواصل الاجتماعي والمواقع الاخبارية في الأعوام الاخيرة في ازدياد أشكال التتميم والهجوم على النساء في مواقع صنع القرار عبر الوسائط الالكترونية، باستخدام لغة ذكورية ومبنية على الصورة النمطية للمرأة، والتركيز على مفهوم عدم الكفاءة المبني على الجنس، مما يؤثر سلباً على اقبال النساء على المشاركة في الحياة السياسية. ولم تأخذ هذه الظاهرة الاهتمام الكافي وهي بحاجة للدراسة بشكل معمق ووضع السياسات والاستراتيجيات لمواجهتها.

**1.1.1.4** وحسب تقرير "عين على النساء في الانتخابات"<sup>3</sup> لمراقبة انتخابات البرلمان لعام 2016 شملت مناطق شرق عمان والكرك وعجلون، وفرق جواله للمراقبة في الجنوب والشمال والوسط، أظهرت أبرز المعوقات التي تحول دون مشاركة النساء كمرشحات: فقد الزم القانون الموظفين العموميين الراغبين للترشح بتقديم استقالاتهم، مما يحرم المرشحات من العودة لوظيفتهن حال عدم نجاحهن في الانتخابات. و37% رشح في القوائم بسبب الإجماع العشائري، وأن 34% منهن تعرضن لضغوط عشائرية ومن الأهل لصالح الانسحاب للمرشحين الذكور. وفيما يخص المرأة كناخبة، لم تتمكن 10% من ممارسة حقهن بالانتخاب لتواجهن في الخارج أو بسبب السجن، وكنتيجة للرصد الميداني تبين أن 7% من مراكز الاقتراع منعت فيها إلقاء أصوات عدد من النساء لأسباب مختلفة، إضافة ان مدة الاقتراع غير كافية في عدد من المناطق. كما جاءت 43% من البيانات الانتخابية في المناطق التي يشملها التقرير بلغة ذكورية غير مراعية للنوع الاجتماعي.

**1.1.1.5** وبمراجعة التقارير التفصيلية لمجريات العملية الانتخابية 2016 الصادر عن الهيئة المستقلة للانتخاب، بلغت نسبة المقترعين 36% من مجموع المسجلين في جداول الناخبين وهي نسبة مشاركة متدنية، نسبة الإناث منهم 48%.

**1.1.1.ج.1** وبالتعيين؛ وفي الجهاز القضائي: ارتفعت نسبة القاضيات من 17.5% عام 2015 إلى 22% لعام 2018، وتتجه النية لزيادتها إلى 25%، يُشغلن مواقع متقدمة في الجهاز القضائي كقاضية في محكمة التمييز، وعضو في المجلس القضائي، وترأس هيئات في محكمة الاستئناف. وصلت نسبة النساء في مجلس الوزراء عام 2018 لنسبة غير مسبوقه 24%، وفي مجلس الأعيان 15.3% ترأس سيدتان لجنتان من اللجان الدائمة؛ لجنة العمل والتنمية ولجنة المرأة، وسيدة رئيسة لجنة المرأة وشؤون الأسرة في مجلس النواب. ولا تزال هناك مواقع مغلقة أمام المشاركة النسائية فيها، كعضوية المحكمة الدستورية وفي القضاء الشرعي والكنسي بسبب موروثات ثقافية تحرم بعض المهن على السيدات. وكشف تقرير دراسة تحليل واقع حال المرأة في قطاع الخدمة المدنية (2015)<sup>5</sup> أن النساء يشكلن 7% من موظفي الفئة العليا/المجموعة الثانية و51% من موظفي الفئة الأولى و56% من الفئة الثانية و24% من الفئة الثالثة و29% من موظفي العقود الشاملة وعقود المشاريع، وبلغت نسبة إجمالي النساء 45% من موظفي القطاع العام، ونسبتهم من إجمالي الموظفين في وزارتي التربية والتعليم والصحة 56% وتتحفض هذه النسبة لتصل إلى 24% إذا ما استثنينا تلك الوزارات.

**1.1.ج.2** نسبة مشاركة النساء في الأحزاب 35% تشغل (3) سيدات موقع أمين عام حزب، وعددهن متواضع بالهيئات القيادية (192). في حين نسبة مشاركة الشباب للعام 2018 ومن عمر (18-40) عاماً 36.5%. نسبة المحاميات في نقابة المحامين 25.4% لعام 2017 ويخلو مجلس النقابة من العضوية النسائية، ورغم أن النساء في النقابات المهنية يشكلن (34%) للعام 2017 إلا أن نسبة تمثيلهن في مجالس النقابات 8%، وحتى في نقابات مثل نقابة الممرضين والممرضات والقابات القانونية ونقابة المعلمين والتي تشكل النساء فيها الأغلبية إلا ان النقيب فيها رجل. نسبة النساء في النقابات العمالية (22%) للعام 2016. ويذكر أن


<sup>3</sup> 2016، جمعية معهد تضامن النساء الأردني، "عين على النساء في الانتخابات"، <https://bit.ly/2viZzqD>.

<sup>4</sup> الهيئة المستقلة للانتخاب، التقرير التفصيلي لمجريات العملية الانتخابية لعام 2016، <https://bit.ly/2USInY9>.

<sup>5</sup> وزارة تطوير القطاع العام، (2015)، "تقرير دراسة تحليل واقع حال المرأة في قطاع الخدمة المدنية" (غير منشور).

<sup>6</sup> المصدر: وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، غير منشور.

عدم إقرار الحق في التنظيم النقابي المستقل في قانون العمل في القطاعات التي ليس لها كيانات نقابية عمالية مستقلة، يعتبر أحد التحديات التي تؤثر على تعزيز المشاركة السياسية للمرأة بشكل خاص، حيث يعد العمل النقابي أحد صور المشاركة السياسية والتأثير في مراكز صنع القرار على جميع المستويات؛ عدا عن أثر ذلك على حماية حقوق العاملين والعاملات في القطاعات التي ليس لها تنظيم نقابي.



مؤشر فجوة النوع الاجتماعي: الفرص والمشاركة الاقتصادية (2014-2018)

1.2. بالرغم من ضعف المشاركة الاقتصادية للمرأة والتي تشكل 15.4% وفق الاحصاءات الوطنية<sup>7</sup> والتي تعود لعدة أسباب سياسية واقتصادية واجتماعية، حيث جاء الأردن في المرتبة 144 من بين 149 دولة في مؤشر فجوة النوع الاجتماعي للمنتدى الاقتصادي العالمي للعام 2018<sup>8</sup>، تحققت بعض الانجازات على مستوى التشريعات والسياسات والاجراءات لتعزيز استقلال المرأة الاقتصادي استجابة للمجال الحاسم "او" بما في ذلك حصولها على فرص العمالة وظروف الاستخدام الملائمة.

1.2.1. تم تعديل قانون التقاعد المدني لعام 2018 لغايات إزالة الاختلالات فيه وتعزيز حقوق المرأة التقاعدية، إلا أن قراراً صدر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين حد من تطبيق الأثر الفوري والمباشر للقانون على جميع الأراذل، إلا أن تطبيق التعديلات اقتصر على من ستتقاعد وستترمل بعد صدور القانون<sup>9</sup>.

1.2.1. ب. أقر مجلس الأمة قانون العمل المؤقت لعام 2010، عزز حقوق المرأة الاقتصادية وتحسين ظروف الاستخدام للموامة بين مسؤوليات العمل ورعاية الأسرة. اقتصر مناقشة القانون في المجلس على المواد المفتوحة. وللتطرق لبقية المواد أعدت اللجنة الوطنية للإناصاف بالأجور وهي برئاسة مشتركة من أمين عام وزارة العمل وأمين عام شؤون المرأة ورقة بالتعديلات المطلوبة على 11 مادة من مواد القانون، لتعزيز مشاركة المرأة في سوق العمل، رفعت لرئاسة الوزراء للسير في إجراءات إصدارها وفقاً لأحكام الدستور.

1.2.1. ج. أقر نظام العمل المرن 2017 لتسهيل سبل وصول المرأة على قدم المساواة لسوق العمل والحد من الانسحاب منه، إلا أن النظام بحاجة لتعديل (تراجع الفقرة 2.6).

1.2.1. د. تستهدف المرجعية الوطنية "رؤية الأردن 2025"<sup>10</sup>؛ تشجيع دخول المرأة إلى سوق العمل ورفع مشاركتها فيه من 15% عام 2014 إلى 27% عام 2025. وقد ضم البرنامج التنفيذي للحكومة للأعوام 2016-2019<sup>11</sup> إطار عمل متكامل للسياسات الاقتصادية والاجتماعية والقائمة على إتاحة الفرص للجميع، ضمن: محور الريادة في الأعمال والشركات الصغيرة والمتوسطة؛ تعزيز تنافسية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وزيادة مساهمة المرأة فيها واستهداف المرأة في البرامج التدريبية، وإغلاق الفجوة بين الجنسين في

<sup>7</sup> دائرة الاحصاءات العامة، البيانات السنوية لمسح العمالة والبطالة

<sup>8</sup> المنتدى الاقتصادي العالمي (2018)، تقرير فجوة النوع الاجتماعي العالمي 2018، World Economic Forum (2018), The Global Gender Gap Report 2018, [http://www3.weforum.org/docs/WEF\\_GGGR\\_2018.pdf](http://www3.weforum.org/docs/WEF_GGGR_2018.pdf)

<sup>9</sup> القرار رقم 8 لسنة 2018 الصادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين (مرفق رقم 3) إثر إجابته على السؤال الثامن بناء على طلب دولة رئيس الوزراء ببيان فيما "إذا كان يجوز لمن سويت حقوقهم التقاعدية قبل 2018/10/1 الجمع بين رواتبهم التقاعدية ونصيبهم من تقاعد أزواجهم بعد نفاذ أحكام القانون المعدل"، وكانت الإجابة "لا يجوز الجمع بين الرواتب التقاعدية لمن سويت حقوقهم التقاعدية قبل 2018/10/1 ونصيبهم من تقاعد أزواجهم بعد نفاذ أحكام القانون المعدل ما دام أن القانون قبل التعديل الذي سويت حقوق أحد الزوجين التقاعدية في ظله لا يمنحه هذا الحق، وما دام أن أحكام القانون المعدل لا تسري عليه".

<sup>10</sup> للاطلاع على رؤية الأردن 2025 على الرابط <https://bit.ly/2IVLuyE>

<sup>11</sup> للاطلاع على البرنامج التنفيذي للحكومة للأعوام 2016-2019 على الرابط <https://bit.ly/29IGXif>

القطاعات ذات العلاقة. كما أن سياسة تفعيل المشاركة الاقتصادية للمرأة تم تضمينها في وثيقة سياسات الفرصة السكانية<sup>12</sup> 2017 المقررة من مجلس الوزراء عام 2017.

1.2. هـ اعترافا بجهود اللجنة الأردنية للإنصاف في الأجور، دعي الأردن عام 2018 للانضمام إلى الائتلاف الدولي للمساواة في الأجور (EPIC) الذي أُطلق في أواخر عام 2017، وكان الأردن الدولة العربية الوحيدة من ضمن الدول التي قدمت التزاما جديدا نحو إغلاق فجوة الأجور، والذي تضمن توسيع عضوية لجنة انصاف الأجور، وإجراء المزيد من الدراسات حول فجوة الأجور، وتوسيع مظلة دفع الرواتب إلكترونيا لتضم القطاع الصحي، بما يؤكد الالتزام في العمل على سد الفجوة في الأجور بين الجنسين (تراجع فقرة 1.6).

2.1.و التحديات: يعتبر تمكين المرأة اقتصاديا من أهم تحديات تمكين المرأة والمساواة بين الجنسين وخاصة في السنوات الخمس الاخيرة التي بدأ الاردن يواجه بها تطورات سريعة وظروف امنية تعود الى عدم الاستقرار الإقليمي وتدفق اللاجئين. إلا أن تعقيدات مشكلة التمكين الاقتصادي للمرأة في ظل التحديات والظروف الإقليمية التي يواجهها الأردن تتأثر بجوانب اخرى تشريعية وسياسية ومؤسسية وثقافية وتعليمية ومجتمعية. كما أن مواجهة مشكلة انخفاض المشاركة الاقتصادية للمرأة كانت دائما تتم بشكل تقليدي وجزئي ولم تحاول مواجهة التعقيد البنوي للمشكلة بشموليته. فالتمويل الميكروي والقروض الصغيرة ما زالت لم تثبت قدرتها على تمكين المرأة من اتخاذ القرارات داخل الاسرة و/أو إخراجها من دائرة الفقر. ومن ناحية أخرى، فإن دخول المرأة الأردنية لسوق العمل تركز بشكل أساسي في قطاعي الصحة والتعليم، مما أدى لاستمرار حصرهن في الطبيعة التقليدية لأدوارهن الانجابية والذي لم يؤدي بالتالي لتغييرات بنوية في الاسرة الاردنية، وأنعكس ذلك في العبء الذي ما زالت المرأة تتحمله داخل وخارج المنزل، وترافق هذا مع عدم وجود البنية التحتية اللازمة من خدمات نقل كفؤ وحضانات، وساهم أيضا غياب الفرص المتكافئة للمرأة في القطاع الخاص في تدني مشاركتها الاقتصادية.

وبالرغم من التقدم الطفيف الذي أحرز في معدلات المشاركة الاقتصادية للمرأة خلال السنوات الأخيرة، حيث سجل في نهاية عام 2018 ما نسبته 15.4% في حين كان 13.2% في عام 2015، إلا أن نسبة النساء في الضمان الاجتماعي لا تتجاوز (28%) من إجمالي المشتركين، هذا وما زالت معدلات البطالة عند النساء مرتفعة اذ بلغت 26.8% عام 2018، وفجوة الأجور تتسع لصالح الذكور، إذ يفيد الكتاب السنوي لدائرة الاحصاءات العامة لعام 2017<sup>13</sup> أن متوسط الأجور الشهرية للعاملين الذكور يبلغ 507 ديناراً والنساء العاملات 458 ديناراً بفارق 49 ديناراً لصالح الذكور، ويؤكد ذلك تقرير المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي لعام 2017، حيث أن متوسط اجور العاملين الذكور المشتركين لديها يبلغ 531 ديناراً بينما يصل عند الاناث 461 ديناراً بفارق 70 ديناراً لصالح الذكور. كذلك فإن الضمانات التي يتيحها قانون العمل لا يرافقها سياسات أو إجراءات تعالج التحديات وتكفل توفير الحدود الدنيا من شروط العمل اللائق للغالبية الكبيرة من العاملين، والتزام أصحاب العمل بهذه الشروط. ومع عدم توفر الاحصاءات الكافية، إلا أن المعطيات تشير إلى أن حاجة النساء للعمل أدت إلى تزايد انخراطهن في سوق العمل وفق أسس غير منظمة، سواء كن يعملن في الاقتصاد المنظم أو غير المنظم، وهناك قطاعات اقتصادية تتكثف فيها عمالة النساء غير المنظمة بشكل كبير وخاصة في القطاع الزراعي، قطاع السكرتاريا، معلمات المدارس الخاصة، التجميل، المحلات التجارية وعاملات المنازل، ما يعرضهن للعديد من

<sup>12</sup> المجلس الأعلى للسكان (2017)، وثيقة سياسات الفرصة السكانية 2017، <https://bit.ly/2OOYu5l>

<sup>13</sup> دائرة الاحصاءات العامة، الكتاب السنوي لدائرة الاحصاءات العامة لعام 2017، <https://bit.ly/2Gzh639>

الانتهاكات والتجاوزات المخالفة لشروط العمل اللائق من الحماية القانونية والتأمينات الاجتماعية ومعايير العمل الدولية". هذا ويشكل حجم الاقتصاد غير المنظم كنسبة من الاقتصاد الوطني ما يقارب 44% وفق أرقام 2012.<sup>14</sup>

**3.1.** من الاجراءات المتكاملة التي اتخذت لمنع العنف ضد النساء والفتيات والقضاء عليه استجابة للمجالات (و)، و(ل) من إعلان ومنهاج عمل بكين والهدف 3/5 من أهداف التنمية المستدامة:

**3.1.أ** تم تعديل قانون العقوبات عام 2017 حيث الغيت المادة 308، وعدلت مواد أخرى كانت تشكل عنفا ضد المرأة، وكانت قد نفذت حملات للضغط وكسب التأييد والمشاركة في اكثر من عاصفة الكترونية على تويتر والتي وصل فيها وسم الغاء 308 ليكون الأول تداولاً في الأردن، ونظمت وقفتان أمام مجلس النواب، وعلى الشرفات خلال مناقشة القانون، إلا أنه لم تتم الاستجابة لإلغاء المادة 340 المتعلقة بالقتل إثر المفاجأة بالتلبس بفراس غير مشروع، المادة 62 التي تجيز ضرب الأطفال، والسماح بإجهاض ضحايا الاغتصاب وسفاح القربى في الأيام الأولى من الحمل. كما صدر قانون الحماية من العنف الأسري لعام 2017، ونظام دور إيواء المعرضات للخطر لعام 2016. منذ عقود وقضية الإعاقة تعاني من التعاطي معها بمنظور خيري رعائي مبعثه الشفقة والإحسان يجعل من الحق مجرد خدمة ومن الخدمة مجرد حاجة وقتية يمكن تليتها وسدها بشكل فردي وشخصي بعيداً عن الاستدامة والمأسسة، ولتجاوز ذلك صدر قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2017 تضمن أحكاماً تحمي حقوقهم.

**3.1.ب** اقر مجلس الوزراء الخطة الوطنية لتفعيل القرار 1325<sup>15</sup> (تراجع البنود 26 (1-4)) اختص الهدف الاستراتيجي الثاني من الخطة بالاستجابة للجهود الوطنية الداعية للوقاية من ومواجهة التطرف من خلال "تحقيق المشاركة الفاعلة للمرأة في الوقاية من التطرف والعنف، وفي بناء وصنع السلام الوطني والإقليمي". تعتبر الخطة الوطنية من أولى الخطط على المستوى العربي والدولي التي تضمنت هدفاً استراتيجياً كاملاً لتفعيل دور النساء في مواجهة التطرف والعنف استجابة للقرار 2242 (2015)، إلا أن هناك ضرورة لموائمة هذا المحور مع الاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف، وضمان تعميم الاستجابة لاحتياجات النوع الاجتماعي ضمنها، وحاجة لتنسيق الجهود الوطنية في هذا المجال على مستوى التوجه والمحتوى والأدوات.

**3.1.ج.1** ولضمان فعالية التدابير الوقائية للحماية من العنف أعد الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف وثيقة الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف 2016<sup>16</sup>. كما صدر دليل إجراءات مقدمي الخدمات الصحية للتعامل مع حالات الاعتداء الجنسي لعام 2017 بصورة تحدد الأنظمة والإجراءات والضوابط التي تحكم وتحدد نوعية وجودة برامج الخدمات المقدمة (تراجع الفقرة 7.14).

**3.1.ج.2** كما قام الفريق الوطني بترجمة توصيات تقارير لجان تقصي الحقائق في قضايا وفاة الأطفال نتيجة للعنف الأسري، بخطة عمل تنفيذية، لتعزيز استجابة المؤسسات لحالات العنف الاسري للاعوام 2016-2018، تهدف لتعزيز منظومة حماية الأسرة على المستوى الوطني ورفع كفاء المؤسسات في الاستجابة لحالات العنف الأسري، اقرها مجلس الوزراء عام 2016، وكلف الجهات المعنية بالالتزام بما ورد بها، إلا أنه وبسبب عدم توفر الموازنات لم تلتزم المؤسسات الرسمية بتوفير الكوادر البشرية اللازمة وفقاً لما هو مخطط له ليسهم في تعزيز دورها في التعامل مع حالات العنف والاسر المعرضة للخطر.

**3.1.د** تم وضع الخطة الوطنية للحد من زواج من هم دون 18 عاماً 2018، بألية تشاركية، إلا أن تنفيذ الخطة على المستوى الوطني يواجه الكثير من التحديات المرتبطة بتخصيص الموازنات من قبل الوزارات والجهات ذات العلاقة بتنفيذها بشكل واضح (تراجع الفقرة 1.5.13)

**4.1** عمل الأردن على ادماج المنظورات التي تراعي الفرق بين الجنسين في السياسات العامة، والبرامج والمشاريع، لتعزيز زيادة اشترك المرأة كعنصر فاعل نشط في عملية التنمية، ومستفيد من مخرجاتها، ما يحسن في نوعية الحياة للجميع من هذه السياسات:

<sup>14</sup> اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة (شباط 2018)، " تعزيز حماية النساء في الاقتصاد غير المنظم في الأردن"، <https://bit.ly/2ISbBPD>  
<sup>15</sup> اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة (2017)، الخطة الوطنية الأردنية لتفعيل قرار مجلس الأمن رقم 1325 (2018-2021)، <https://bit.ly/2KWG8i5>  
<sup>16</sup> للاطلاع على الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف 2016 على الرابط <https://bit.ly/2DukonF>

**4.1.1 أ.** تبني أهداف التنمية المستدامة SDGs واعمالاً لغاياتها واهدافها، يجرى العمل على تنسيق الجهود الوطنية لإدماج المنظورات التي تراعي الفروق بين الجنسين في التشريعات، والاستراتيجيات، والبرامج التنفيذية الوطنية، خاصة البرنامج الحكومي التنفيذي التنموي 2016-2019، وعند تحديث الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025. ووفق قرار رئاسة الوزراء تم إعادة تشكيل اللجنة الوطنية العليا للتنمية المستدامة بعضوية اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، وترؤس شؤون المرأة للفريق القطاعي لإدماج النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين، وبعضوية مجموعة من المؤسسات الحكومية والوطنية ومؤسسات المجتمع المدني (مرفق رقم 3).

**4.1.1 ب.** واستجابة للمجال الحاسم (هاء) الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة، تم إسناد مسؤولية النهوض بالمرأة على أعلى مستوى ممكن في الحكومة إلى "اللجنة الوزارية لتمكين المرأة" في عام 2015، التي تتمتع بسلطة وولايات محددة بوضوح ما يساهم في تعزيز حقوق المرأة والوصول بقضاياها لصانع القرار (تراجع الفقرة 2.32).

**4.1.1 ج.** إعمالاً للمجال (طاء) ولضمان المساواة وعدم التمييز؛ أعدت الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025)<sup>17</sup>.

**4.1.1 د.** ومن التدابير المتخذة لتعزيز حقوق النساء والفتيات اللاجئات وفي الأوضاع الإنسانية؛ اعتمدت الحكومة "خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية" 2017-2019<sup>18</sup> لتلبية الاحتياجات الإنسانية للاجئين السوريين والمجتمعات المستضيفة (تراجع الفقرة 3.4).

**4.1.1 هـ.** أطلق الأردن الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي 2018-2020<sup>19</sup> تهدف لدعم النساء رائدات الأعمال وإدماجهن في الشمول المالي وفق أهداف التنمية المستدامة في التمكين والمساواة والقضاء على الفقر والجوع (تنظر فقرة 1.20). إلا أن وصول المرأة للقروض الصغيرة والمتناهية الصغر لم ينتج عنها نقلة نوعية في واقعها الاقتصادي والاجتماعي، مما يتطلب دراسة شاملة لإثرها ومراجعة آليات تطبيقها والرقابة على آليات التنفيذ. كما أن قانون التنفيذ يعاقب بالحبس على التخلف عن الوفاء بسداد الديون المدنية، مما نتج عنها معاناة النساء التي حدثت في العام 2018، اللواتي واجهن خطر التنفيذ القضائي والتعرض لعقوبة الحبس (تراجع فقرة 5.10).

**5.1** إلا أن الجهود الوطنية للنهوض بالمرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين واجهت الكثير من المقاومة على المستوى المؤسسي والثقافي والمجتمعي والفردية؛ فلم يحقق ما بذل من الجهد والوقت والموارد في هذا المجال الطموح المأمول على جميع المستويات. ولا زالت البنيوية الثقافية والاجتماعية تلعب دور رئيساً في تأطير السياسات والبرامج والمبادرات، وتحديد قدرتها على تحقيق التغيير النوعي في علاقات القوى والادوار الاجتماعية والصور النمطية التي تحكم مدى فاعلية ونجاح هذه السياسات والبرامج. وهذا ينعكس بشكل واضح على جميع المؤشرات والتحديات التي يواجهها الأردن في مجالات التمكين الاقتصادي والسياسي والاجتماعي للمرأة ومواجهة أشكال التمييز والعنف التي تعاني منها. فلا يمكن للإرادة السياسية وحدها أن تحقق أي تغيير دون تعميم مفهوم حقوق الانسان والمساواة على جميع المستويات، حيث يواجه تعديل التشريعات باتجاه المساواة بين الجنسين مقاومة سياسية ومؤسسية واجتماعية، مبنية على فكرة الدور الثانوي للمرأة في الحياة الاقتصادية والسياسية، وتبعيتها للرجل ضمن الاسرة بالرغم من التقدير لدورها الأسري كأم ومقدمة رعاية، في ظل حالة من الإنكار للتغيير الاجتماعي الذي طرأ على المجتمع وعلى الدور الذي تلعبه المرأة فيه كعميلة وكربة أسرة وكقيادية في الفضاء العام. ويلعب التركيز على مسؤوليات الرعاية الاسرية وتوزيع الأدوار داخل الأسرة دوراً في تحديد فرص مساهمة المرأة في العمل العام بسبب العبء الواقع عليها داخل المنزل في ظل عدم كفاية الخدمات العامة والبنية التحتية وسياسات الحماية الاجتماعية.

<sup>17</sup> للاطلاع على الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025) على الرابط <https://bit.ly/2IXZr7Q>

<sup>18</sup> للاطلاع على خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية 2017-2019 على الرابط <https://bit.ly/2ctt2mU>

<sup>19</sup> للاطلاع على الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي 2018-2020 على الرابط <https://bit.ly/2UUiGGA>

2. أي من الأمور التالية كان من بين الأولويات الخمسة الأولى لتسريع تقدم المرأة والفتاة في دولتك على مدى السنوات الخمس الماضية من خلال القوانين و/أو السياسات و/أو البرامج؟ (يُرجى التحقق من الفئات ذات الصلة)

المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى العدالة

1.2 تضمنت الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025) محورا للفئات الأكثر عرضة للانتهاك؛ المرأة وكبار السن والاطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، التزمت بمراجعة جميع التشريعات لموائمتها مع الدستور الأردني والاتفاقيات الدولية المصادق عليها. كما أوصى البرنامج التنفيذي للحكومة للأعوام 2016-2019 إطار عمل متكامل للسياسات الاقتصادية والاجتماعية بمراجعة شاملة للتشريعات والسياسات والإجراءات الحكومية واستهدف المرأة وإغلاق الفجوة بين الجنسين في القطاعات ذات العلاقة. وللوصول للعدالة صدر نظام المساعدة القانونية 2018، أنشئ بموجبه صندوق المساعدة القانونية أمام المحاكم في وزارة العدل (انظر فقرة 9.14.ب). وعام 2017 ادخلت تعديلات على قانون العقوبات، صدر قانون حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة، وقانون الحماية من العنف الاسري، ونظام دور إيواء المعرضات للخطر (2016) (تراجع الفقرة 10.14).

القضاء على العنف ضد النساء والفتيات

2.2 من خلال التشريعات:

2.2.أ صدر قانون العقوبات المعدل لسنة 2017 حقق العديد من الانجازات في مجال الحماية من العنف واستجابة للمطالب المتكررة للحركة النسائية وعلى رأسها حملة 16 يوم لعام 2016 بعنوان أوقفوا قتل النساء؛ تم إلغاء المادة 308 لمنع الجاني من الإفلات من العقاب وتعديل المادة 98 بحيث لا يستفيد من العذر المخفف فاعل الجريمة إذا وقع الفعل الجرمي على انثى تحت تأثير سورة الغضب الشديد. وإذا ما أخذت المحكمة بالأسباب المخففة وفق المادة 99 فلا تلزم بالنزول الى الحد الأدنى للعقوبة، وعاقب على التحرش الجنسي بكافة أشكاله المادة 306، واستحدثت الخدمة المجتمعية بديل للعقوبات السالبة للحرية، وعلى مساواة الأم بالأب في الولاية والرعاية الطبية على العليل عند إجراء العمليات الجراحية والعلاجات الطبية، وعلى حماية الأشخاص ذوي الإعاقة رجالاً كان أو امرأة، وتشديد العقوبات في الجرائم الواقعة عليهم وعلى النساء والأطفال.

2.2.ب ولمعالجة وضع الموقوفات إدارياً صدر نظام دور إيواء المعرضات للخطر لسنة 2016 (تراجع الفقرة 10.14)

2.2.ج صدر قانون الحماية من العنف الأسري للعام 2017 لمعالجة ثغرات القانون السابق (تراجع الفقرة 4.14)

2.2.د صدر قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2017 (تراجع الفقرة 1.14).

المشاركة والتمثيل السياسي

3.2 بالإضافة لما ورد في الفقرة 1.1 حول التدابير المتخذة لكفالة وصول النساء على قدم المساواة إلى هياكل السلطة ومواقع صنع القرار، والتحديات التي تواجه المرأة في هذا المجال:

3.2.أ ينص قانون الأحزاب السياسية لسنة 2015 على أن يؤسس الحزب على اساس المواطنة والمساواة بين الاردنيين والالتزام بالديمقراطية واحترام التعددية السياسية، وأنه لا يجوز تأسيس الحزب على اساس ديني او طائفي او عرقي او فئوي او على اساس التفرقة بسبب الجنس او الاصل. وألغى اشتراط ان لا تقل نسبة النساء بينهم عن (10%)، ووضع هذا الشرط في نظام المساهمة في دعم الأحزاب السياسية لسنة 2016 مما يعزز من التمثيل السياسي للمرأة ومشاركتها في الحياة العامة.

3.2.ب أجريت انتخابات مجالس المحافظات في ظل قانون اللامركزية لعام 2015 والذي يطبق لأول مرة ويهدف إلى تطبيق نهج اللامركزية على مستوى المحافظات من خلال منح الإدارات المحلية صلاحيات أكبر ولزيادة المشاركة الشعبية في صنع القرار التنموي، حيث بلغت نسبة الفائزات في المجالس البلدية 41% وبالمجالس المحلية 32% ونسبة الفائزات بمجالس المحافظات 13%

من إجمالي عدد المقاعد الخاصة بالتنافس، وفازت 32 سيدة عن طريق المقاعد المخصصة للنساء، بلغ عدد السيدات اللواتي ترأسن مجالسهن المحلية 51 سيدة.

*الحق في الحصول على العمل والحقوق في مكان العمل (مثل الفجوة في الأجور بين الجنسين، والتفرقة المهنية، والتقدم الوظيفي)*

**4.2.** أنظمت اللجنة الوطنية للإنصاف في الأجور جلسات حوارية مع الشركاء من نقابة اصحاب المدارس الخاصة ونقابة العاملين في المدارس الخاصة والحكومة والمجتمع المدني، تمخض عنه صدور الاتفاقية الجماعية والعقد الموحد لعام 2017 بشكل رسمي، تم تنفيذ حملات إعلامية وكسب التأييد لبنود العقد الموحد ولاهم مواد قانون العمل الخاصة بحقوق المرأة بالتعاون مع شؤون المرأة، التي دعمت حملة قم مع المعلم، وتوسيع نطاق الحملة لتشمل محافظتي عمان والزرقاء، وتكريم المؤسسات والداعمين لعمل لجنة الإنصاف في الأجور خلال عام 2017. وانجزت دراسة إدارة الموارد البشرية المراعية للنوع الاجتماعي في المدارس الخاصة في محافظة إربد.<sup>20</sup>

**4.2.ب** تم تعيين مفتشة عمل متخصصة في مديرية عمل المرأة / قسم التمكين الاقتصادي لمتابعة شكاوي النساء العاملات عموماً والعاملات في قطاع التعليم الخاص خصوصاً، وتعيين ضباط ارتباط مفتشين في كافة انحاء المملكة لمتابعة شكاوي النساء العاملات بالتنسيق مع مفتشة العمل المختصة في مديرية عمل المرأة. هذا وتقوم معلمات متطوعات من حملة "قم مع المعلم" بتقديم الاستشارات للمعلمات وتنظيم استلام الشكاوي ومتابعتها مع وزارة العمل.

رافق ذلك صدور نظام معدل لنظام تأسيس وترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية لسنة 2018 ألزمت المؤسسة بتحويل الرواتب الشهرية المستحقة للمعلم إلى حسابه البنكي أو الى المحفظة الإلكترونية كشرط أساسي لتجديد ترخيص المؤسسة، ما يسهم بالحد من الانتهاكات الواقعة على حقوقهم سواء ما يتعلق بالأجور او بالاشتراك بالضمان الاجتماعي. كما قررت مؤسسة الضمان الاجتماعي اعتبار اشتراك المعلم بالضمان مستمراً دون انقطاع في حال تم التعاقد معه بداية الموسم الجديد، حتى لو تم إيقاف اقتطاعه أثناء الإجازة الصيفية، بحيث يكون اشتراكه وشموله بالضمان للسنة كاملة.

**4.2.ج** أقر مجلس الأمة قانون العمل المؤقت ليستكمل إجراءات اصداره وفق أحكام الدستور، وأجريت بعض التعديلات على القانون لإزالة العقبات التي تقف أمام مشاركة المرأة الاقتصادية وإقراره كقانون دائم أهمها؛ إدخال مفهوم العمل المرن وتعريفه وإقرار إجازة أبوة لثلاثة أيام، وضمان حقوق أبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردنيين في العمل، وتوفير بيئة عمل صديقة للأسرة من خلال إنشاء الحضانات في أماكن العمل، بحيث يلتزم اصحاب العمل بإنشاء مكان مناسب لأطفال العاملين بناء على عدد الأطفال وليس العاملين، وإقرار مبدأ (المساواة بالأجر عن الأعمال المتساوية القيمة)، وتشديد العقوبة في حال التمييز بالأجور عن العمل ذو القيمة المتساوية من قبل صاحب العمل، وكل ذلك جاء نتيجة لجهود متواصل عبر سنوات من النقاش والحوار الفاعل التشاركي بين مختلف أصحاب المصلحة من مؤسسات المجتمع المدني وأصحاب العمل والحكومة ومجلس النواب ضمن "لجنة الإنصاف في الأجور".

*الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي/التوفيق بين الأسرة والعمل (مثل إجازة الأمومة أو إجازة الوالدية مدفوعة الأجر، وخدمات الرعاية)*

**5.2** لتعزيز المشاركة الاقتصادية للمرأة والتوفيق بين الأسرة والعمل واستجابة للمجال الحاسم "و" الغاية 4 من الهدف الخامس من اهداف التنمية المستدامة، صدر نظام العمل المرن لعام 2017 في ضوء توصيات دراسة المجلس الأعلى للسكان عام 2015<sup>21</sup>، حول أسباب انسحاب المرأة من سوق العمل من واقع بيانات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، وبهدف تمكين كل النساء والفتيات والاعتراف بالعمل المنزلي، يخدم هذا النظام بصورة اساسية المرأة العاملة واللواتي لديهن مسؤوليات عائلية، كالمراة الحامل أو العاملة

<sup>20</sup> اللجنة الوطنية لإنصاف الأجور ومنظمة العمل الدولية (2017)، إدارة الموارد البشرية وممارسات الأجور في المدارس الخاصة في إربد، <https://bit.ly/2GwQaAX>

<sup>21</sup> المجلس الأعلى للسكان (2015)، أسباب انسحاب المرأة من سوق العمل من واقع بيانات المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، <https://bit.ly/2XDHtf2>

التي تتولى رعاية طفل أو رعاية فرد من أفراد العائلة أو رعاية كبار السن بسبب إعاقة أو مرض، والعاملة المنتظمة بالدراسة الجامعية، والنساء ذوات الإعاقة. وهو يتخذ شكل العمل بعض الوقت وضمن ساعات مرنة أو أسبوع العمل المكثف أو السنة المرنة، والعمل عن بعد، ما يعزز مشاركة من يعيشن في المناطق النائية أو الريفية. صدرت تعليمات الدوام المرن في الخدمة المدنية لعام 2018 (مرفق رقم 3) والتي تعزز عمل المرأة في القطاع العام؛ اشترطت سريان أحكام التعليمات على موظفي الخدمة المدنية الذين أمضوا فترة التجربة واستنتت من فترة التجربة؛ الموظفة الحامل والموظف الذي يتولى رعاية أحد افراد الأسرة، الدراسة الجامعية أو ذوي الإعاقة. وبالنسبة للإجازات الوالدية بموجب تعديل المادة 96 من النظام يمنح الموظف في القطاع العام إجازة لمدة يومين براتب عند ولادة طفل جديد، وفي القطاع الخاص منح قانون العمل لعام 2019 العامل إجازة والدية بأجر لمدة 3 أيام. ولتعزيز خدمات الرعاية صدر نظام دور الحضانه رقم 77 لسنة 2018 نص على أن تعمل دار الحضانه ضمن برامج وأنشطة معدة وفقا للمعايير النماثية المعتمدة بهدف تربية الأطفال (من عمر 0-4 سنوات) وفي حالات استثنائية لغاية 4 سنوات و8 أشهر) وتشتتتهم وتطوير خصائصهم وقدراتهم الجسدية والمعرفية واللغوية والانفعالية الاجتماعية.

3. خلال السنوات الخمس الماضية، هل اتخذت تدابير محددة لمنع التمييز وتعزيز حقوق النساء والفتيات اللاتي يتعرضن لأشكال متعددة ومتشابهة من التمييز؟ (يُرجى التحقق من الفئات ذات الصلة)

1.3 نص قانون الحماية من العنف الأسري 2017 على ضرورة التبليغ عن العنف إذا وقع الفعل على الطفل. وتم رفع سن حضانه الأم غير المسلمة لأطفالها وفقا لتعديلات مجلس الأمة على قانون الأحوال الشخصية لعام 2019 ولم يستجب المجلس لرفع سن الزواج في الحالات الاستثنائية وعند عضل الولي من 15 إلى 16 عام، وأبقى على التمييز ضد الإناث بحرمان أولادهم من الوصية الواجبة.

2.3 لتحسين اداء المفتشين في مديريةية التفتيش في وزارة العمل (قسم مكافحة عمالة الأطفال، وقسم الشكاوى والخط الساخن، قسم تفتيش العاملين في المنازل، وقسم الاتجار بالبشر) تم الحاقهم بالعديد من الدورات التدريبية وورش العمل، حول القانون الدولي للاجئين ومهارات الاتصال والتعامل مع الاخرين، ودورات حول احكام قانون العمل وقانون مكافحة الاتجار بالبشر وفي تنمية المهارات السلوكية، بلغ عدد الدورات (680) دوره تدريبية استفاد منها (287) مفتش. كما صادق الأردن على الاتفاقيات الدولية التي تعنى بحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي، ويقوم القسم بالعديد من الإجراءات للحد من عمالة الأطفال، تم عام 2016 تنفيذ مسح ميداني لقياس حجم ظاهرة عمل الأطفال وأسبابها<sup>22</sup>، بلغ إجمالي عدد الأطفال العاملين (75982) من الفئة العمرية 5-17 موزعين حسب الجنسية الأردنيين (60787)، السوريين (11098)، جنسيات عربية أخرى (4096). واتخذت وزارة العمل العديد من الاجراءات لحماية الأطفال من الاستغلال الاقتصادي منها تكثيف الزيارات التفتيشية الدورية وتنفيذ حملات تفتيشية متخصصة على القطاعات التي يتواجد فيها عمل أطفال، واتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة.

3.3 كما تعنى وثيقة الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف 2016 من أن تكون جميع الحقوق لخدمة المصلحة الفضلى للطفل وضمان التمتع الكامل والفعلّي بها، وعدم جواز إسقاط واجب احترام جميع حقوق الطفل بحجة تقدير شخص بالغ لمصلحة الطفل الفضلى، إضافة إلى عدم وجود ترتيب هرمي لحقوق مصلحة الطفل الفضلى، وأنه لا يمكن المساس بأي حق بتفسير مصالح الطفل الفضلى تفسيراً سلبياً، ويقتضي التطبيق الكامل لمفهوم المصلحة الفضلى، وإشراك جميع الجهات المعنية لضمان السلامة الجسدية والصحية والنفسية والمعنوية الشاملة للطفل ذكراً كان أو أنثى، وتعزيز كرامته الإنسانية في كل مراحل الاستجابة لحالات العنف الأسري.

4.3 أ. لإيلاء المزيد من الاهتمام للاحتياجات والتحديات الخاصة التي يواجهها كبار السن تمت مراجعة الاستراتيجية الوطنية لكبار السن عام 2015 لتحليل ما تحقق من إنجازات، ورصد الثغرات والفجوات حيث خرج التقرير بمجموعة من التوصيات كانت بمثابة

<sup>22</sup> وزارة العمل ودائرة الاحصاءات العامة، ومركز الدراسات الاستراتيجية وبدعم من منظمة العمل الدولية (2016)، "المسح الوطني لعمالة الأطفال"، <https://bit.ly/2veiToO>

الموجه في تحديث الاستراتيجية الوطنية الأردنية لكبار السن، وخطتها التنفيذية للأعوام 2018-2022، حيث تم تضمينها أنشطة قابلة للتطبيق، ومحققة لهدفها المنشود بشيخوخة إيجابية تضمن الحياة الكريمة والمشاركة الفاعلة لهم في بناء المجتمع، والاهتمام بكبار السن من الزاوية التنموية والخروج من الاقتصار على الزاوية الرعائية، وتضمنت الجوانب ذات الأولوية والإجراءات المطلوب العمل عليها خلال فترة تنفيذها، ضمن محاورها الرئيسية الأول: إسهام كبار السن في عملية التنمية بمشاركتهم في عمليات صنع القرار على جميع المستويات، تحسين الظروف المعيشية وخفض نسبة الفقر بينهم خاصة في الريف والبادية، والتعليم والتدريب المستمرين، الثاني: تحقيق الرعاية الصحية لكبار السن الوقائية والعلاجية، الثالث: توفير بيئة مادية ورعاية اجتماعية داعمة لكبار السن من السكن الخاص ودور الرعاية، المباني والمرافق العامة ووسائل النقل والخدمات الاجتماعية لتتلاءم مع احتياجاتهم مشاركة كبار السن في المجتمع والحماية والوقاية من العنف والدعم لمقدمي الرعاية لهم وتعزيز نظرة المجتمع الإيجابية والتكافل بين الأجيال ودور القطاع الخاص.

**4.3.ب من التحديات** انه يتطلب لتنفيذ متطلبات هذه الاستراتيجية لتحقيق معايير الشيخوخة الإيجابية جهوداً وطنية ومؤسسية ومجتمعية مشتركة، تضم كافة الجهات الحكومية وغير الحكومية. علماً بأن المنظومة المالية الخاصة بالأبوين ووجوب الإنفاق عليهما ورعايتهما مادياً ومعنوياً، عالجها قانون الأحوال الشخصية، الذي ينص على ثبوت نفقة الآباء على الأبناء ووجوبها عليهم حتى لو كان الولد فقيراً لكنه قادر على الكسب. كما أنه ووفقاً لنظام صندوق تسليف النفقة لعام 2015 الذي بدأ العمل به عام 2017 يسلف النفقة المحكوم بها لمستحقيها بما فيهم كبار السن بموجب حكم قطعي، حيث تم اعتماد ضباط ارتباط لإدارة الصندوق في المحاكم الشرعية في اربد والزرقاء والكرك ومعان، وتسهلاً على المستفيدين من خدمات الصندوق تقدم طلبات منح السلف لضباط ارتباط الصندوق في هذه المحاكم. كما يحق للزوجين وفق قانون التقاعد المدني المعدل لعام 2018 الجمع بين مستحقاتهم التقاعدية (تتظر الفقرة 1. 2.أ).

**5.3.أ** بالنسبة للمهاجرات والعمالة الوافدة: نظمت وزارة العمل قطاع العمالة المهاجرة المنزلية من خلال كوادرها، حيث يوجد ما يقارب (46283) عاملة منزل في المملكة، ونظراً لأهمية هذا القطاع وما يتمتع به من خصوصية لطبيعة وجود العاملة داخل منزل صاحب العمل، تم إصدار الأنظمة والتعليمات بموجب قانون العمل، والتي تعطي للعاملة امتيازات أفضل، فقد تم تنظيم عمل المكاتب الخاصة باستقدامهم والمراقبة عليهم من حيث مدى تطبيق أحكام قانون العمل، وعليه تم إصدار نظام تنظيم المكاتب الخاصة العاملة في استقدام واستخدام غير الأردنيين العاملين في المنازل لسنة 2015، يلزم المكتب بعدم استخدام العمال في أعمال غير العمل في المنزل أو العمل بالمياومة أو العمل لدى غير صاحب المنزل المصرح للعامل بالعمل لديه، أو نقل العامل بطرق غير قانونية إلى دولة أخرى. أو الاستغلال الاقتصادي للعامل أو الاستيلاء على أجره أو أي جزء منه، أو الاعتداء عليه جسدياً أو جنسياً أو إساءة معاملته أو تسهيل ذلك، ونص على أن تنشأ دار لإيواء غير الأردنيين العاملين في المنازل رافضي العمل أو تاركه، وعلى التأمين الطبي للعامل داخل المستشفى، وتأمين الوفاة والحوادث التي تلحق بالعامل، وللوزير الحق بإغلاق المكتب فوراً حال انتهاك لحقوق الإنسان من قبل المكتب؛ وتصنيف المكاتب ضمن تعليمات محددة الى فئات أ-ب-ج بناءً على مدى التزامها بالقانون. وشكلت وزارة العمل لجنة خاصة لدراسة تعديل الانظمة الخاصة بالصحة والسلامة المهنية، لما يضمن للعامل بيئة عمل خالية من مخاطر اصابات العمل.

**5.3.ب** إلا أن حماية حقوق المهاجرات والعمالة المنزلية من العمالة الوافدة قضية شائكة لخصوصية العمالة المنزلية، وهو جانب سيتم تضمينه محاور الاستراتيجية الوطنية للمرأة لما يتطلبه من إيجاد حلول مبتكرة لتفعيل آليات الرقابة وضمان إلتزام ارباب العمل بتنفيذ التشريعات التي وضعت لحماية حقوقهم، وهذا يستدعي تظافر الجهود ما بين وزارة العمل والسفارات والقنصليات ذات العلاقة، ومكاتب الاستقدام والمنظمات الحقوقية من ناحية. ومن ناحية أخرى، العمل على رفع الوعي للعمالة المنزلية بحقوقها، بالإضافة لتعميم مفاهيم حقوق الانسان في المجتمع. كما ويعتبر عدم وجود تنظيم نقابي للعمالة الوافدة من التحديات التي تقف حائلاً دون تحقيق ما ورد أعلاه.

**6.3** تم منح أبناء الأردنية المتزوجة من أجنبي مزايا عام 2014 تتعلق بالصحة والتعليم والعمل والاقامة ورخص القيادة، ما يتوجب أن ينعكس هذا التوجه عند إقرار التشريعات، حتى ان تطبيق المزايا على أضع الواقع يشوبه الخلل، فعلى سبيل المثال؛ الحق في التعليم؛ حيث يحرم أبناء الأردنيات المتزوجات من أجنبي من حق التنافس على المقاعد الجامعية التنافسية، مما يربط عليه تكاليف باهظة لتحصيل التعليم العالي، كما يحرم أبناء العاملة في القطاعات العسكرية والمعلمة في وزارة التربية والتعليم المتزوجات من اجنبي من مكرمة الابتعاث للدراسة في الجامعات الأردنية ، ويحرموا من الابتعاث حتى وإن قضت والدتهم ما يزيد عن (30) سنة في الخدمة، بالإضافة لكثير من القضايا التمييزية التي ترد للجنة الوطنية لشؤون المرأة حول المعاناة اليومية لأبناء الأردنيات المتزوجات من غير الأردني، بما في ذلك الحصول على التأمين الصحي لمن تجاوز الثامنة عشر والإستثمار وإجراءات الاستعادة من المزايا. وهذا يؤكد على أهمية تعديل قانون الجنسية استنادا للمادة السادسة في الدستور بمنح الأردنيات حق متساوٍ مع الأردنيين بمنح أولادهم جنسيتهم الأردنية.

**4.** هل أُنثرَ العدد المتزايد من الأزمات الإنسانية - الناجمة عن النزاع أو أحوال الطقس الشديدة أو أحداث أخرى - على تنفيذ منهاج عمل بيجين في دولتك؟ نعم/لا

**4.1.** كان هناك تأثير سلبي كبير على تحقيق أجندة التنمية المستدامة، بسبب الصراعات المحيطة بالأردن، ولموجات اللجوء التي تعرض لها، وخاصة اللجوء السوري، وما نتج عنها من نمو سكاني عاود ارتفاعه الحاد ليصل إلى (5.3%) عام 2015، حيث يستضيف الأردن 1.4 مليون لاجئ 628 منهم مسجلا لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، نسبة الأطفال منهم 53%، مما يجعل الأردن من أكبر الدول المستضيفة للاجئين في العالم؛ لمقارنة بحجم السكان، والذي أثر على قدرة الدولة في الحفاظ على مكتسباتها التنموية، جراء الضغط الهائل الذي فرضه تدفقهم، والذي لا يقتصر على قضية إغاثة وتوفير مأوى؛ وإنما تطال كافة مناحي الحياة، وعلى مجمل الجهود التنموية، وضغوطا متزايدة على الموارد المحدودة أصلا كالمياه، وفرض ضغوط شديدة على خدماتها العامة، بما في ذلك الصحة والتعليم والطاقة والبنية التحتية، والخدمات البلدية، وإدارة النفايات الصلبة، وعلى النمو الاقتصادي والتجارة والصادرات والسياحة والاستثمار، مما أدى بدوره إلى زيادة العجز في الميزانية والدين العام، وتأثيرها على البنية التحتية، والخدمات الاجتماعية الرئيسية، كما تقامت تحديات سوق اليد العاملة في القطاع غير المنظم، والتأثير السلبي على قدرة الحكومة على مواصلة تقديم الخدمات الأساسية، مع الحفاظ على مستوى الخدمة الواجب توفيرها للمواطنين، بما فيها الاستجابة للاحتياجات الأمنية.

**4.2.** ووفق تقرير أحوال الأسرة اللاجئة المتعلق بالخصائص التعليمية<sup>23</sup> وفيما يتعلق بمستوى التعليم، فإن حوالي 51% من اللاجئين في الاستقصاء هم دون سن 18 عاما، أنهى 28% منهم تحصيله للتعليم الثانوي و20% لمستوى التعليم الابتدائي، و11% منهم اميين، و4% منهم حاصل على درجة البكالوريوس، و2% يحملون شهادة الدبلوم، و14% لا يقرأ أو يكتب، ما يضع مطالب كبيرة على القدرات التعليمية، ومع ازدياد ازدحام المدارس الحكومية، يعاني قطاع التعليم في الأردن من قصر الحصص الدراسية، واكتظاظ في الفصول الدراسية، ووجود فترتين مدرستين، إضافة زيادة الانفاق العام بشكل كبير ومفاجئ على قطاعاتها الأخرى، بسبب زيادة عدد المستفيدين من تلك الخدمات، وهو ما يشكل عبئا كبيرا على الميزانية، ويحدث عجزا مستمرا فيها.

**4.3.** أعدت الحكومة "خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية" بهدف التخفيف من وطأة الأوضاع على اللاجئين السوريين، وتعزيز مرونة وفعالية نظام تقديم الخدمات في المجالات القانونية والصحية والنفسية والاجتماعية والطبية للاجئين والأطفال الذين يواجهون خطر الانقطاع عن الدراسة، وتعاني النساء من العنف الأسري، والإحباط والعزلة وضعف الدعم النفسي والصحي. يتم تحديث هذه الخطة سنوياً؛ للأعوام (2017-2019)، و(2018-2020)، و(2019-2021) وهكذا، وبمبلغ 7.3 مليار دولار للخطة (2018-2019)

<sup>23</sup> المجلس الوطني لشؤون الأسرة، (2018)، تقرير أحوال الأسرة اللاجئة المتعلق بالخصائص التعليمية، <https://bit.ly/2XFvVBH>

2020). واعتمدت الحكومة نهجاً يجمع بين الجهود الإنسانية والإنمائية والطارئة في إطار وطني واحد، يخدم الاحتياجات المختلفة للاجئين السوريين وأفراد المجتمعات المضيفة المتضررين من الأزمة السورية على حدٍ سواء، طورت الخطة استناداً إلى نتائج التقييم الشامل الذي يحلل نقاط الهشاشة لكل من اللاجئين والمجتمعات المستضيفة. وقد شملت الخطط المتتالية مشاريع تموية تستجيب للمجالات الحاسمة من منهاج عمل بكين، في قطاعات: التعليم، والعمل، والطاقة، والبيئة، والصحة، والعدل، والسكن، والمياه، والنقل، والحماية الاجتماعية، وسبل العيش الكريم. بالإضافة إلى متطلبات دعم الخزينة لتغطية الزيادة الحاصلة على الكلف الأمنية والدعم الحكومي للسلع والمواد المختلفة، والخسائر المترتبة جراء تداعيات الأزمة السورية. فقد بلغ حجم التمويل المقدم بالنسبة لخطة الاستجابة للأزمة السورية لعام 2017 نحو 1.7 مليار دولار، أي ما نسبته 63.9% من الاحتياجات الواردة في الخطة للعام 2018. المجتمع الدولي مدعو إلى تحمل مسؤولياته القانونية والأخلاقية في مساندة الأردن على الوفاء بالتزاماته المترتبة على استضافتهم، وفقاً للمبدأ الدولي القاضي بالتعاون وتقاسم الأعباء بين الدول، وإيجاد حلٍ يضمن عودتهم إلى بلادهم، وبما يحفظ سلامتهم وحقوقهم الإنسانية، وأهمية إيجاد الحلول النهائية لجميع اللاجئين وضمان عودتهم الأمانة للعيش بكرامة في أوطانهم.

**3.4.ب** هذا وعملت هيئة الأمم المتحدة للمرأة بالتعاون مع اللجنة الوطنية لشؤون المرأة، لضمان إدماج قضايا النوع الاجتماعي ضمن خطة الاستجابة هذه، من خلال توفير المعلومات الفنية لفرق العمل، حول إدماج النوع الاجتماعي على المستوى القطاعي. وقد أظهر التحليل أن إدماج النوع الاجتماعي قد تم في مجالات الحماية والعدالة والمعيشة، إلا أن نسبة التمويل لقضايا المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة ضمن الخطة لم تتعدى 2.17% من مجمل قيمة التمويل لعام 2017.

**4.4** ومن التأثيرات تشهد مخيمات اللاجئين السوريين، حالات زواج تشكل خرقاً للقانون وللمواثيق المتبعة في حالات الزواج، بعدم الالتزام بتوثيق عقود الزواج في المحاكم الشرعية، واتباع العرف والعادات السائدة لديهم، بإجراء العقود عند شيخ دون توثيق لدى المحاكم، ما يترتب عليه من مشكلات اجتماعية، تتعلق بإثبات الحقوق كإثبات الزواج والنسب والطلاق وغيره، خاصة وأن أغلبهن من القاصرات، وعليه قامت المحكمة الشرعية بفتح مكتب لها في المخيمات للتسهيل على اللاجئين من توثيق عقودهم المختلفة، سواء من توثيق المواليد وتثبيت الزواج ونسب الأطفال وحالات الطلاق، أو الزيجات التي تتم بين جنسيتين مختلفتين من غير الأردنيين، عند عدم اتفاه مع القانون والتعليمات الخاصة بالزواج؛ مثل عدم أهلية المخطوبة لصغر في السن، ومنع إجراء عقود الزواج لمن هم دون 18 إلا للضرورة، وجود فارق كبير بالسن، عدم تأمين الموافقات المطلوبة لبعض الجنسيات، أو عدم الرغبة في تبليغ الزوجة الأولى في حالة التعدد. وتقدم مؤسسات المجتمع المدني خدمات الدعم القانوني. كما صدر قرار مجلس الوزراء بالإعفاء من الغرامات التي يربتها قانون الأحوال الشخصية المؤقت لعام 2010 على اللاجئين السوريين، لتشجيعهم على توثيق عقودهم. ويفرض قانون العقوبات عقوبة الحبس والغرامة على كل من أجرى مراسيم زواج أو كان طرفاً في إجراء تلك المراسيم بصورة لا تتفق مع أحكام قانون الأحوال الشخصية، أو أي تشريعات أخرى نافذة. ويتم تسهيل وتيسير الإجراءات في المحاكم الشرعية، بما يحقق المصلحة العامة للاجئين والحفاظ على حقوقهم.

5. أي من الأمور التالية تعتبره دولتك من بين الأولويات الخمسة الأولى لتسريع تقدم المرأة والفتاة في دولتك على مدى السنوات الخمس القادمة من خلال القوانين و/أو السياسات و/أو البرامج؟ (يُرجى التحقق من الفئات ذات الصلة)

[المساواة وعدم التمييز بموجب القانون والوصول إلى تحقيق العدالة]

5. لتسريع تقدم النساء والفتيات على مدى السنوات القادمة ووفاء بالالتزامات الدولية خاصة الالتزام الذي قدمه الأردن للجمعية العامة للأمم المتحدة في 2015/9/22؛ التزامه لتسريع الخطة 50/50 بحلول 2030 (مرفق رقم 3) وعليه سيعمل على:

**1.5** مواصلة تعديل التشريعات الوطنية لتتسجم مع الاتفاقيات الدولية المصادق عليها، والنظر في إمكانية رفع التحفظات عن المواد التي تخالف جوهر اتفاقية سيداو، وعدم مخالفتها لأحكام الدستور أو لنصوص شرعية، بإعمال التفسير الصحيح لها، وذلك لتحقيق المساواة وعدم التمييز بموجب القانون حيث تتوفر الفرص التالية:

**1.5.1 أ** وجّه مجلس الوزراء اللجنة القانونية الوزارية لدراسة جميع التشريعات المتعلقة بحقوق الإنسان وتحديد الأولويات ضمن برنامج زمني للأعوام (2019-2020).

**1.5.1 ب** قرار رئيس الوزراء بتاريخ 2018/10/28 بتشكيل لجنة عليا برئاسة وزير العدل وعضوية وزراء ومسؤولين من المؤسسات الوطنية والسلطات التشريعية والقضائية والنقابات حول تحليل منظومة الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ومقارنتها ومقاربتها مع نصوص القانون الوطني وبيان مدى الحاجة إلى التدخل بالتعديل والتغيير أو سن القوانين بما يتماشى مع متطلبات الاتفاقيات الدولية. خاصة وأنها تضم في عضويتها اللجنة الوطنية لشؤون المرأة (مرفق رقم 3).

**1.5.1 ج** تبني الأردن لأهداف التنمية المستدامة 2030 وتخصيص الفريق القطاعي لإدماج النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين، يعنى بالهدف 5 من الأهداف، والاستفادة من التنوع في عضوية الفريق من الجهات الرسمية المعنية ومؤسسات المجتمع المدني.

**1.5.1 د** التزام الأردن بتقديم التقارير الوطنية الدورية للهيئات التعاقدية في الأمم المتحدة، والعمل على تنفيذ ما التزمت به بموجب الاتفاقيات والمعاهدات من التوصيات أو الملاحظات الختامية للجان التعاقدية أو عند تقديمها التقارير الطوعية للمجالس والهيئات الدولية فيما يتعلق بحقوق المرأة.

**1.5.1 هـ** يجري العمل على تحديث الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025 بعد إنهاء اللجنة الوطنية لشؤون المرأة تقييماً للاستراتيجية 2013-2017، وللمنهجية التي اتبعت في إعدادها وتنفيذها ومتابعتها وتقييمها، وذلك بألية تشاركية، وبإشراف مجلس الوزراء من خلال اللجنة الوزارية لتمكين المرأة. هذا وتم ربط عملية المشاورات الوطنية حول اعداد التقرير مع تلك الخاصة بمراجعة الاستراتيجية الوطنية للمرأة، وتحديد أولوياتها والتي سيتم مواضعها مع أجندة وأهداف التنمية المستدامة 2030 وخاصة الهدف 5؛ بالإضافة للغايات ذات العلاقة في الأهداف الأخرى. كما سيتم ربط الإطار العام للاستراتيجية مع جميع الالتزامات والتعهدات الدولية، خاصة إعلان ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة، والخطط الوطنية المرتبطة بذلك، مثل الخطة الوطنية لتنفيذ القرار 1325، والخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان (2016-2025)، وخطة المشرق للتمكين الاقتصادي للمرأة (2019-2023)،

**1.5.1 و** كما يشكل ملتقى البرلمانيات ولجان المرأة والأسرة في مجلسي النواب والأعيان، دعامة أساسية من خلال تبنيها لأجندة العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص على المستوى التشريعي، وتنفيذ دورها الرقابي في حماية حقوق الإنسان وحقوق النساء والفتيات، ومن خلال الدعم والمناصرة لتلك القضايا، خاصة من خلال رئاسة البرلمانيات للجان الدائمة أو كمقررات للجان الدائمة في المجلسين.

ما يؤمل أن يخرج عن هذه الجهات جميعاً، دراسة معمقة للتشريعات، ولأسباب التي تحول دون التقدم في تمكين المرأة، وعدم التمييز ضدها والنتائج المترتبة على التمييز، منها ما يتوجب على الآلية الوطنية المعنية بشؤون المرأة والجهات الرسمية والأهلية القيام بدورها، في العمل على رفع الوعي المجتمعي، الراض لرفع التمييز وحتى الإقرار بوجوده، وتشويه للصورة الحقيقية لإعمال الحق من البعض لخدمة أغراض شعبية أحياناً، بسبب القصور في الوصول للقواعد الشعبية، وإغناء المعرفة التامة بأبعاد وتبعات كل ما تتعرض له المرأة من تمييز على المجتمع بأسره، وعلى تحقيق تنمية وطنية مستدامة؛ ما يتيح مجالاً لهذه الهيئات لتقديم مقترح قانون شامل للمساواة وعدم التمييز، وإقرار قانون حقوق الطفل، ولمراجعة التشريعات لتتقياها بغية ضمان الحقوق المتساوية للمرأة وسبل وصولها إلى الموارد ومنها: قوانين: العقوبات، الجنسية، الأحوال الشخصية، الانتخاب لمجلس النواب، العمل، التقاعد المدني، وغيرها، ونظام الخدمة المدنية لإزالة وإلغاء ما تبقى من مواد فيها تمييز ضد المرأة، وتعمل على تحسين فرص وصولها للعدالة، وتقديم مقترحات لتعديل هذه القوانين لتعرض على مجلس الأمة صاحب الولاية في إقرارها من عدمه، وتقديم توصيات لمجلس الوزراء وللوزارات المعنية لتعديل الأنظمة والتعليمات التي تشكل تمييزاً ضد المرأة، والتوجيه بوضع منهجية عمل لسياسات وبرامج وإجراءات تهدف إلى تسريع تقدم النساء والفتيات.

2.5. أ وكما ورد بالفقرة 1.5. ه سيتم إدماج الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة في الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025 خاصة الغاية 2.5 المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد جميع النساء والفتيات في المجالين العام والخاص بما في ذلك الاتجار بالبشر والاستغلال الجنسي، والغاية 3.5 المتعلقة بالممارسات الضارة من قبيل زواج الأطفال، والمجال ل "الطفلة" من برنامج عمل بيجين. وضرورة تخصيص الموازنات لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمجابهة الزواج من هم دون الـ18، بما في ذلك جهود رفع الوعي بين الفتيات والفتيان والمجتمعات المحلية، وحملات المناصرة وكسب التأييد لتعديل التشريعات، لازالة الأحكام التي تميز ضد المرأة وتشكل عنفا ضدها، أو عائقا أمام فرص وصولها للعدالة، ما يتوجب التركيز عليها في الاستراتيجية المحدثة، لما للتشريع من دور في تشكيل رأي عام نحو تغيير الاتجاهات السلبية، وتعزيز المساواة وعدم التمييز، والقضاء على العنف ضد المرأة. وقد عني محور التكافل في المشروع النهضة الوطني للأعوام 2018-2020<sup>24</sup> بالعمل على توفير الحماية الاجتماعية والخدمات اللائقة للضحايا، والبيانات والإحصاءات النوعية والكمية المراعية للنوع الاجتماعي اللازمة.

2.5. ب وفي ضوء الدراسة التي صدرت عن شؤون المرأة حول ظاهرة التحرش في الأردن 2017 لبيان مدى انتشارها وأسبابها ودوافعها والعوامل المؤثرة فيها، والتي غطت كافة المحافظات، بحثت بالتحرش الواقع على النساء والفتيات الأردنيات ومن الجنسيات الأجنبية، لبيان مدى المعرفة العامة بما هو التحرش، ومن هم ضحاياه، وأفعال وسلوكيات أنواع التحرش المختلفة وانتشار التحرش مكانيا وزمانيا، وقد خرجت بتوصيات تتعلق بتعديلات على التشريعات ذات العلاقة، للحد من الظاهرة، وإنزال العقوبة الرادعة بحق مرتكبيها، سيتم وضع استراتيجية فعالة لمجابهة ظاهرة التحرش في الفضاء الخاص والفضاء العام، لما له من أثر على مشاركة المرأة في الحياة العامة<sup>25</sup> من جميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، واقتراح التدخلات المناسبة على كافة المستويات ما يشكل إطارا للعمل عليه ضمن استراتيجية شبكة مناهضة العنف ضد المرأة "شمعة".

الحق في الحصول على العمل والحقوق في مكان العمل (مثل الفجوة في الأجور بين الجنسين، والتفرقة المهنية، والتقدم الوظيفي) و الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي/التوفيق بين الأسرة والعمل (مثل إجازة الأمومة أو إجازة الوالدية مدفوعة الأجر، وخدمات الرعاية)

3.5 لتجاوز العقبات والتحديات التي تحول دون إعمال المساواة بين الجنسين، حيث لا تزال المشاركة الاقتصادية للمرأة تقبع في أدنى مستوياتها كما مر في البند 2.1؛ سيتم تضمين محاور خطة المشرق للتمكين الاقتصادي للمرأة 2019-2024 في الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة للأعوام 2020-2025، والتي ستتضمن أهدافا تتعلق بحماية الحقوق الاجتماعية وتجاوز التحديات في السياسات خاصة التشريعية، بهدف تعزيز القدرة الاقتصادية للمرأة، والمواءمة بين مسؤوليات العمل والأسرة، والقضاء على التفرقة الوظيفية والمهنية، وجميع أشكال التمييز في العمل، وتبني مقترحات تعديلات اللجنة الوطنية للإنصاف بالأجور على مواد قانون العمل لمعالجة الفجوة في الأجور بين الجنسين، والتقدم الوظيفي، والتي تشكل صعوبات تواجه المرأة في العمل والاستقرار فيه وتقف عائقا أمام التحاقها بسوق العمل. والحق ببيئة عمل صديقة للأسرة، بتوفير المواصلات المناسبة الآمنة اللائقة والمنظمة والمرافق والخدمات في مواقع العمل، كالحضانات لأطفال العاملين، وتوسيع الخيارات المهنية للمرأة، وإكسابها المهارات والتدريب اللازم، وتفعيل آليات ميسرة لتطبيق أشكال العمل المرن، وتحفيز أصحاب العمل على تطبيق النظام، ولتتم إصدار نظام جديد للعمل المرن، يراعي فيه القيود التي تعيق تطبيقه، مع مراعاة عدم زيادة الكلف المترتبة على أصحاب العمل. وأن تضاف أسس تتيح للمؤسسات عند تمييزها

<sup>24</sup> للاطلاع على مشروع النهضة الوطني (2018 - 2020) على الرابط <https://bit.ly/2GEsl64>

<sup>25</sup> أظهرت الدراسة أن النسبة الأكبر من استجابات مرتكبي التحرش اعتبرت ان التحرش يقع في جميع الاماكن، ونسبة مئوية (42.5%) من استجاباتهم، في حين حل ثانيا في الأماكن العامة (مثل المولات/ الشوارع/المواصلات العامة/الحفلات العامة) بنسبة مئوية بلغت (22%) وثالثا في أماكن العمل أو الدراسة بنسبة مئوية بلغت (17.1%)، (اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، دراسة ظاهرة التحرش في الأردن 2017)، <https://bit.ly/2Qs4Hot>

في مجال الحقوق والحماية الممنوحة للعاملين معاملة خاصة؛ كالإعفاءات من بعض الالتزامات أو متطلبات إجرائية تجاه وزارة العمل. إضافة للحد من العوامل الطارئة للمرأة من سوق العمل، بتوحيد إجازة الأمومة 90 يوماً، ومنح إجازة أبوة لمدة مناسبة، وتعديل المادة 69 التي تقيد حق المرأة في العمل في أوقات وصناعات معينة، خاصة وإن المرجعية الوطنية "رؤية الأردن 2025"؛ تستهدف تشجيع دخول المرأة إلى سوق العمل ورفع مشاركتها فيه من نسبة 15% عام 2014 إلى 24% عام 2025، وأن من أهداف البرنامج التنفيذي الحكومي 2016-2019 استهداف المرأة وإغلاق الفجوة بين الجنسين في القطاعات ذات العلاقة، وإمكانية مراجعة الاستراتيجية الوطنية للتشغيل 2012-2020<sup>26</sup> وبرامجها، بما يضمن مراعاتها للنوع الاجتماعي وإدماج أهداف التنمية المستدامة فيها، خاصة الهدفين الخامس والثامن.

#### المشاركة والتمثيل السياسي

**4.5 أ.** في ظل المنحى الذي تتجه له الدولة الأردنية في تبنيها لأهداف التنمية المستدامة 2030، وتعهد الحكومة في بيانها الوزاري بالعمل على وضع خطة تنفيذية لتطبيق النموذج الديمقراطي الأردني وصولاً إلى حكومات برلمانية، برمجية وحزبية تعزز حضور المرأة والشباب في العمل العام، وسيتم تطوير وتعديل قانون اللامركزية للوصول إلى نموذج في الإدارة المحلية يحقق الهدف الرئيسي للامركزية وهو زيادة عملية التنمية في المحافظات، وتحقيق مستوى الخدمات للمواطنين وإشراك المرأة بشكل فعلي في عملية صنع القرار. بالإضافة إلى تعزيز دور الأحزاب وتمكينها من القيام بدورها وإجبارها في خدمة الوطن. ولتحقيق تطور حقيقي ونوعي على الحياة السياسية في البلاد، ستبدأ الحكومة بمراجعة المنظومة التشريعية وتطويرها بما يعزز دور الأحزاب السياسية ونظام تمويلها، وسيتم تطوير معايير جديدة للتمويل المالي الحزبي على أساس المشاركة في الانتخابات وتعزيز حضور المرأة، والتي ستعد من أهم المعايير في تمويل الأحزاب السياسية. وترجمة هذه الأولوية ستقوم الحكومة بتنفيذ الإجراءات التالية: حوار وطني شامل لجميع الفئات الوطنية السياسية للوصول لتطوير قانون الأحزاب السياسية 2019، تطوير نظام تمويل الأحزاب السياسية 2019، ومراجعة قانون الانتخاب 2020.

**4.5 ب.** ومن الجدير بالذكر أن تراجع الأردن في المؤشرات العالمية في مجال المشاركة السياسية، أدى إلى المطالبة بإقرار قانون انتخاب جديد يتلافى الثغرات؛ يتواءم مع ما التزمت به الحكومة في الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2013-2017، وتبنيها لأهداف التنمية المستدامة، ويعطي للقوى السياسية الفرصة لإفراز كتل برلمانية تحمل برامج عمل وطنية، وأن يكون الترشح لملء المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية بطريقة تشكيل القائمة النسبية المغلقة على مستوى الوطن، والنص على كوتا الترشح في القائمة يكون تمثيل النساء فيها على أساس الترتيب التبادلي بين النساء والرجال بالتساوي، مع تخصيص نسبة للنساء الفائزات للترشح الفردي، لا تقل عن 30%، كنموذج مناسب يجب تبنيه، ويتم تحديد عدد المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية، بما يتناسب والكثافة السكانية والمتطلبات التنموية، ويضمن التمثيل الأوسع لكل فئات المجتمع، وإمكانية الترشح عن أي دائرة دون قيود هشة، ينهي نظام الصوت الواحد، ويمنح الناخب أصواتاً بعدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، وأن يوضع سقف مناسب للإنفاق على الانتخابات، في ظل عدم مقدرة النساء مجارة هدر الإنفاق على الانتخابات، وتخصيص جانب من تمويل الأحزاب وفق القانون أو وفق نظام المساهمة في دعم الأحزاب، كأداة لتنمية المشاركة السياسية للمواطنين خاصة النساء، من خلال وضع مخصصات إضافية لكل حزب يستقطب المزيد من النساء والفتيات في صفوفه وقياداته، مع تبسيط إجراءات تسجيل الأحزاب. وتعديل على تشريعات اللامركزية لتتواءم مع توجهات قانون الانتخاب وتلغى المشاكل التي ظهرت لدى تطبيق القانون؛ وتؤسس للتجديد في آليات إدارة الدولة وإدارة مجالس المحافظات المختلفة، برؤية واضحة لأهداف وغايات اللامركزية، بما يضمن فاعلية مساهمتها في تحقيق الاستقرار السياسي والمجتمعي.

<sup>26</sup> للاطلاع على الاستراتيجية الوطنية للتشغيل 2012-2020، على الرابط، <https://bit.ly/2UAWLnB>

## لتغيير المعايير الاجتماعية السلبية والقوالب النمطية المبنية على الفروق بين الجنسين

**5.5** إن تغيير المعايير الاجتماعية السلبية والقوالب النمطية المبنية على الفروق بين الجنسين لا يمكن تحقيقه خلال فترة زمنية قصيرة، إلا أن العمل عليها يجب أن يبدأ من خلال تبني جهود متعددة المستويات والمسؤوليات ضمن الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025 للتأسيس لتغيير النيبوية الثقافية والمجتمعية التي لا زالت تعزز صورة المرأة كمعالة وضعيفة ويفرض عليها الوصاية ويقصدها اختياريا أو اجباريا عن المساهمة في الحياة العامة ويحرمها من حقوقها والوصول للموارد والعدالة. شرعت هيئة الأمم المتحدة لتمكين المرأة بتنفيذ دراسة حول مفاهيم الذكورة والانوثة في الأردن ضمن مشروع إقليمي تم تنفيذه في لبنان وفلسطين ومصر والمغرب في مرحلته الأولى، حيث سيتم البناء على نتائج هذه الدراسة لتبني السياسات والبرامج والحملات لتغيير النظرة المجتمعية التي تحول دون تحقيق المساواة بين الجنسين والاعتراف بالدور الذي يلعبه كل من الرجال والنساء في بناء المجتمع وتحقيق التنمية والرفاه. وستتضمن الخطة التنفيذية للاستراتيجية الوطنية للمرأة البرامج والمبادرات التي تساهم في تغيير الثقافة المجتمعية السلبية من خلال التركيز على دور التعليم في جميع مراحله، والاعلام المجتمعي والرسمي، والمؤسسات الدينية، والقيادات المجتمعية، وقادة الفكر، كما ستبني البرامج التي تعزز الثقافة المؤسسية المبني على نهج حقوق الانسان على مستوى القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني. ومن أجل تشجيع ومناصرة تمكين المرأة اقتصاديا، ستضمن الخطة أيضا مبادرات لمجابهة التمييز الثقافي لدور المرأة والرجل في الاسرة وسوق العمل.

القسم الثاني: التقدم المحرز عبر مجالات الاهتمام الحاسمة الإثنى عشر

#### ■ التنمية الشاملة والرءاء المشترك والعمل اللائق

6. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتكم في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساواة بين الجنسين فيما يتعلق بدور المرأة في العمل بأجر والعمالة؟

لتعزيز/إنفاذ القوانين وما يتعلق بسياسات وممارسات في أماكن العمل التي تحظر التمييز في توظيف النساء والاحتفاظ بهن وترقيتهن في القطاعين العام والخاص، والتشريعات المتعلقة بالمساواة في الأجور

1.6 لتعزيز مبدأ الإنصاف بالأجر للمعلمين في المدارس الخاصة وتنفيذاً لأحكام القانون، صدر نظام معدل لنظام تأسيس وترخيص المؤسسات التعليمية الخاصة والأجنبية لعام 2018 (ينظر فقرة 4.2.ب).

2.6 نشير لما ورد في الفقرة 1. 2.ب في الإصلاح القانوني الداعم لتمكين المرأة الاقتصادي، صادق مجلس الأمة على قانون العمل المعدل لعام 2019، والتزمت وزارة العمل بإصدار "نظام عمل مرّن" جديد عند بدء سريان القانون المعدل لقانون العمل. وستقدم شؤون المرأة من خلال رئاستها المشتركة مع وزارة العمل للجنة الوطنية الأردنية للإنصاف بالأجر؛ مطلباً لوزارة العمل، لإلغاء اشتراط الخضوع لأحكام النظام للعامل الذي امضى في الخدمة لدى صاحب العمل مدة 3 سنوات متصلة، والذي يشكل عقبة أمام دخول المرأة سوق العمل لأول مرة. كما ان النظام بحاجة لرفع وعي أصحاب العمل به بما يعود عليهم تطبيق أحكامه من فائدة. كما أقر نظام العمل المرّن للعاملين في القطاع العام، وصدرت تعليمات الدوام المرّن في الخدمة المدنية لسنة 2018 بأشكاله؛ العمل عن بعد أو الجزئي أو ساعات العمل المرّن، ما يساهم بتعزيز مشاركة المرأة الاقتصادية في القطاعين العام والخاص وعدم الانسحاب منه.

3.6 لضمان منع الممارسات السلبية وتبني مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص في إجراءات التوظيف وحظر التمييز في القطاع العام، صدر تعميم عن رئيس الوزراء عام 2018 (مرفق رقم 3) يقضي بعدم تحديد جنس المرشح لإشغال الوظائف الشاغرة وأن يكون الترشيح وفقاً للأحقية بغض النظر عن الجنس سواء من الذكور أو من الإناث.

4.6 على مستوى تعزيز إنفاذ القانون وبموجب قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، شكلت لجنة تكافؤ الفرص في المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، لتلقي الشكاوى المتعلقة بالتمييز على أساس الإعاقة أو بسببها، وتسويتها مع الجهات المعنية، وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة في بيئة العمل، لتعزيز انخراط ذوي الإعاقة واندماجهم في سوق العمل، والتعاون مع الجهات المعنية لإصدار الأدلة الإرشادية والنشرات التوعوية المتعلقة بمتطلبات تعزيز حقوق ذوي الإعاقة في العمل وغيرها، وتستقبل اللجنة الشكاوى من ذوي الإعاقة ذكورا وإناثاً، بلغ عدد الشكاوى التي تلقتها من الإناث بهذا الخصوص للعام 2018 (6) شكاوى تتعلق بالعمل.

لتقديم/تعزيز سياسات سوق العمل النشطة المراعية للمنظور المساواة بين الجنسين (مثل التعليم التدريب والمهارات والإعانات)

5.6 لتسهيل ظروف الاستخدام الملائمة للمرأة ولتوفير فرص عمل في تخصصات الطفولة ينفذ المجلس الوطني لشؤون الأسرة بالشراكة مع وزارة العمل مشروع "دعم وتفعيل إنشاء الحضانات في القطاعين العام والخاص" لتحفيز المرأة على المشاركة في سوق العمل من خلال توفير مواقع آمنة ومناسبة للأطفال في أماكن العمل، يستمر المشروع لنهاية 2020، بمبلغ 3,200,000 دينار، كما يحفز أصحاب العمل على إنشاء حضانات مؤسسية نموذجية، يتم توفير دعم مالي لتأسيس وتجهيز الحضانات بتكلفة مالية 22,000 كحد أقصى و7,200 كحد ادني، ما يوفر فرص عمل للمتطلعات عن العمل في تخصصات الطفولة من حملة الدبلوم، يوفر المشروع 350 فرصة عمل وتدريب 500 باحث عن عمل، حيث يتم تدريب العاملات في الحضانات لرفع كفاءتهن في مجال تطوير المهارات النمائية لدى الأطفال، وذلك من خلال تغطية كافة تكاليف ومستلزمات التدريب والتأهيل للعمل في الحضانات المؤسسية التي يتم إنشاؤها في المشروع، والمساهمة بتغطية نسبة 100% من رواتب العاملات في الحضانات المؤسسية ولمدة 12 شهراً في القطاع العام. ما وفر 283 فرصة عمل للفتيات في حضانات المشروع حتى عام 2018، وتدريب 696 فتاة على مهارات الطفولة المبكرة والعمل

في الحضانات وفي مختلف المحافظات؛ وتدريب (20) مدرب ومدربة مؤهلين على تنفيذ هذه الدورات التدريبية المتخصصة للعمل في الحضانات. سيتم إصدار دليل تدريبي تأسيسي لتأهيل وتدريب العاملات على الطفولة المبكرة والعمل في الحضانات. ووفق وزارة التنمية الاجتماعية تشكل النساء نسبة 100% في إدارة دور الحضانة و70% من ملكية الحضانات تعود للنساء.

**6.6** برنامج زيادة فرص العمل EPP في وزارة العمل؛ تتمثل الأهداف؛ بتحسين إجراءات سياسات العمل بشكل رئيسي في محافظات مختلفة، والتوسع في توفير الخدمات الموجهة نحو سياسات سوق العمل النشطة مثل (التوجيه الوظيفي، التشغيل، دعم البدء بالأعمال الصغيرة، التدريب قصير الأجل) وتحسين وضع العمالة للمجموعات المستهدفة. تهدف لتدريب وتشغيل النساء في مجالات: قطاع التكنولوجيا النظيفة؛ يتم اختيار المجالات المناسبة لتشغيل ودعم النساء المهتمات بتحسين البيئة وإعادة التدوير والتحويل إلى سماء، تم تدريب 20 سيدة عام 2018 على إعادة التدوير. وفي قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: يتم دعم خريجات هذا القطاع لدخول سوق العمل بالتدريب الذي يصمم حسب متطلبات أصحاب العمل؛ تم تدريب 60 خريجة وتشغيلهن في مختلف مجالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في محافظة اربد لعام 2018. وفي قطاع مبادرات الأعمال: لدعم المرأة لإنشاء أعمالها ومبادراتها الخاصة، أهم الإنجازات لعام 2018؛ تنفيذ ودعم حاضنات الأعمال الصغيرة؛ عدد المشاركات 177 امرأة. وفي قطاع الصحة يتمثل بالتدريب لمقدمات خدمات الرعاية الصحية والاجتماعية لكبار السن، لبدء بالتدريب عام 2019. وفي قطاع الرعاية النهارية (حضانة الأطفال): تم تدريب 450 مقدمة رعاية، ودعم مقدمات الرعاية، أهم الإنجازات عام 2018؛ أعداد دليل تدريبي لمقدمات الرعاية على الإسعافات الأولية، وتدريب 186 سيدة كمقدمات رعاية للأطفال، إنشاء نماذج للحضانات المنزلية في شمال وجنوب المملكة.

*//تخاذ تدابير لمنع التحرش الجنسي، بما في ذلك في مكان العمل*

**7.6** كتيب لمنع التحرش وفق قانون العقوبات المعدل لعام 2017 فقد شملت المادة 306 كافة أنواع التحرش حيث نصت "كل من عرض فعلاً منافياً للحياء أو وجه أي عبارات أو قام بحركات غير أخلاقية على وجه مناف للحياء بالقول أو الفعل أو الحركة أو الإشارة تصريحاً أو تلميحاً بأي وسيلة". ووسع نطاق تطبيقها برفع السن من 15 عام لكل من لم يكمل 18 ذكراً كان أو أنثى أو أكمل 18 دون رضا، وتضمن المادة 306 مكرر بيئة عمل خالية من التحرش، والمعاقبة على التحرش في مكان العمل، ومضاعفة العقوبة إذا وقع الفعل على عامل من رب العمل، أو مدير مكتب استخدام أو عاملاً فيه، فارتكب الفعل مسيئاً استعمال السلطة، أو التسهيلات التي يستمدّها من هذه السلطة. ومضاعفتها إذا صدر العنف من الأصول أو المحارم أو ممن لهم سلطة شرعية أو قانونية، أو كان المجني عليه ذكراً أم أنثى لا يستطيع المقاومة بسبب عجز جسدي أو نقص نفسي، أو أستعمل معه أسلوب الخداع، ويمنع تبديل عقوبة الحبس في حال التكرار. ولمزيد من الحماية، نص القانون أنه إذا كان للجاني ولاية على المجني عليها فيحرم من هذه الولاية.

*//تحسين الخدمات المالية والحصول على الائتمان، بما في ذلك بالنسبة للنساء العاملات لحسابهن الخاص*

**8.6** باعتبار المرأة معيلة تستطيع الحصول على الاعفاءات وفق أحكام المادة 9. ه من قانون الضريبة المعدل لعام 2018 والتي تنص على للمكلف المرأة المعيلة الحق في الحصول على الاعفاء للمعالين المنصوص عليه في الفقرة (أ) من هذه المادة وفي حال التقدم للاستفادة من هذا الإعفاء من أكثر من مكلف معيل يتم تقاسمها حسب نسبة الاعالة... أو يتم تقاسمها بالتساوي بين المعيلين.

**9.6** وسع القانون المعدل لقانون لتقاعد المدني 2018 من تعريف أفراد العائلة للموظف أو للمتقاعد الذين لهم الحق في راتب التقاعد أو المكافأة أو التعويضات، بإضافة الزوج أو الزوجة، والأم والأب للموظفة. وأجاز لأي من الزوجين ان يجمع بين راتبه التقاعدي ونصيبه من تقاعد زوجه المتوفى. ولم يعد يقطع راتب التقاعد نهائياً عن الزوجات والبنات والامهات عند الزواج للمرة ثانية. ووفق نظام الخدمة المدنية المعدل تم التوسع في منح العلاوة العائلية للموظفة؛ وذلك إذا كان زوجها مقعداً، أو كانت معيلة لأولادها، أو مطلقة لا تتقاضى نفقة شرعية عن أولادها وكانت أعمارهم لا تزيد على (18) سنة.

**10.6** (نشير للفقرة 6.10) ونضيف للحصول على الائتمان خصصت مؤسسة الإقراض الزراعي لمشروع التمويل الريفي منذ بداية العام 2016 سنوياً مبلغ (3) مليون دينار، بهدف إحداث نقلة نوعية في مفهوم التنمية الريفية الشاملة في مناطق الريف والبادية

وخارج مراكز المحافظات، من خلال فتح مجالات استثمار غير تقليدية وللمرة الأولى مرتبطة بالقطاع الزراعي، وضمن حزمة ميسرة من الاجراءات والتسهيلات، بهدف خلق مشاريع متوسطة وصغيرة ضمن المناطق المستهدفة، تعمل على توفير فرص العمل ومصادر متنوعة للدخل، ويحقق تنمية اقتصادية واجتماعية متوازنة في كافة المحافظات، وزيادة مشاركة المرأة في التنمية الزراعية، وتحفيزها على العمل في القطاع الزراعي، وتوفير فرص عمل جديدة لخريجي الجامعات والمعاهد ومراكز التدريب الوطنية. ويركز المشروع على منح القروض الزراعية والريفية ذات الانتاجية السريعة. من معايير التأهيل للاستفادة من المشروع اعطاء الأولوية للأسر الريفية التي تعيلها امرأة. بلغت قيمة القروض الموجهة للإناث للفترة (2016-2018) نحو (3,63) مليون ديناراستفاد منها نساء بنسبة (42%) من المستفيدين.

*لتحسين الوصول إلى التقنيات الحديثة (بما في ذلك التقنيات الذكية للمناخ والبنية التحتية والخدمات بما في الإرشاد الزراعي)*

**11.6** لتعزيز وصول السيدات الى مؤسسة الاقراض الزراعي تعقد دورات تدريبه في مهارات الانتاج الزراعية (التصنيع الغذائي، تصنيع الالبان، تجفيف الاعشاب الطبية) وإعطاؤهن شهادات مصدقة من وزارة الزراعة في النشاط التدريبي، لتسهيل حصولهن على قروض، وعمل جمعيات توفير من مجموعة من الريفيات العاملات من ربات المنزل لتوفير مصدر مالي دائم للبدء في مشاريعهن، الاستفادة من القرض بدون فوائد، ويسدد على أقساط، تم عقد ورش توعوية على مهارات الانتاج الحديثة بالتعاون مع مراكز البحث والارشاد الزراعي، منها ورشة تستهدف 12 سيدة ريفية حول المهارات الحديثة في الانتاج (الزراعة المائية، تطعيم الاشجار، تركيب الاسفنجيات للماعز).

*لدعم الانتقال من العمل غير الرسمي إلى العمل الرسمي، بما في ذلك التدابير القانونية والسياسية التي تعيد المرأة في التوظيف غير الرسمي لتقليل أعداد العاملين والعاملات غير النظاميين في الاقتصاد*

**12.6** أ.مراجعة الفقرة 1.7. يشمل قانون العمل العاملات في الزراعة بأحكامه، إلا أنه لم يصدر نظام يحدد الاحكام التي يخضع لها عمال الزراعة والعاملون في المنازل وطهاتها وبستانيها ومن في حكمهم، ليتضمن تنظيم عقود عملهم واوقات العمل والراحة والتنقيش واي أمور اخرى تتعلق باستخدامهم، وليضمن خضوعهم للضمان الاجتماعي وإمكانية استخدام حقهم في العمل المرن، ولتجاوز التحدي المتعلق بارتفاع نسب الاقتطاعات للضمان الاجتماعي باتجاه تخفيضها عن نسب المساهمات الحالية والبالغة (21.75%) من الأجور.

**12.6** ب. ولتقليص مساحة الاقتصاد والعمل غير المنظم وتأثيراته السلبية على ظروف عمل النساء، شكلت وزارة العمل لجنة من ممثلي الحكومة والقطاع الخاص والنقابات العمالية، لوضع اطار وطني للانتقال للاقتصاد المنظم، برعاية منظمة العمل الدولية، وقد أطلق الاطار الوطني للانتقال للاقتصاد المنظم عام 2015 كخطة عمل تنفيذية، تُركز على احتياجات مختلف القطاعات، وترتيب الأولويات تماشياً مع تنوع القطاع غير المنظم بغية تحقيق نتائج ملموسة، باعتباره أمراً ضرورياً لتحسين كفاءة المنشآت والقطاع الخاص ككل. بدورها دربت منظمة العمل الدولية الهيئات المكونة لها على قضايا تتعلق بالاقتصاد غير المنظم في مركز التدريب بمدينة تورينو، ولما له من عائد إيجابي على العمال واصحاب العمل والحكومة، هدف الاطار إلى اعتماد تعريف موحد لعمال القطاع غير المنظم ومؤسساته لتوحيد البيانات والاحصاءات القائمة، والحد من توسع الاقتصاد غير المنظم، ووضع منهجية للتعامل مع العمالة غير المنظمة، وتحديد ووضع الاجراءات التي تناسب ادوار ومسؤوليات المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المعنية وضمان عدم الازدواجية، من التحديات أن هذا الاطار بحاجة لمتابعة وبناء خطة تنفيذية، وتوفير الموارد المالية وتعزيز العمل المشترك. حيث أن النساء في قطاع العمل غير المنظم الم تعاني من العمل في القطاع الزراعي بشكل غير منظم كما ذكر.

**13.6** (نشير للفقرة 1.20) حول الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي 2018-2020

**7.** ما الإجراءات التي اتخذها بلدك في السنوات الخمس الأخيرة للاعتراف ب و/أو الحد من و/أو إعادة توزيع الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي وتعزيز التوفيق بين الأسرة والعمل؟

الإدراج الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي في الإحصاءات والمحاسبة الوطنية (مثل استقصاءات استخدام الوقت، وعمليات التقييم، والحسابات الفرعية)

1.7 التحدي في مجال إدراج الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي في الإحصاءات الوطنية هو تأمين الموارد المالية لتوفير بيانات للمؤشرات غير المتوفرة ومنها مسح استخدام الوقت، والعنف ضد المرأة، والعمل على احتساب تكلفته، لأهميتها في توفير مؤشرات الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، وهذا ما تضمنته خطة تمكين المرأة اقتصادياً في دول المشرق للأردن. وبصدور تعليمات ترخيص ممارسة المهن من المنزل لعام 2017 لمدينة عمان ونظام معدل لنظام الابنية وتنظيم المدن والقرى لسنة 2017 وفقاً لقوانين رخص المهن (مرفق رقم 3)؛ والتي أجازت ترخيص وممارسة ومزاولة بعض المهن من داخل المنزل، ما يتيح فرصة لإدراجها ضمن الإحصاءات الوطنية، وحصر وتقدير مساهمة هذا الجزء في الناتج المحلي الإجمالي، وبالتالي دمج عدد أكبر من السيدات في قطاع العمل المنظم.

لتوسيع خدمات رعاية الأطفال أو تقديم الخدمات القائمة بأسعار أكثر يسراً

2.7 كما ورد في (الفقرة 5.6) مشروع "دعم وتفعيل إنشاء الحضانات في القطاعين العام والخاص"، يهدف إلى تدريب العاملات في الحضانات لرفع كفاءتهن في مجال تطوير المهارات النمائية لدى الأطفال من جميع النواحي لتأهيلهن لتطوير المهارات النمائية لدى الأطفال تماشياً مع التوجهات الحديثة في رعاية الطفولة المبكرة، حيث وقعت (63) اتفاقية تعاون لإنشاء حضانات مؤسسية في القطاعين العام والخاص موزعة على الأقاليم الثلاثة (الشمال: 17، الوسط: 30 والجنوب: 16 مؤسسة). وتشغيل (40) حضانة (10) للأعوام 2016-2017، و30 حضانة عام 2018). استناداً منها (1080) طفلاً من أطفال العاملات والعاملين في المؤسسات، وتم تطوير دليل الأنشطة لمقدمات الرعاية للأطفال من 0-4 سنوات، وتطوير مواصفات ومعايير إنشاء وتأثيث الحضانات من أدوات تعليمية واثرائية نمائية. انشأت أول دار حضانة لأبناء السجينات تقدم فيها الخدمة لأبنائهن حتى 4 سنوات، تستوعب الدار 12 طفلاً.

3.7 أجرى مجلس الأمة تعديلات على مواد في قانون العمل لتوفير بيئة عمل صديقة للأسرة من خلال التوسع بإنشاء الحضانات في أماكن العمل. كما نص نظام دور الحضانة لسنة 2018 على أن تعمل دار الحضانة ضمن برامج وأنشطة معدة وفقاً للمعايير النمائية المعتمدة بهدف تربية الأطفال (من 0-4 سنوات) ولحالات استثنائية لغاية 4 سنوات و8 أشهر وتنشئتهم وتطوير خصائصهم وقدراتهم الجسدية واللغوية والانفعالية الاجتماعية، سيتم استقبال الحضانات للأطفال ذوي الإعاقة، ووضع التعليمات بذلك تشمل تسهيلات دمجهم.

لتوسيع الدعم للأشخاص كبار السن الضعفاء وغيرهم ممن يحتاجون إلى أشكال مكثفة من الرعاية

4.7 اقتضت رؤية الأردن 2025 وفي محور الفقر والحماية الاجتماعية، على الاهتمام بكبار السن في إطار نهج الرعاية، واعتبرت أولوية استراتيجية لها زيادة قدرات مراكز رعاية المسنين الموجودة لتتماشى مع المعايير الدولية وأفضل الممارسات، فتح وتوسيع المجال لتشكيل منظمات مجتمعية غير ربحية، وتوفير الخدمات الأساسية للمسنين مثل خدمة توصيل الأدوية إلى المنازل. تعريف المسن؛ من بلغ 65 سنة فأكثر يتماشى مع التعريف العالمي للمسنين، نسبتهم 7.3% عام 2016 من مجموع السكان، ومن المتوقع أن تصل إلى 7.6% لعام 2020، وهي في ازدياد مستمر، نتيجة ارتفاع معدل الخصوبة الكلي، وانخفاض معدل الوفيات، وارتفاع متوسط العمر المتوقع عند الولادة. الاهتمام بقضايا كبار السن دون المستوى المطلوب، يواجه هذا القطاع تحديات كارتفاع كلفة الرعاية المنزلية وندرتها، وعدم إدراجها ضمن سقف التأمينات، وندرة التخصصات الصحية الموجهة لكبار السن من أطباء وممرضين. ولا بد من التوسع في مفهوم الصحة المنزلية، وتقليل الاعتماد على المستشفيات، ونقل واستكمال المعالجات إلى المنزل، توجد 8 مراكز صحية صديقة لكبار السن، ويجري العمل في وزارة الصحة إلى زيادتها إلى (30) مركز، تغطي من قبل طبيب عام بواقع يوم في الأسبوع ويتم العمل على التغطية بشكل يومي، وتعمل الوزارة على الأولويات التالية: فتح تخصص طب وأمراض الشيخوخة، تنفيذ الورش التدريبية للكوادر الصحية والعاملين في دور رعاية كبار السن والاهالي، حول مفهوم الشيخوخة والنشاط، عمل دراسات وأبحاث

حول واقع كبار السن، وتجاوز التحديات المتعلقة بعدم وجود أطباء اختصاص شيخوخة، قلة الموارد المالية، والنقص في الأبحاث والدراسات.

*لتقديم أو تعزيز إجازة الأمومة/الأبوة/الوالدية أو أي نوع آخر من الإجازات العائلية*

**5.7** يمنح نظام الخدمة المدنية إجازة الأبوة لمدة يومين. وأقر مجلس الأمة إجازة الأبوة لمدة 3 أيام في قانون العمل (الفقرة 4.2.ج).  
*الاستثمار في البنية التحتية الموفرة للوقت والعمل، مثل النقل العام والكهرباء والمياه والصرف الصحي، للحد من عبء الرعاية غير مدفوعة الأجر والعمل المنزلي على النساء*

**6.7** لتمكين المبتدئات بالأعمال من البدء بمشاريعهم بكلف وأعباء مالية متدنية، وتمكين العاملين بصفة غير رسمية من العمل بصفة قانونية، ولتنظيم ترخيص العمل من المنزل صدرت عام 2017 تعليمات ترخيص ممارسة المهنة من داخل المنزل (تراجع الفقرة 1.7). وتم العمل على تطوير دليل خاص بتعليمات مزاوله العمل من المنزل (دليلك لبدء عملك من المنزل)<sup>27</sup>، كوسيلة إرشادية مبسطة للتعريف بأهمية وكيفية ترخيص الأعمال من المنزل، وأنواع المهن المسموح ترخيص ممارستها، وإجراءات التسجيل والشروط الفنية والتنظيمية، إلا أن الأمور المتعلقة بضريبة الدخل تشكل عائقاً أمام العمل بشكل رسمي، وتحدي ارتفاع رسوم الترخيص لهذه المهنة.

*إدخال تغييرات قانونية فيما يتعلق بتقسيم الأصول الزوجية أو استحقاقات المعاش التقاعدي بعد الطلاق والتي تعترف بمساهمة المرأة غير مدفوعة الأجر في الأسرة أثناء الزواج*

**7.7** جرى تعديل على قانون التقاعد المدني لعام 2018 يتعلق بالاستحقاقات التقاعدية (يراجع الفقرة 1.2 أ). وضمن لائحة المطالب في الإصلاحات في السياسات والتشريعات التي تقدمها شؤون المرأة لمجلس الأمة عند كل تشكيل جديد للمجلس، تضمنت اللائحة تعديل على قانون الأحوال الشخصية في المادة 155 لضمان تطبيق حق السعي، باقتسام الأموال المتحصلة عند انقضاء الزوجية؛ بالوفاء أو بالطلاق، اعترافاً بمساهمة أي من الزوجين مباشرة أو غير مباشرة في ما تم تحصيله أثناء الحياة الزوجية، ذلك أن المانع الأدبي كثيراً ما يحول دون توثيق حقوق أي من الطرفين، ولمعالجة الأضرار التي تتعرض لها المرأة المسنة عند طلاقها وبعد زواج دام لمدة طويلة، إلا أن مجلس الأمة لم يستجب لهذا التعديل إثر عرض القانون أمام مجلس الأمة في بداية نيسان 2019.

**8.** هل أدخلت دولتك تدابير التقشف/ضبط أوضاع المالية العامة، مثل تخفيض الإنفاق العام أو تخفيض عمالة القطاع العام خلال السنوات الخمس الماضية؟ لا

#### ▪ القضاء على الفقر والحماية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية

**9.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للحد من/القضاء على الفقر بين النساء والفتيات؟

*تعزيز وصول النساء الفقيرات إلى العمل اللائق من خلال سياسات سوق العمل النشطة مثل التدريب على العمل، والمهارات، وإعانات التشغيل، وما إلى ذلك والتدابير الهادفة)*

**1.9** نموذج مبادرة الفروع الانتاجية في وزارة العمل: يتمثل المشروع بإنشاء فروع للشركات أو المصانع في المناطق النائية ذات معدلات الفقر والبطالة المرتفعة، حيث يوفر فرص تدريب وتشغيل للمتطلين خاصة النساء، ويساهم في جذب الاستثمارات للمناطق النائية؛ يمنح المستثمر حوافز تتمثل بالمساهمة في دفع كلفة البناء ويمنح المبنى للمستثمر مجاناً لمدة 3 سنوات، بالإضافة للمساهمة بدعم رواتب العاملين بنسبة 50% من الحد الأدنى للأجور لمدة 12 شهر. عدد الفروع العاملة حالياً 23 فرعاً منتشرة في مختلف مناطق المملكة، تستهدف توفير 8040 فرصة عمل، تحقق منها 6338 فرصة معظمها للفتيات بقيمة تمويل بلغت 22 مليون دينار.

<sup>27</sup> للاطلاع على الدليل الخاص بتعليمات مزاوله العمل من المنزل (دليلك لبدء عملك من المنزل) على الرابط <https://bit.ly/2W5ZgeK>

يوجد 8 فروع تحت الإنشاء ستوفر (2980) فرصة عمل بكلفة مالية 15 مليون دينار، وضمن خطة التوسع لإنشاء المزيد من الفروع لتوفير فرص العمل للشباب العاطلين عن العمل وخاصة الإناث، ثمة 9 فروع قيد الإجراء تستهدف توفير 1660 فرصة عمل، وبكلفة مالية أكثر من 8 مليون دينار أردني. ولكونه أحدث أثرا ملموسا؛ يجري العمل في وزارة العمل بالتنسيق مع مستثمرين لإنشاء 13 فرعا جديدا.

## 2.9 وكذلك برنامج زيادة فرص العمل EPP؛ (تراجع الفقرة 6.6).

3.9 معارض تسويق منتجات السيدات: تنفذ وزارة العمل لتسويق منتجات العاملات في التشغيل الذاتي، تم تنفيذ 14 معرض في الخمس سنوات السابقة. توفر المعارض طاوولات مجانية والمواصلات والخدمات الأساسية للمشاركات، استهدف كل معرض 100-120 سيدة من مختلف المحافظات تعرض فيه المنتجات (مطرزات، مأكولات وحلويات، خزفيات، إكسسوارات، صناعات تجميلية

2021	2020	2019	2018	2017	البرنامج
1,530,540	1,313,070	1,109,000	4,388,340	4,368,482	الإدارة والخدمات المساندة
929,500	925,100	1,007,000	895,620	760,051	تنظيم سوق العمل
8,256,500	7,941,920	5,310,130	1,620,450	913,028	التدريب والتشغيل
10,716,540	10,180,090	7,426,130	6,904,410	6,041,561	المجموع
جدول رقم 3.9: المخصصات المقدرة للإناث موزعة حسب البرامج للسنوات (2017-2021)					

(... تراعي الوزارة منظور النوع الاجتماعي عند وضعها للموازنة الخاصة بها في كل برامجها منذ عام 2017 (جدول رقم 3.9)، وقد ارتفعت من 6 مليون دينار في عام 2017 إلى 7,426,13 مليون لعام 2019 بالإضافة للأيام الوظيفية ومعارض التشغيل التي تقيّمها الوزارة.

4.9 لتعزيز وصول النساء الفقيرات الى العمل اللائق: أ. توفر مؤسسة التدريب المهني فرص التدريب المستجيبة لسوق العمل، في المناطق الأقل حظاً والنائية، وربطها بفرص التشغيل عبر عقد اتفاقيات مع القطاع الخاص لضمان تشغيلهن، يصمم البرامج بناء على احتياج اصحاب العمل، تزود المؤسسة المتحقات بالمهارات الحياتية اللازمة لتأهيلهن للعمل، وضمان الاستمرارية به، وتدريبهن على ريادة الاعمال، وكيفية إنشاء المشاريع الخاصة بهن، وتشبيكهن مع المؤسسات التمويلية. حيث شهدت عدة مشاريع إنشاء الخريجات لأعمال خاصة بهن. ب. (تراجع فقرة 5.6) برنامج دعم وتفعيل إنشاء الحضانات. باتت خطة الاستجابة للأزمة السورية أداة فعالة للتواصل مع المؤسسات والقطاع الخاص أدت إلى شراكات ساعدت كلا من النساء السوريات والأردنيات في الحصول على دخل من خلال إنتاج أثاث يتم بيعه في "إيكيا"، حيث بلغ العدد التراكمي وحتى نهاية شباط 2019 نحو 135387 تصريح عمل للاجئين السوريين منذ عام 2016 تبلغ حصة الاناث 4.4%.

5.9 قدم مشروع دعم وتطوير مراكز تنمية المجتمع المحلي في وزارة التنمية الاجتماعية؛ والمنتشرة في كافة المحافظات وعددها 65 مركز برامج للجنسين، نسبة المستفيدات منها 80% تتنوع بين التمكين الاقتصادي، والتوعية الوالدية من بداية الحمل حتى 12 سنة وصحة انجابية وسرطان الثدي، وتم تنفيذ 280 حملة توعية عام 2018 منها 60% موجهة للنساء، و156 فعالية أخرى في هذه المراكز عدد المستفيدين الذكور 147 والإناث 935. وتوفير فرص عمل من خلال برنامج صناديق الائتمان، حيث وفرت فرص عمل للذكور 20 وللإناث 250 فرصة عمل. كما يوجد 350 جمعية نسوية من 3826 لعام 2019 تعمل على نشر الوعي بقضايا تمكين المرأة، خاصة التمكين الاقتصادي وحماية المرأة من العنف. وتدعم الوزارة كافة الجمعيات بصناديق إئتمان ومشاريع إنتاجية توفر فرص عمل للنساء ضمن برنامج الاسر المنتجة. تم تمويل (32) مشروع أسر منتجة في محافظة الزرقاء، بحجم تمويل (60) ألف دينار. وعلى مستوى المملكة تأهلت (900) سيدة بمشروع أسر منتجة، ويتمويل (1.620) مليون دينار. استقادت (75) جمعية نسوية خيرية (2008-2017) و85 جمعية حاصلة على صناديق إئتمان حتى عام 2018.

**6.9** ضمن خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية، ترأس وزارة العمل لفريق "سبل كسب العيش"، لتسهيل وتمكين اللاجئين السوريين والمجتمع المستضيف، بكافة تصنيفات القوى العاملة والنوع الاجتماعي، من الاستفادة من مجموعة متعددة من المكونات، والأنشطة المتعلقة بتوفير فرص العمل والتدريب والتمكين المهني والتقني والمهارات الأساسية، في إنشاء واستدامة المشاريع الصغيرة، والعمل من المنزل، بالإضافة لخدمات الإرشاد والتشبيك الوظيفي. وبالتنسيق مع المنظمات الدولية تم التأكيد على تمكين هذه الفئة اقتصادياً من خلال التدريب المتخصص والمعتمد لتأهيلهم، وتذليل عقبات دخولهم السوق العمل (الحضانات، المواصلات، المحددات الثقافية، الأنشطة التوعوية بحقوق المرأة، والتدريب على المهارات الحياتية) ودعم مشاريع العمل من داخل المنزل، تعزيز تحقيق معايير العمل اللائق للنساء، تقييم الخصائص السكانية للمجتمعات والنساء في المجتمعات، وتحليل الهشاشة لتوجيه المشاريع للمناطق الأكثر هشاشة.

**7.9** تنفذ وزارة العمل مشروع "التمكين الاقتصادي والمشاركة الاجتماعية لذوي الإعاقة" (مدرب العمل) (2017-2020) من الفئات المستهدفة؛ ذوات الإعاقة لدمج مختلف الإعاقات في مكان العمل، وتفعيل برنامج (مشورة النظراء) لتأهيلهم لتقديم الاستشارة لنظرائهم من ذوي الإعاقة للتكيف في العمل، قام خبير بتنفيذ جلسات لتدريب وإعداد استشاري نظراء، من ضمنهم نساء ذوات الإعاقة. والمساهمة في تحديث قاعدة البيانات بشكل دوري (الباحثين عن عمل، والمشتغلين من ذوي الإعاقة والشركات) بالتنسيق مع المجلس الأعلى لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة والإحصاءات العامة وتعميم إدراج بيانات الخريجين من مؤسسة التدريب المهني، وتدريب (6) ميسرين جدد على دليل تشغيل ذوي الإعاقة من موظفي الوزارة. عقد المتدربون 3 تدريبات استهدفت 30 موظف، تم اعتماد 13 مدرب "مدربي عمل" خضعوا للتدريب من قبل خبراء، وتم تنفيذ تدريب "مدرب عمل" للجمعيات والشركات والقطاع الحكومي بواقع (6) جلسات استهدفت 122 شخص، تم اعتماد 31 مدرب عمل من القطاع الخاص والجمعيات والقطاع الحكومي ممن استوفوا شروط الاعتماد، و10 مستشاري نظراء من ذوي الإعاقة. بلغ عدد الباحثين والمشتغلين من خلال المشروع لعام 2018: 293 باحث عن عمل و357 مشتغل.

**8.9** لغايات تمكين المرأة وبناء قدراتها في العمل اللائق، ابرمت وزارة التنمية الاجتماعية اتفاقية مع هيئة الامم المتحدة للمرأة ضمن مشروع ايد بايد المرحلة الثانية، يهدف الى بناء قدرات المرأة اقتصادياً خصوصاً في المناطق التي تشهد نسبة فقر مرتفعة، وقد باشرت الوزارة بتنفيذ خطة العمل لهذا العام 2019 استكمالاً للتعاون في نفس المجال لعام 2016، حيث حقق هذا المشروع سابقاً دعماً للمرأة الفقيرة في المجتمع المستضيف للاجئين، حيث تم شمول 800 سيدة عام 2016 في المشاريع الصغيرة، وبناء قدراتهن في تسويق المنتجات وزيادة دخلهن الاسري. وتم نقل تجربة مشروع العمل مقابل الاجر الذي يستهدف بناء قدرات مراكز تنمية المجتمع المحلي وعددها (9) مراكز في المحافظات التي تشهد وجود للاجئين، بهدف توفير فرص امكانية حصول المرأة على العمل اللائق، وذلك من خلال تدريب النساء على مهن يدوية بعدد يصل الى (800) سيدة، بحيث يكون التدريب مقابل الاجر كبديل للمواصلات.

**9.9** ولزيادة المرأة في مجال الأعمال ومشاريع المرأة: مركز شرق عمان النسائي للإبداع؛ تنفذه أمانة عمان الكبرى عام 2019 يخدم المرأة الأردنية أو السورية بعمر (18-30 سنة) في مناطق شرق عمان من المنتفعات من صندوق المعونة الوطنية وذوات الإعاقة، وبكلفة 373.7 ألف دينار، بهدف تدريب المرأة وحصولها على المهارات في قطاعات الحرف اليدوية، لزيادة دخلها ورفع قدراتها في مجال التسويق الالكتروني، ينظم المركز دورات تدريبية متخصصة في قطاعات الحرف اليدوية بناء على طلب السوق، والتركيز على الجودة والتسويق للمنتجات، ستعقد 8 دورات تدريبية في مجالات الحرف اليدوية وإعداد التدريب المعياري المتخصص للراغبات في بدء أعمالهن التجارية الخاصة أو التوظيف، وتدريب موظفي المركز على التسويق بما فيه الالكتروني لمنتجات النساء، وكيفية التعامل مع المكتب الالكتروني المنشأ لبيع المنتجات والتسليم للعملاء، وإنشاء نظام للإرشاد المهني للنساء وربط المتدربات مع فرص العمل.

## □ دعم أنشطة تطوير ريادة المرأة في مجال الأعمال والمشاريع

عدد المشاركين	موضوع الدورة
994	مفاهيم تنمية (تخطيط، كسب التأييد المجتمعي، العمل التطوعي، إعداد مقترح مشروع)
450	إدارة المشاريع الصغيرة والتسويق
369	تمكين المرأة في مختلف المواضيع
500	مهارات الاتصال والتشبيك
1067	المدرسة المجتمعية
150	المنزل والمجتمع صديق الطفولة
140	محاضرات توعوية حول مواضيع (زيادة الوزن والسمنة، مكافحة المخدرات والتدخين، أمراض الشتاء، العمل التطوعي)

جدول رقم 9.9: برنامج القرى الصحية في وزارة الصحة (2016 - 2019)

**9.9** يعقد برنامج القرى الصحية في وزارة الصحة، العديد من الدورات الحرفية والمهنية والمهارات الإدارية، لتدريب وتأهيل العاطلين عن العمل، استفاد منها لنهاية 2016 (2572) فرد. ومن برامج بناء قدرات العاملين والمتطوعين من خلال عقد الدورات التثقيفية. يبين جدول رقم 9.9 مواضيع الورشات والدورات منذ 2016 حتى 2019 والعدد الكلي للمستفيدين، تشكل النساء 80% منهم.

**10.9** وفقاً لدائرة الاحصاءات العامة معدل الفقر المطلق 15.7% لعام 2017 تهدف وثيقة "الأردن 2025" تخفيض الفقر إلى 8% عام 2025. والوصول به إلى 7% عام 2030. يتوقع أن يتم القضاء على الفقر الشديد بحلول 2020. بُني منهج الأردن لمحاربة الفقر على مفهوم الحماية الاجتماعية الشاملة، مع تدخلات مباشرة محدودة لدعم الشرائح الأكثر حاجة، بما يتماشى مع الهدف الأول من أجندة التنمية المستدامة. ربطت الحكومة أهلية الأسرة بالحصول على مساعدات صندوق المعونة الوطنية؛ تقديم دليل على التحاق أطفالها بالمدارس، وتوفير رعاية صحية ملائمة لهم، كرسالة واضحة للأسرة عن أهمية الصحة والتعليم لأطفالها. عدد الفقراء في المناطق الريفية لا يتجاوز 33.5% من الرقم الإجمالي للمملكة، فقد يهيمن الفقر الحضري على الفقر، ولهذا الفقر مميزات مختلفة عن الفقر الريفي. هذا ويجري العمل على إعداد الاستراتيجية الوطنية للحماية الاجتماعية والقضاء على الفقر (2019-2025) والأخذ بمخرجات نتائج دراسة الفقر التي صدرت بنهاية آذار 2019؛ لتحسين أداء المؤسسات الحكومية في مكافحة الفقر خاصة لدى النساء.

### **10.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتكم في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين الوصول إلى الحماية الاجتماعية للنساء والفتيات؟

□ تقديم أو تعزيز الحماية الاجتماعية للنساء العاطلات عن العمل مثل استحقاقات البطالة، وبرامج الأشغال العامة، والمساعدة الاجتماعية

**1.10** يعد صندوق المعونة الوطنية أهم شبكة أمان اجتماعية شاملة للفقراء، يهدف لتأمين الحماية والرعاية للأسر المحتاجة، ورفع مستوى معيشتها، وتنمية وقدرات أفرادها، ودمجهم في سوق العمل، لضمان الحصول على الدخل المستمر من خلال تقديم المعونات المالية الشهرية والطارئة، ومعونات التأهيل الجسدي للأشخاص ذوي الإعاقة من كلا الجنسين، وتوفير التدريب المهني، وبرامج التشغيل الخاصة بأبناء الأسر المحتاجة، ويقدم الصندوق خدماته في مجال المعونات الشهرية المتكررة لما يقارب 100,000 أسرة تشكل 10% من السكان، نسبة استفادة الإناث عام 2018 من المعونات الشهرية 61%، والطارئة 85%، والتأهيل الجسماني 55%، وبرامج التأهيل 71%، وبرامج التشغيل 49%، وتوسيع شبكة المستفيدين من خدمات المعونة الوطنية؛ من المتوقع أن تشمل المنهجية وآلية الاستهداف 177 ألف أسرة عام 2020 بنسبة لا تقل عن 60% إناث ضمن آلية الاستهداف للمنتفعين وبرامج التشغيل والتدريب المهني.

**2.10** بدوره يعمل صندوق تسليف النفقة، بموجب نظامه لعام 2015، لتسليف النفقة للزوج والزوجة والأصول خاصة كبار السن والفروع من الجنسين عند تعذر تحصيلها من المحكوم عليه، ويعتبر أحد آليات الحماية الاجتماعية، وتم رصد مليون دينار من الميزانية العامة سنوياً للأعوام 2016-2018 لغايات تنفيذ أحكامه. بلغت عدد المعاملات المقدمة والمستكملة للشروط لعام 2018 436 معاملة حصلت جميعها على النفقة بقيمة مجموعها 204180 دينار، تضمنت نفقة لـ 161 امرأة ونفقة لـ 361 طفل و 397 طفلة.

**3.10** يساهم الضمان الاجتماعي في تعزيز مبدأ دمج النوع الاجتماعي من خلال المساهمة في حزمة متكاملة من الإجراءات، حيث يوفر دخلاً عند التقاعد، ويضمن توفير دخل مناسب خلال فترة التعطل عن العمل ولمدة محدودة، وفي حالات التوقف المؤقت عن العمل بالنسبة للمرأة كالأومومة، ويضمن استمرارية الاشتراك بالضمان خلال فترة التعطل، والجمع بين المنافع التأمينية والرواتب.

#### // تقديم أو تعزيز التحويلات النقدية المشروطة

**4.10** تقدم صناديق اقراض المرأة مشاريع ميكروية مشروطة للنساء الفقيرات، وهي منتشرة بجميع أنحاء المملكة، نسبة استفادة النساء منها 100%. إلا أن الأثر المترتب على تلك القروض إيجاباً أو سلباً لا زال بحاجة لدراسة موسعة، حيث تضمن مشروع تمكين المرأة الاقتصادي ضمن مبادرة المشرق للأعوام 2019-2023؛ ضرورة إجراء دراسة مسحية لهذه القروض وآليات منحها، وأثرها في تحسين مستوى الحياة، وتوفير فرص عمل مستدامة قبل التوسع في توفير المزيد من التمويل لها. ذلك أن بعض النساء تحصل على القروض تحت ضغط من ذكور العائلة، ولا يتم الاستفادة منها في مشاريع منتجة، بل لسداد ديون أخرى أو تغطية مصاريف عائلية في ظل واقع اقتصادي سيء، وبالتالي تواجه الكثير من النساء تحدي تسديد ضماناتها؛ وقد أحييت العديد منهن للقضاء وتعرضن للسجن لعدم الوفاء بالالتزامات، مما أدى لنتائج سلبية في ظل غياب دور حكومي في معادلة استهداف النساء في هذه الصناديق، ورصد ومتابعة المشاريع. بنهاية 2018 خصص صندوق الزكاة مبلغ نصف مليون دينار لسداد ديون الغارمات للمطالبة القضائية للدين الذي تقل قيمته عن الف دينار. تم صرف مبلغ 396.866 دينار حتى تاريخ 2019/1/1، وتم الافراج عن 639 غارمة. هذا بالإضافة إلى مبادرات لاحقة أخرى هذا العام، إلا أن هذه الحلول واجهت الكثير من التساؤلات حول نجاعتها، وغياب الحلول المؤسسية المستدامة لهذه القضية جنبا إلى جنب مع الحل التشريعي المتعلق بضرورة إلغاء المادة 22 من قانون التنفيذ التي تجيز حبس المدين بدين مدني.

**5.10** خلال (2014-2018) ركزت مؤسسة الاقراض الزراعي اهتمامها بتقديم كافة التسهيلات الممكنة لحصول النساء والفتيات على التمويل اللازم لمشاريعهم الزراعية والمدرة للدخل، بتخصيص مشاريع تركز على إعطاء الأولوية لهن وبأسعار فائدة تفضيلية منها: 1. مشروع القروض الصغيرة للحد من مشكلتي الفقر والبطالة. 2. مشروع تمكين المرأة في الريف والبادية خاص بالنساء فقط. 3. مشروع التمويل الريفي، فضلاً عن مجالات الاستثمار الأخرى التي تقدم لكافة متلقي الخدمة. بلغت قيمة القروض الموجهة للإناث (53) مليون دينار استفاد منها (11840) من الإناث بنسبة 31% من إجمالي المستفيدين. ونسبة المقترضات من صندوق الإقراض الزراعي لعامي 2016، 2017 على التوالي 25% و 27% من إجمالي المقترضين، بقيمة إجمالية 22.8 مليون دينار للأعوام 2017 و 2018.

**1.5.10** مشروع القروض الصغيرة للحد من مشكلتي الفقر والبطالة: تم تخصيص (50) مليون دينار لأنشطة المشروع للفترة (2014-2020)، وبما ينسجم مع دور المؤسسة وخطتها الإقراضية في الاستراتيجية الوطنية للتنمية الزراعية، وبسعر فائدة يقل (2%) عن الأسعار المعمول بها في المؤسسة. بلغت قيمة القروض الموجهة للإناث خلال الخمسة السنوات الماضية (17,6) مليون دينار استفاد منها (4329) امرأة وفتاة وبنسبة (53,1%) من إجمالي المستفيدين، وقد خلصت الدراسات التي اجريت للمشروع للنتائج التالية: الوصول إلى الفئة المستهدفة (المرأة في الريف والبادية)، خلق فرص عمل تشغيلية توازي عدد المستفيدات، تحسين المستوى الغذائي لـ 87% ومستوى الدخل لـ 77% من المستفيدات، التشجيع على الابتكار والإبداع، وتحفيز دورهن في النشاط الاقتصادي والاجتماعي.

**2.5.10** مشروع تمكين المرأة في الريف والبادية الأردنية خاص بالنساء والفتيات فقط، وبدون فائدة، بدأ العمل بمشروع التمويل الريفي عام 2016 وخصص له مبلغ (3) مليون دينار سنوياً، يهدف الى إحداث نقلة نوعية في مفهوم التنمية الريفية الشاملة في الريف والبادية من خلال فتح مجالات استثمار زراعي غير تقليدية وللمرة الأولى، وضمن الاجراءات والتسهيلات الميسرة الخاصة بهذا المشروع، بهدف خلق مشاريع متوسطة وصغيرة ضمن المناطق المستهدفة، توفر فرص العمل، ومصادر متنوعة للدخل، والمساهمة

في تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية متوازنة، ورفع المستوى المعيشي والغذائي للأسر الريفية، وزيادة وتحفيز مشاركة المرأة في التنمية الزراعية والعمل في القطاع الزراعي، والحد من مشكلتي الفقر والبطالة، بتوفير فرص عمل جديدة لخريجي الجامعات والمعاهد ومراكز التدريب الوطنية. يركز المشروع على منح القروض الزراعية والريفية ذات الانتاجية السريعة، ومن معايير التأهيل للاستفادة من

المحافظة	عدد المستفيدات	قيمة التمويل المقدم(دينار)	نسبة الانجاز
معان	56	220000	100%
الطفيلة	26	103000	52%
عجلون	35	134600	67%
العقبة	32	127000	64%
الإجمالي	149	584600	70%

جدول رقم 2.5.10 عدد المستفيدات من التمويل المقدم من قروض مشروع التمويل الريفي 2016 - 2018 حسب المحافظة

المشروع إعطاء الأولوية للأسر الريفية التي تعيلها امرأة، حيث بلغت قيمة القروض الموجهة للإناث خلال الفترة (2016-2018) من مشروع التمويل الريفي نحو (3,63) مليون دينار، استفاد منها (825) امرأة وفتاة وبنسبة (42%) من إجمالي عدد المستفيدين. بلغ قيمة القروض التي تم منحها (584600) دينار من أصل ما تم تخصيصه للمشروع (833333) دينار، المشروع قيد التنفيذ وبنسبة إنجاز (70%)، استفاد منها (149) سيدة وفتاة ضمن المحافظات المشمولة وفق الجدول رقم 2.5.10

**6.10** يتم من خلال مشروع القرى الصحية في وزارة الصحة تنمية المرأة الريفية من جميع النواحي من خلال منح القروض الصغيرة المدرة للدخل للأسر الفقيرة في القرى، بلغ إجمالي القروض الممنوحة (799178) حتى نهاية 2017 استفاد منها (632) أسرة، شكلت النساء نسبة 38% من إجمالي المقترضين، وهناك العديد من قصص النجاح لسيدات حصلن على قروض في القرى التابعة للبرنامج.

□ تقديم أو تعزيز التحويلات النقدية غير المشروطة

**7.10** برنامج لتعزيز الإنتاجية والحد من الفقر لدى وزارة التنمية الاجتماعية؛ تمنح فيه مشاريع ميكروية للأسر الفقيرة، نسبة النساء المستفيدات منه 50%. منذ بداية العام 2019. زادت الحكومة مخصصات صندوق المعونة الوطنية لتتوسع في تقديم الدعم النقدي للأسر الأكثر فقراً، ضمن منهجية توسيع شبكة المستفيدين من خدمات المعونة، من المتوقع أن تشمل المنهجية وآلية الاستهداف 177 ألف أسرة عام 2020 نسبة الإناث المستفيدات 60%. ووفق قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ لا يحول التحاق ذوي الإعاقة بأي برنامج تأهيلي أو رعائي أو حصوله على أي راتب تقاعدي، دون استفادته من المعونة النقدية. عام 2017 وضمن خطة الاستجابة للأزمة السورية وصلت المساعدات لـ 143 ألف لاجئ سوري و 5,800 أردني شهرياً، وتلقت 18 ألف أسرة سورية مساعدات.

□ إصلاح برامج الحماية الاجتماعية القائمة على المساهمات لتعزيز مستويات وصول المرأة واستفادتها

**8.10** المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي تتيح الاشتراك الاختياري لربات المنازل بالضمان الاجتماعي، وهي مستمرة بإطلاق حملاتها الإعلامية لتشجيع الانتساب الاختياري لحماية النساء اجتماعياً واقتصادياً، ربما تكون الأوضاع الاقتصادية للأسر من التحديات التي تُعيق اشتراك ربات المنازل بالضمان، بسبب كلفة الاشتراك. كما تشير لتعديلات قانون التقاعد المدني لعام 2018 (وفق الفقرة 2.1 أ.)

□ تحسين الوصول إلى كل ما سبق بالنسبة إلى فئات سكانية معينة (مثل النساء اللاتي يعملن في وظائف غير رسمية، بما في ذلك العاملات في المنازل؛ والمهاجرات واللاجئات؛ والنساء في الأوضاع الإنسانية)

**9.10** ان شبكة آليات الحماية الاجتماعية السابقة منشرة في جميع انحاء المملكة ومعلن عنها لجميع الفئات، رغم أنه يحق لعاملات المنازل الاشتراك بهذه الصناديق، إلا أنه بسبب قصر مدة إقامتهن في الأردن، ما يغدو معه اشتراكهن في الضمان غير ذي جدوى. وفيما يخص التمكين الاقتصادي للاجئين السوريين، فيتم ذلك من خلال السماح لهم بإنشاء أعمال تجارية منزلية.

11. ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين النتائج الصحية للنساء والفتيات بها؟

□ تعزيز حصول النساء على الخدمات الصحية من خلال توسيع نطاق التغطية الصحية الشاملة أو خدمات الصحة العامة

**1.11.أ** خدمات الأمومة والطفولة وتنظيم الاسرة المجانية للأردنيين تشمل أيضا السوريين بموجب قرار وزارة الصحة عام 2016، وقرار مجلس الوزراء عام 2019 بإعفاء اللاجئين السوريين من اجور خدمات الأمومة والطفولة في المراكز التابعة لوزارة الصحة (مرفق رقم 3). قدمت 211 الف من خدمات الرعاية الصحية الأولية و91 الف من خدمات الأمومة والطفولة للاجئين والمجتمعات المضيفة.

**1.11.ب** حددت وثيقة "رؤية الأردن 2025" المجالات الرئيسية للتركيز عليها بمجال الرعاية الصحية: بتحسين نوعية الخدمات الصحية، وإيجاد نظام تأمين صحي شامل، وتقوية الشراكات والتعاون مع الجهات المعنية بقطاع الرعاية الصحية، وتحسين تعليم المهن الطبية في المجالات ذات العلاقة، والسيطرة على الأمراض السارية. الرعاية الصحية الأولية والوقاية من الأمراض، ستبقى أحد أهم الأولويات الصحية وسيستمر الأردن بالتركيز على الرعاية الثانوية والثالثية والنهوض بهما. تقدم خدمات صحة المرأة والطفل من خلال (525) مركز منتشرة في المحافظات تشمل خدمات: رعاية للحامل ولما بعد الولادة، وتلك المقدمة للأطفال من 0-5 سنوات وتنظيم الأسرة والخدمات الوقائية والعلاجية والتأهيلية لذوي الإعاقة والإرشاد الوراثي الوقائي، وإجراء الفحوصات للكشف المبكر عن الأمراض واتخاذ التحصينات اللازمة، وتقييم حالات الإعاقة العقلية الشديدة، وبرامج الكشف المبكر عن الإعاقات، إحالة الأطفال دون السادسة للمراكز والجمعيات التي تقدم برامج التدخل المبكر. إضافة لخدمات الكشف المبكر عن سرطان الثدي.

**2.11** أعد المجلس الأعلى للسكان بالتعاون مع المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عام 2018 ورقة موقف حول حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة في خدمات وبرامج الصحة الجنسية والإنجابية<sup>28</sup>، اعتمدها مجلس الوزراء. استجابة للمادة (23/ح) من القانون بحق المرأة ذات الإعاقة في الوصول إلى خدمات الصحة الإنجابية، وضرورة "توفير الترتيبات التيسيرية المعقولة والأشكال الميسرة التي تضمن الاستعادة الكاملة من برامج الصحة الإنجابية". كما قام المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بتنفيذ الدورات التدريبية لكوادر وزارة الصحة، للتوعية بحقوق ذوي الإعاقة وطرق التواصل الفعال معهم، حيث تم تدريب (106) من الكوادر في الوزارة، منهم (45) من النساء. ويقدم المركز الوطني للعناية بصحة المرأة التابع للخدمات الطبية الملكية، خدمات صحية متخصصة للمرأة، بجودة وكوادر مؤهلة تساعد على الاهتمام بصحة المرأة من خلال مشروع مراكز صحية صديقة للمرأة، بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان.

□ توسيع خدمات صحية محددة للنساء والفتيات، بما في ذلك خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، والصحة العقلية، والأمومة، وخدمات فيروس نقص المناعة البشرية (HIV)

**3.11.أ** ضمن الخدمات المتكاملة التي تقدمها وزارة التنمية الاجتماعية لضحايا العنف بكافة أشكاله؛ الخدمات الطبية من خلال عيادات متكاملة تغطيها وزارة الصحة، ويتم تأمين طبية أسرة يومين في الأسبوع ضمن دور الحماية الاجتماعية للنساء، تشمل الخدمات الانجابية والتوعية الجنسية، والرعاية الصحية لكبار السن بكافة أشكالها. سعت وزارة الصحة نحو الارتقاء بنوعية الخدمات الصحية بشقيها الوقائي والعلاجي، وفق البرنامج الوطني لتنظيم الأسرة، حيث توفر الخدمات للمواطنين بالتركيز على الرعاية الصحية الأولية، ومن ضمنها خدمات الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة استجابة لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ حيث تتكفل الوزارة بتأمين وسائل تنظيم الأسرة الحديثة متعددة الخيارات طويلة وقصيرة الأمد، الدائمة والمؤقتة، مجانا لجميع الأمهات المراجعات لمراكز الأمومة ومستشفياتها، فضلاً عن توريدها للقطاعات الصحية الرسمية والتطوعية والخاصة. وتقديم خدمات رعاية الحامل والنفاس مجانا. إضافة لخدمات للمرأة في سن الإنجاب منها رعاية الحمل وخدمات النفاس وما بعد الإجهاض وتنظيم الأسرة والمشورة، وخدمات العنف المبني على النوع الاجتماعي وصحة المرأة في الأزمات وإدارة حالات الاغتصاب.

**3.11.ب** تضع وزارة الصحة السيدات في سن الإنجاب والمراهقات على سلم أولوياتها، وتقوم بتدريب الكوادر الصحية المعنية بتقديم خدمات تنظيم الأسرة في الوزارة، وكافة القطاعات الصحية، بنظام التزويد لوسائل تنظيم الأسرة والمشورة وصحة المرأة في الأزمات

<sup>28</sup> للاطلاع على ورقة موقف حول حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة في خدمات وبرامج الصحة الجنسية والإنجابية، على الرابط <https://bit.ly/2UxGc8l>

وبشكل دوري. ويوجد نظام إشراف داعم لخدمات تنظيم الأسرة على مواقع تقديم الخدمة. وبالرغم من انخفاض نسبة استخدام الوسائل الحديثة من 61% حسب مسح السكان والصحة الأسرية<sup>29</sup> للعام 2012 إلى 52%، إلا أن معدل الخصوبة لأخر ثلاث سنوات قد انخفض من 3.4% في عام 2014 إلى 2.7% في عام 2018. ويتوفر نظام رصد الكتروني للتزويد بوسائل تنظيم الأسرة على المستوى الوطني، وملف طبي خاص بتنظيم الأسرة وصحة المرأة، يتم استخدامه في المراكز الصحية من قبل الكوادر المدربة والمؤهلة، كما تتوفر أدلة ارشادية وبروتوكولات ومواد تثقيفية بوسائل تنظيم الأسرة، ويوجد مدربين في كل المحافظات على نظام التزويد بوسائل تنظيم الأسرة، ونظام معلومات الكتروني للصحة الإنجابية.

**3.11 ج** من العوائق في هذا المجال: عدم وجود برامج واضحة للصحة الجنسية، واقتصار تقديم الخدمات للمتزوجات وفي أقسام الامومة والطفولة في القطاع العام فقط (حيث يطلب تقديم دفتر العائلة)، وليس في جميع أقسام المراكز الصحية الأولية، مع ان ذلك غير مذكور في قانون الصحة العامة. انخفض معدل الانجاب الكلي من 3.5 عام 2012 إلى 2.7 عام 2018/2017. وقد تبنت الحكومة استراتيجية تنظيم الأسرة لوزارة الصحة للأعوام 2013-2017<sup>30</sup>، والاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية/تنظيم الأسرة (2013-2018)<sup>31</sup>، ودمج ذلك في الخطط والبرامج القطاعية. ويعمل المجلس الاعلى للسكان بالتعاون مع صندوق الامم المتحدة للسكان؛ على اعداد الاستراتيجية الوطنية للصحة الجنسية والانجابية للأعوام 2019-2023. الى جانب الاستراتيجية الوطنية للقطاع الصحي للأعوام 2016-2020<sup>32</sup> والتي تناولت قضية الصحة الإنجابية ضمن محور الرعاية الصحية الأولية. وتم مراجعة وتحديث بروتوكولات الصحة الإنجابية لعام 2011، وتطوير وتطبيق النظام الوطني للرصد والاستجابة لوفيات الامهات في وزارة الصحة. ولأهمية تعزيز خدمات الصحة الإنجابية للشباب أعد المجلس الأعلى للسكان المعايير الوطنية لخدمات الصحة الجنسية والانجابية الصديقة للشباب عام 2017<sup>33</sup>، أقرها مجلس الوزراء، وتم بناء تحالف حولها لمساعدة الشباب في اتخاذ وتطبيق القرارات السليمة المتعلقة بصحتهم الجنسية والانجابية.

#### □ الاضطلاع بحملات للتوعية العامة/الصحة العامة

**4.11** مكونات برنامج الصحة المدرسية للطلاب في وزارة الصحة تتمثل في: التوعية الصحية المدرسية، التغذية وسلامة الغذاء المدرسي، الصحة النفسية والإرشاد والدعم الاجتماعي، البيئة الصحية المدرسية، التربية البدنية والترفيهية، تعزيز صحة العاملين في

النشاط	2015/2014	2016/2015	2017/2016
عدد الزيارات	6021	10650	4729
نسبة التغطية بالكشف الطبي الشامل للطلبة المستهدفين	99.3%	99.2%	99.1%
النسبة المئوية للطلبة الأصحاء	93.4%	94.1%	93.8%
النسبة المئوية للطلبة المحولين	3.9%	3.4%	3.5%
التغطية بالمطاعم لطلبة الصف العاشر (مدعمة ثالثة) ثنائي كبار	98.8%	97.0%	98.1%
نسبة التغطية بالمطاعم لطلبة الصف الأول الأساسي	97.4%	97.2%	97.8%
الفحوصات المخبرية	2597	2113	3110

جدول 4.11 خدمات الصحة المدرسية المقدمة من قبل وزارة الصحة<sup>34</sup>

الدراسية (2014/2015)، (2016/2015 ، 2017/2016 ) الخدمات الصحية المدرسية/صحة عامة المقدمة في المدارس الحكومية (جدول رقم 4.11)، إلا

<sup>29</sup> دائرة الاحصاءات العامة، (2019) مسح السكان والصحة الأسرية 2018/2017، <https://bit.ly/2PqDExT>

<sup>30</sup> للاطلاع على استراتيجية تنظيم الأسرة لوزارة الصحة للأعوام 2013-2017 على الرابط <https://bit.ly/2Gt3ztS>

<sup>31</sup> للاطلاع على الاستراتيجية الوطنية للصحة الإنجابية/تنظيم الأسرة (2013-2018) على الرابط <https://bit.ly/2iCyLKP>

<sup>32</sup> للاطلاع على الاستراتيجية الوطنية للقطاع الصحي للأعوام 2016-2020 على الرابط <https://bit.ly/2GE7iBS>

<sup>33</sup> للاطلاع على المعايير الوطنية لخدمات الصحة الجنسية والانجابية الصديقة للشباب عام 2017 على الرابط <https://bit.ly/2GBfPsu>

<sup>34</sup> وزارة الصحة، التقارير الإحصائية السنوية للأعوام الدراسية (2014/2015، 2015/2016، 2016/2015، 2017/2016) الخدمات الصحية المدرسية/صحة عامة المقدمة في المدارس الحكومية،

<https://bit.ly/2iTvJRw>

أنها غير مقسمة حسب الجنس، وهي تقدم لجميع المدارس في المملكة (ذكور، إناث، ومختلطة). تتفد وزارة الصحة بدعم من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية حملات توعية في مجال تنظيم الأسرة (نظموا الحمل بخففوا الحمل)، وحملات توعية في مجال فقر الدم.

**12.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتحسين نتائج ومهارات تعليم النساء والفتيات؟

□ اتخاذ تدابير لزيادة وصول الفتيات إلى التعليم والتدريب، والتدريب التقني والمهني (TVET) وبرامج تنمية المهارات ولمواصلة دراستهن واستكمالها

**1.12** اتخذت مؤسسة التدريب المهني التدابير اللازمة لضمان بيئة تدريب آمنة، ومراعية لتدريب الإناث من خلال تشريعاتها، وتوفير المعاهد في كافة المحافظات، وتعمل المؤسسة بشكل دائم الى قياس نسبة الرضا للمتدربات والخريجات عن التدريب لتحديث وتطوير برامجها التدريبية، تبنت الخطة الاستراتيجية للمؤسسة ضمان فرص التدريب للإناث، بتوفير برامج تدريبية ملائمة محدثة، وتراعي النوعي الاجتماعي في تصميمها وتحقيق المساواة والعدالة بالالتحاق ببرامج المؤسسة، والاعفاء من الرسوم التدريبية، ولمعالجة عائق المواصلات توفير المواصلات لبعض الحالات أو يتم إعطاء بدل رسوم، وتعدّد الدورات التدريبية بالتعاون مع مؤسسات المجتمع المدني والجمعيات.

**2.12** ارتفعت مخصصات وزارة التربية والتعليم من الموازنة العامة للدولة من 10% عام 2017 إلى 10.6% عام 2019. انخفضت نسبة الأمية للإناث من 10% عام 2015 إلى 7.2% عام 2018، حيث ارتفع عدد مراكز محو الأمية للنساء من 77 قبل ثلاث سنوات لتصبح 119 مركزاً عام 2018/2017. وهناك زيادة في نسبة الالتحاق في برامج الدراسات المنزلية إلى 1104 سيدة عام 2017/2016 ثم ارتفعت إلى 1409 سيدة عام 2018/2017، وضمن برنامج (ثقافة المتسربين) ازداد عدد الإناث ليصبح 1519 سيدة، تعود هذه الزيادة إلى حملات التوعية مثل اليوم العربي لمحو الأمية، بالتعميم عبر وسائل الإعلام والمؤسسات الرسمية، واليوم العالمي لمحو الأمية بالشراكة مع اليونيسكو والمجتمع المحلي. تم فتح مراكز محو أمية وتعليم الكبار منذ 2008 لنزليات مراكز الإصلاح والتأهيل في البرامج التعليمية، وأصبح عدد المستفيدات 30 سيدة. كما تقدم وزارة التنمية الاجتماعية للمتقنين من خدمات قطاع الحماية الاجتماعية، الخدمات التربوية للأطفال المصحوبين مع أمهاتهم في دور حماية المرأة من العنف (دار الوفاق الأسري وحماية المرأة، ودار كرامة)، وتمكين بعض المنتفعات من تقديم امتحانات الثانوية العامة خلال إقامتهن في الدار، والتنسيق مع كليات المجتمع لتقديم الامتحانات، ومساعدة بعض الطالبات المتواجدين بالدار لاستكمال الإجراءات المتعلقة بدراستهن في الجامعات.

**3.12** تركز توصيات الاستراتيجية الوطنية الأردنية لتنمية الموارد البشرية (2016-2025)<sup>35</sup> على: تطوير بنية السلم التعليمي والمسارات التعليمية؛ الاستمرار في تطوير المناهج في الدراسات التربوية المتخصصة، والتدريب المستمر للمعلمين، وتشجيع البيئة التعليمية المحفزة للتعلم، والتي تناسب الاحتياجات المتنوعة للطلاب، وضمان فرص التعليم المتساوية في المملكة؛ ومأسسة عملية التخطيط للاستعداد للاختبارات الدولية لتحسين ترتيب الأردن دولياً فيها، وأخيراً؛ إعادة هيكلة التخصصات المهنية بما يتماشى مع احتياجات السوق وبرامج التعليم العالي. ويحظى تعليم الطفولة المبكرة والتعليم التقني والمهني، بعناية خاصة وبما يتوافق مع هذه الاستراتيجية.

**4.12** تم دمج النوع الاجتماعي في استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022<sup>36</sup>، وضع التعليم المهني كمكون هام في الخطة الاستراتيجية وهدف استراتيجي كذلك في استراتيجية المساواة بين الجنسين في التعليم 2018-2022، لتغيير الصور النمطية في اختيار المسارات التقليدية في التعليم المهني تماشياً مع استراتيجية التعليم وأهداف التنمية المستدامة. عملت وزارة التربية والتعليم على زيادة فتح شعب تخصص الفندقية للإناث ضمن مسارات التعليم المهني؛ حيث ارتفعت نسبة الملتحقات بالتعليم المهني الفندقية من 54 طالبة عام 2016/2015 إلى 111 طالبة عام 2019/2018. يتم تنفيذ برنامج (قول) من قبل "انجاز" للصفوف من السابع حتى

<sup>35</sup> للاطلاع على الاستراتيجية الوطنية الأردنية لتنمية الموارد البشرية (2016-2025)، على الرابط <https://bit.ly/2UsPdij>

<sup>36</sup> للاطلاع على استراتيجية وزارة التربية والتعليم 2018-2022، على الرابط <https://bit.ly/2Vp1QPH>

الثاني ثانوي، بحيث يتم تدريب معلمات التربية المهنية للقيام بذلك، بدأ تطبيقه منذ خمس سنوات، يتم في الجزء الأول من البرنامج "الصحي" توجيه الاناث إلى كيفية العناية بأجسامهن، والوقاية من الأمراض والصحة الجسدية ضمن جزء بعنوان (كوني على طبيعتك)، والثاني بعنوان (كوني متمكنة)، تتضمن الحقوق والواجبات والدور وقضايا العنف، الثالث (كوني موفرة) يتضمن مواضيع الرياضة، وما يميز هذا البرنامج انعكاسه على الرياضة للفتيات، وقد تم اختيار كرة القدم للفتيات بتخصص حصة صفية لذلك. طبق البرنامج في (11) مدرسة في وسط الاردن و(8) مدارس إناث في الشمال، يتم الاهتمام بالطالبات المتميزات (البطلات) ويتم تمكينهن بشكل أفضل على مهارات (القيادة والريادة).

□ تعزيز المناهج التعليمية لزيادة مراعاة منظور المساواة بين الجنسين والقضاء على التحيز، على جميع مستويات التعليم

**5.12** ينسق المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة مع وزارة التربية والتعليم لقبول ودمج الأطفال ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية الحكومية، وتوفير الترتيبات التيسيرية المعقولة والأشكال الميسرة، والتحقق من توفيرها في المؤسسات التعليمية الخاصة؛ كالوقت الإضافي في الامتحانات وأي تسهيلات ضرورية، بما فيها توفير أسئلة الامتحانات لطلبة ذوي الإعاقة الذهنية، وتمكينهم من الإجابة عنها بلغة مبسطة. وتضمن المناهج الدراسية مباحث تعرف بحقوقهم، وتعزز قبولهم كجزء من طبيعة التنوع البشري. وقدم المجلس الدعم الفني للوزارة لوضع مسودة الخطة الوطنية الشاملة لدمج ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية وبعد اعتمادها سيباشر بتنفيذها.

**6.12 أ.** صدر نظام المركز الوطني لتطوير المناهج لعام 2017 بهدف تطوير المناهج والكتب المدرسية والامتحانات، وفقا لأفضل الأساليب الحديثة من خلال مراجعة وتطوير الإطار العام للمناهج والتقويم، ابتداء من مرحلة الطفولة المبكرة وحتى الصف الثاني عشر، بما في ذلك النتائج التعليمية العامة والخاصة بالمباحث جميعها، واستراتيجيات التدريس والتقييم والتقويم وتطوير مؤشرات الأداء الرئيسية للمناهج، وإجراءات التقييم والتقويم مع التركيز على النتائج التعليمية للطلبة لكل مرحلة دراسية، وتطوير الكتب المدرسية والمواد التعليمية وأدلة المعلمين، لجذب الخبرات المتخصصة لدعم التطوير المستمر للمواد التعليمية، وإخضاعها ومراجعتها واعتمادها من المركز الوطني للمناهج، الأمر الذي من شأنه أن يشجع على التطوير المستمر للمناهج والتعلم مدى الحياة.

**6.12 ب.** تقوم وزارة التربية والتعليم بمراجعة وتطوير أدوات التحليل، والوقوف على درجة حساسية المناهج والكتب المدرسية وأدلة المعلمين للنوع الاجتماعي، على مستوى المحتوى والمضمون، وشموليتها للمفاهيم والممارسات الحياتية، وضمان إبراز الصور المتوازنة لكل من الرجل والمرأة، والحد من الصور النمطية، ومراجعة جميع الوثائق والخطط والمشاريع التربوية للوقوف على مدى حساسيتها للنوع الاجتماعي، ومنها الإستراتيجية الوطنية للتعليم، وخطة تطوير التعليم المهني، والمعايير الوطنية لتنمية المعلمين، وغيرها. ومراجعة برامج التعليم والتدريب المهني، لمواءمتها مع حاجات السوق، والتوسع في التعليم المهني باستحداث تخصصات جديدة بالفرع الصناعي والفندقي للإناث، والتعاون والتواصل مع المؤسسات التي تعنى بقضايا المرأة مثل اللجنة الوطنية لشؤون المرأة ووزارة التخطيط والتعاون الدولي والمجلس الأعلى للسكان وغيرها. أعدت استراتيجية لدمج النوع الاجتماعي في سياسات وزارة التربية والتعليم وخططها وبرامجها وتم إقرارها وتعميمها. تم تضمين النوع الاجتماعي في استراتيجية التعليم 2018-2022، وأعدت استراتيجية للمساواة بين الجنسين في التعليم للأعوام 2018-2022" تماشيا مع استراتيجية التعليم وأهداف التنمية المستدامة.

**6.12 ج.** لضعف الاقبال على التدريب والتعليم المهني والتقني، أعد المجلس الأعلى للسكان بالتعاون مع وزارة التربية والتعليم: أ. دراسة وملخص سياسات عام 2017 حول دمج مضامين العمل والعمل المهني والريادة والابداع في الكتب المدرسية<sup>37</sup> ب. ودراسة اتجاهات الشباب المقبلين على سوق العمل نحو ريادة الاعمال والبيئة المؤسسية الداعمة<sup>38</sup>، لبيان المعوقات والتدخلات اللازمة، حيث أضافت وزارة التربية والتعليم بالاستناد على نتائج وتوصيات الدراسة، على تعزيز بعض المفاهيم المرتبطة بذلك ضمن مناهجها. كما

<sup>37</sup> للاطلاع على دراسة وملخص سياسات حول دمج مضامين العمل والعمل المهني والريادة والابداع في الكتب المدرسية 2017، على الرابط <https://bit.ly/2GBfPsu>

<sup>38</sup> للاطلاع على دراسة اتجاهات الشباب المقبلين على سوق العمل نحو ريادة الاعمال والبيئة المؤسسية الداعمة، على الرابط <https://bit.ly/2GBgLx0>

تضمنت الاستراتيجية الوطنية لتنمية الموارد البشرية (2016-2025) تحديث المناهج الدراسية، ورفع مستوى تأهيل المعلمين وتدريبهم، وتوسيع نطاق التعليم ما قبل المدرسي ودور الحضانه، وضمان التعليم الثانوي الشامل للجميع، وزيادة أعداد الشباب المزودين بمهارات تقنية ومهنية، وضمان وصولهم العادل إلى التعليم العالي.

□ زيادة إمكانية الوصول إلى المهارات والتدريب في المجالات الجديدة والناشئة، ولا سيما STEM (العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات) والطلاقة ومحو الأمية الرقمية

**1.7.12** بلغت نسبة الاناث الملتحقات في الجامعات بتخصصات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للعام الجامعي 2017 (37.3%). ولتعزيز الاستفادة من هذا الاستثمار، أطلقت وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات العديد من المبادرات بالتعاون مع شركات القطاع الخاص، لتحقيق المساواة بين الجنسين في الحصول على التدريب وفرص التشغيل، حيث شاركت الفتيات من خريجات قطاع الاتصالات وتكنولوجيا بنسبة 47% في مبادرة تدريب وتشغيل الخريجين في المراحل السبعة للبرنامج 2009-2018، وشاركت 90% من خريجات قطاع الاتصالات في مبادرة تفعيل مكاتب البريد لتقديم الخدمات الحكومية الالكترونية. ووصلت نسبة الفتيات المتدربات على برنامج التدريب على المهارات الحياتية وتطبيقات الموبايل إلى 51%، وخريجات الاتصالات المشاركات في برنامج التدريب مع جامعة الحسين التقنية إلى 87%. وصلت نسبة الاناث الموظفات في وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات إلى 44.5% وفي مركز تكنولوجيا المعلومات الوطني إلى 45.5% كما بلغت نسبة الاناث العاملات في الشركات الخاصة بقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات إلى 29% عام 2016، وفي القطاع الحكومي بلغت نسبة تشغيل الاناث في قطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات 50.4%.

**2.7.12** أسست وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات بالشراكة مع دوت الأردن 5 مختبرات إبداعية رقمية في 5 محطات معرفة مختلفة، تهدف لبناء قدرات الشباب والنساء في مجال التكنولوجيا الرقمية لسد الفجوة الرقمية. تم تنفيذ نشاطات مستمرة مجانية، وتبني سياسة العمل المرن للموظفين، وعدلت السياسة العامة والخاصة بقطاع الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات 2018. وتسعى الوزارة لتوقيع مذكرة تفاهم مع شركة هولندية لتحويل 6 محطات معرفة إلى حاضنات أعمال، 3 منها مخصصة للنساء في محافظات؛ المفرق، الكرك وسحاب؛ لتوفر خدمات لوجستية (مكاتب الوصول للإنترنت)، وخدمات التدريب وتمكين النساء في ريادة الاعمال، إضافة إلى مساعدتهم على عمليات التشبيك للحصول على تمويل لمشاريعهم. ستوقع الوزارة مذكرة تفاهم مع مؤسسة التعليم لأجل التوظيف/صندوق مشاريع المرأة العربية، لفتح آفاق التعاون في مجال تمكين الأسر والمرأة والاستفادة من الارشادات والخدمات والبيانات المتوفرة لدى الجهتين، لتحقيق غايتها بالعمل على إنشاء وحدة لتمكين المرأة في الوزارة، ووضع خطة عمل خاصة بهذه الوحدة تعنى بإنشاء روابط السوق الفعالة والمستدامة بين المرأة وقطاعات تكنولوجيا المعلومات، بالإضافة إلى استبقاء وتحديث قاعدة بيانات النساء المشاركات في المبادرة.

**8.12** لضمان جودة التعليم والتدريب والتعلم للفتيات ذوات الإعاقة؛ نص قانون حقوق الأشخاص لذوي الإعاقة 2017 على حظر استبعاد ذوي الإعاقة من أي مؤسسة تعليمية على أساس الإعاقة أو بسببها، وعلى ضرورة تضمين السياسات العامة والاستراتيجيات والخطط والبرامج التعليمية متطلبات التعليم لذوي الإعاقة، دون تمييز على أساس الجنس أو الإعاقة. كما نص على وضع خطة وطنية شاملة لدمج الطلبة ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية.

□ ضمان الوصول إلى خدمات المياه والصرف الصحي الآمنة وتسهيل إدارة النظافة المتعلقة بالحوض لا سيما في المدارس وغيرها من الأماكن التعليمية/التدريبية

**9.12** تم إيلاء موضوع خدمات الصرف الصحي أهمية قصوى، وذلك بتوفيرها للمواطنين الأردنيين والللاجئين. معظم المدن الرئيسية والتجمعات الكبيرة مزودة بشبكات صرف صحي ضمن المعايير القياسية، وسترتفع نسبة المنازل المخدومة بشبكة الصرف الصحي من 65% عام 2016 إلى 70% عام 2019، من خلال الاستمرار بإنشاء المزيد من شبكات الصرف الصحي ومحطات التنقية.

والتركيز على معالجة المياه العادمة، وإعادة استخدامها لأغراض الزراعة، من المتوقع أن تصل نسبة المياه المعالجة التي يعاد استخدامها لحوالي 96% عام 2019 لأغراض الزراعة سواء المقيدة (بمفردها بدون خلط) أو غير المقيدة (بعد خلطها بمياه عذبة). يتم تنفيذ برنامج (انا كبرت) للفتيات للصف السادس يعطي مسؤولي الصحة في مديريات التربية والتعليم، وفي وزارة الصحة، محاضرات بدعم من منظمة الصحة العالمية لشرح أهمية النظافة الشخصية للفتيات عند البلوغ واساليبها، وتقديم عرض توضيحي وتوزيع كتب للتوعية، بدأ المشروع وهو مستمر منذ السنة الدراسية 2018/2017 في 7 مديريات في اقليم الوسط.

### ■ التحرر من العنف والوصم والقوالب النمطية

**13.** في السنوات الخمس الماضية، أي أشكال العنف ضد النساء والفتيات، وفي أي سياقات أو مواضع محددة، قد أعطيتها الأولوية للعمل؟

*التحرش الجنسي والعنف في الأماكن العامة، وفي الأماكن التعليمية وفي العمل*

**1.13.** أ. لغايات تحقيق الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة، يشكل القضاء على العنف ضد المرأة بما فيه التحرش الجنسي أولوية حيث تم عام 2017 تعديل قانون العقوبات (تراجع الفقرة 7.6)، إلا أن القانون لم يستخدم مصطلح التحرش، واستند قانون الحماية من العنف الأسري لعام 2017 في تعريفه للعنف الأسري على الجرائم المنصوص عليها في قانون العقوبات، أما قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة 2017 فقد نص على تعريف العنف (تراجع الفقرة 1.14). وللعاملين في القطاع العام يحظر نظام الخدمة المدنية على الموظف بموجب تعديلاته لعام 2018 في فصل قواعد السلوك الوظيفي وأخلاقياتها، وتحت طائلة المسؤولية التأديبية، الإقدام على أي تصرفات أو ممارسات أو أعمال تسيء إلى الأخلاق والآداب والسلوك العامين. لم يستخدم قانون العمل عبارة التحرش الجنسي وإنما الاعتداء الجنسي، ومن أنه يحق للعامل أن يترك العمل دون إشعار مع احتفاظه بحقوقه القانونية عن انتهاء الخدمة وما يترتب له من تعويضات عطل وضرر، إذا اعتدى صاحب العمل أو من يمثله عليه في أثناء العمل، أو بسببه بأي شكل من أشكال الاعتداء الجنسي المعاقب عليه، وللوزير أن يقرر إغلاق المؤسسة للمدة المناسبة.

**1.13.** ب. بدأت وزارة العمل منذ بداية عام 2019 بالتعاون مع الشركاء الاجتماعيين (أصحاب العمل، العمال، القطاع الخاص ومؤسسات المجتمع المدني) العمل في مجال مكافحة العنف والتحرش الجنسي في أماكن العمل، تأكيداً على حق الجميع في بيئة عمل خالية من العنف والتحرش، بما في ذلك العنف القائم على النوع الاجتماعي. وستعمل الوزارة بالتعاون مع الجهات ذات العلاقة على إعداد دليل إرشادي لنشر الوعي لأصحاب العمل والعمال ومفتشي العمل للتعريف بمفهوم العنف والتحرش الجنسي في أماكن العمل، وأشكاله وآلية التعامل معه، خاصة من قبل أصحاب العمل، من خلال مسؤوليتهم عن توفير بيئة عمل آمنة ولائقة للعاملين.

**2.13.** استندت رسالة حملة 16 يوم لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي لعام 2018 "ما تسكتوش.. التحرش جريمة" لنتائج دراسة ظاهرة التحرش في الأردن والتي أجرتها اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة عام 2017، هدفت الحملة إلى رفع وعي المجتمع بشكل عام وبخاصة طلبة المدارس والجامعات بظاهرة التحرش الجنسي، وأهمية الحد من هذه الظاهرة، والتوعية بأهمية التبليغ عن حالات التحرش، وعدم تقبلها مجتمعيًا، وانتهاء ثقافة التسامح مع مرتكبيها، وتعزيز دور الرجال والشباب والفتيات في مجابهة العنف المبني على النوع الاجتماعي والتحرش بشكل خاص، والعمل مع المعنيين لتسهيل إجراءات وآليات التبليغ والمتابعة القضائية للحالات. استخدمت الحملة مجموعة من مواد التوعوية والمناصرة وكسب التأييد الموجهة لكافة الفئات المجتمعية. وعبر مواقع التواصل الاجتماعي بثت فيديوهات توعوية للتعريف بمفهوم التحرش وتجريمه، بالإضافة لإنتاج مواد إعلانية وإعلامية وتنويهات إذاعية وسلسلة تعليمية وشهادات حية للوصول إلى الفئات المستهدفة بشكل أكبر تعالج ظاهرة التحرش وأثارها، وكيفية الدفاع عن النفس في حال التعرض للتحرش، ووصلت الحملة لما يزيد على 13 مليون مستخدم لهذه المواقع. وعقدت خلال الحملة 30 ورشة توعوية عادية ومتخصصة. ولقياس أثر الجلسات أظهرت نتائج التقييم القبلي والبعدي أن نسبة اللواتي/الذين يستطيعوا تحديد مفهوم التحرش الجنسي ارتفعت من (73%) إلى (96.9%)، وأن نسبة اللواتي/الذين يعرفوا الجهات التي يستطيعوا اللجوء إليها عند تعرضهم للتحرش من

(70.1%) إلى (94.9%)؛ وارتفعت نسبة المعرفة بالاساليب والاجراءات القانونية للحد من التحرش بشكل واضح من (28.3%) إلى (89.7%).

*[العنف ضد النساء والفتيات الذي تيسره التكنولوجيا (على سبيل المثال، التتمر الإلكتروني، والمطاردة عبر الإنترنت)*

**1.3.13** نتيجة لانتشار استخدام التكنولوجيا بشكل متسارع؛ ولتوفير الاستخدام الآمن للإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي؛ يعاقب قانون الجرائم الإلكترونية لعام 2015 على الجرائم الواقعة على الأشخاص ذكوراً وإناثاً، خاصة لمن لم يكمل الـ 18 عاماً، لكل من أرسل أو نشر عن طريق نظام معلومات أو الشبكة المعلوماتية قصداً كل ما هو مسموع أو مقروء أو مرئي يتضمن أعمالاً إباحية أو تتعلق بالاستغلال الجنسي أو استخدام نظام معلومات أو الشبكة المعلوماتية في إنشاء أو إعداد أو حفظ أو معالجة أو عرض أو طباعة أو نشر أو ترويج أنشطة أو أعمال إباحية لغايات التأثير على من لم يكمل 18 أو ذو إعاقة، أو توجيهه أو تحريضه على ارتكاب جريمة، أو لغايات استغلال هذه الفئة في الدعارة أو الاعمال الاباحية، وعلى عقوبة لكل من أقدم على ذم أو قذح أو تحقير أي شخص ذكراً أكان أم أنثى. وكل من استخدم الشبكة المعلوماتية أو أي نظام معلومات أو انشا موقعاً الكترونياً للتسهيل أو الترويج للدعارة (كذلك أنظر الفقرة 1.1.ب.3).

**2.3.13** استحدثت ادارة حماية الاسرة عام 2017 قسم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الانترنت، يعنى بالفتيات في حال تعرضهن للاستغلال الجنسي والتتمر الإلكتروني عبر الانترنت، يتم التعامل مع هذه القضايا من خلال المتخصصين في ظل ثورة التكنولوجيا والانترنت والاستخدام الواسع لخدمات الانترنت ومواقع التواصل الاجتماعي، حيث يتم التوعية من خلال الأنشطة المختلفة على كيفية تجنب الوقوع كضحية للتتمر الإلكتروني والاستغلال الجنسي عبر الانترنت، والية التعامل مع هذه الحالات للمتعرضين للانتهاك.

**4.13** شكلت رئاسة الوزراء عام 2016 لجنة وطنية للاستخدام الامن الايجابي للانترنت، لتكون منبرا للسياسات والتنسيق بين الجهات المختلفة لضمان حماية الاسرة من مخاطر الانترنت؛ تضم في عضويتها الوزارات المعنية، والتي وضعت خطة عمل واضحة، وأوصت بتعديلات قانون الجرائم الإلكترونية لتجريم ومضاعفة العقوبة لمنع استغلال الاطفال في الصور الاباحية، بالإضافة لتحديد الثغرات على مستوى البرامج والتشريعات والخدمات ليصار لكسب التأييد والدعم الملثم لها.

*لزوج القاصرات والزواج المبكر والزواج القسري*

**1.5.13** بعد صدور نظام الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف لسنة 2016 شكل المجلس الوطني لشؤون الاسرة لجنة وطنية منبثقة عن الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف بهدف العمل على تحقيق التكاملية والتنسيق بين الجهات المعنية للعمل على الحد من زواج الاطفال، حيث تم وضع خطة وطنية لمجابهة زواج من هم دون 18 عاما لعام 2018؛ استجابة لنتيجة الدراسة التي صدرت عن المجلس الأعلى للسكان عام 2017<sup>39</sup>، والتي بينت ارتفاع معدل زواج القاصرات من 13.7% عام 2010 إلى 18.1% عام 2015، وقد اقرت الحكومة توصيات الدراسة وملخص السياسات، واصدرت تعميماً للمؤسسات المعنية بتطبيق تنفيذ التوصيات والسياسات، والتي هدفت الى اتخاذ الاساليب الوقائية والعلاجية للحد من زواج القاصرات، والتزمت الحكومة بتنفيذها، وإدماجها في الخطط القطاعية. ورصدت شؤون المرأة المخصصات اللازمة لتنفيذ الجوانب المرتبطة بصلاحياتها، ومنها العمل على تعديل التشريعات، ورفع الوعي المجتمعي، والعمل مع دائرة قاضي القضاة لتضيق تطبيق الاستثناء، إلا أن تنفيذ الخطة على المستوى الوطني يواجه الكثير من التحديات المرتبطة بتخصيص الموازنات من قبل الوزارات والجهات ذات العلاقة بتنفيذها بشكل واضح، وتغيير الثقافة المجتمعية، خاصة في ضوء إقرار قانون الأحوال الشخصية من قبل مجلس الأمة مع الإبقاء على سن الاستثناء في الزواج وعضل الولي بإتمام الـ 15 عام.

<sup>39</sup> المجلس الأعلى للسكان (2017)، دراسة زواج القاصرات في الأردن، <https://bit.ly/2PpEFQI>

**2.5.13** ضمن حملة 16 يوم لعام 2017 بعنوان "لسه صغيرة عالزواج" وضعت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة وشبكة مناهضة العنف ضد المرأة 'شمعة' استراتيجية للعمل عليها، وذلك باستهداف المجتمع المحلي وطلبة المدارس والجامعات للتوعية بالآثار الاجتماعية والاقتصادية والصحية والنفسية لزواج القصر وأهمية الحد منه، وتعزيز دور الرجال والشباب والفتيات في مجابهة العنف المبني على النوع الاجتماعي وصولاً إلى المناطق النائية في المحافظات. ولتغيير الممارسات القائمة والمفاهيم النمطية للذكورة بين الطلاب (لعمري 14-17) عقدت 4 ورش خاصة بتغيير الممارسات القائمة والمفاهيم النمطية للذكورة بين الطلاب في مدرسة كتجربة أولى، ويتم خلال السنوات القادمة العمل على نطاق أوسع لاستهداف عدد أكبر من الطلاب والمرشدين التربويين في مدارسهم بكافة المحافظات. وتشارك وزارة التربية والتعليم في الحملة بالتوعية المستمرة بأضرار زواج القصر بالتعاون مع مركز العناية الصحية، وصلت حتى بداية 2019 لـ(172) مدرسة (ذكور/إناث).

**3.5.13** اصدر قاضي القضاة التعليمات الخاصة بمنح الإذن بالزواج لمن أكمل الـ15 سنة شمسية ولم يكمل الـ18 في عام 2017، بهدف تضيق استخدام الاستثناء، وقامت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع دائرة قاضي القضاة بعقد 4 ورش توعوية للقضاة الشرعيين ولجان الوفاق الأسري، حول الآثار الاجتماعية والصحية والنفسية لزواج من هم دون الـ18، بالإضافة لمناقشة التعليمات ومراجعة نماذج دراسة الحالة، بهدف تعديلها وضمان وضوح المعايير التي يتم التوصية بناء عليها بالموافقة على الاستثناء.

**4.5.13** بالرغم من الإبقاء على سن الاستثناء في الزواج كما هو، إلا أن الجهود المؤسسية الرسمية (بما فيها التضيق في منح إذن الزواج والحملات الإعلامية والتوعوية التي قامت بها المؤسسات الوطنية ومؤسسات المجتمع المدني قد أدت إلى انخفاض واضح في عدد عقود الزواج لمن هم دون الـ18، من 10434 عقد عام 2017 (من أصل 77700 عقد) إلى 8226 عقد في عام 2018 (من أصل 70734) وبالتالي إنخفاض في النسبة المئوية لزواج القصرات من 13.4% إلى 11.6%.

**5.5.13** ضمنت شؤون المرأة لائحة المطالب المقدمة لمجلس الأمة لعام 2017 تعديل قانون التربية والتعليم، لمعاقبة ولي الأمر الذي يمنع التحاق أبنائه بالتعليم الأساسي، وتعديل المادة 290 من قانون العقوبات لتجريم الإهمال في رعاية الصغير الذي لم يبلغ 15 من عمره، في أن يمتد نطاق هذه الحماية، ليشمل الحقوق الأساسية والجوهرية للطفل، وعلى رأسها الحق في التعليم الأساسي؛ إن الحرمان من التعليم في معظم الحالات، تكون غايته تزويج الفتيات أو إلحاق الطفل في سوق العمل، أو ربما التسول للانتفاع بما سوف يجلبه من دخل للمكلف برعايته أو للتخفيف من عبء الانفاق عليهم. وتأتي هذه المطالبة لسد فجوة ناجمة عن عدم وجود تشريع متكامل لحقوق الطفل، بحكم مصادقة الأردن ونشرها لاتفاقية حقوق الطفل. مع ملاحظة الانتهاء من إعداد مقترح قانون حقوق الطفل.

#### *تشويه الأعضاء التناسلية للإناث (ختان الإناث)*

**6.13** اتخذ المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، عدة تدابير لتعزيز حقوق النساء والفتيات ذوات الإعاقة، بتنظيم حملة وطنية "لتحريم وتجريم استئصال أرحام ذوات الإعاقة" استهدفت (455) أسرة، تناولت الموضوع من مختلف الجوانب القانونية والصحية والرأي الديني لأهالي ذوات الإعاقة الذهنية. حيث صدرت فتوى من دائرة الإفتاء العام "بحرمة إزالة أرحام الفتيات ذوات الإعاقة ومسؤولية المجتمع تجاههن" رقم: 194 (2014/2) ومسؤولية المجتمع تجاههن. ولا توجد دراسات أو إحصاءات رسمية حول هذه الممارسات.

#### *الاتجار بالنساء والفتيات*

**7.13** أقر مجلس الوزراء مقترح قانون معدل لقانون منع الاتجار بالبشر لعام 2019، افرد فصلاً خاصاً لضمان توفير الحماية للمجني عليهم المتضررين من تلك الجرائم، وتهيئة الظروف المناسبة لمساعدتهم ورعايتهم، ومنح المرأة فرصة الإقامة المؤقتة لحين استكمال اجراءات التقاضي، ووفر لها الترجمة والمرافق من والى المحكمة، وللحد من الجريمة وتحقيق الردع، تم تغليظ العقوبات على مرتكبي جرائم الاتجار بالبشر وعلى مرتكبي الجريمة ضد النساء والفتيات. وعلى أن ينشأ في وزارة العدل صندوق مساعدة ضحايا

الاتجار بالبشر، تعتمد موازنته على الهبات والمساعدات، يتم استقبال وحماية ضحايا الاتجار بالبشر في دار حماية خاصة، بغض النظر عن الجنس والعرق والإثنية، يتلقون الخدمات المساندة المتكاملة، وبرامج إعادة التأهيل النفسي والجسدي، لحين انتهاء المشكلة أو العودة الطوعية لبلادهم. بلغ عدد الضحايا 334 حالة تشكل النساء نسبة 70% منهم حتى عام 2019، الغالبية من العاملات بالمنزل. تضمنت الاستراتيجية الوطنية لمنع الاتجار بالبشر (2019-2022) هدفا يتعلق بتوفير مساعدة وحماية متخصصة للأطفال من المجني عليهم والمتضررين من جرائم الاتجار بالبشر، وتوسيع نطاق التغطية الجغرافية لدور إيواء المجني عليهم والمتضررين من هذه الجرائم، وتعزيز الرقابة للحد من جريمة التحرش الجنسي داخل اماكن العمل والمصانع، وتضمنت فرص الدعم لإعداد الدراسات والبحوث في مجال حماية الفئات المستضعفة، وكذلك حماية اللاجئين الأكثر عرضة للاتجار بالبشر (تنظر الفقرة 4.14.ب).

**14. ما الإجراءات التي أعطتها دولتك الأولوية في السنوات الخمس الأخيرة للتصدي للعنف ضد النساء والفتيات؟**

*لتقديم أو تعزيز قوانين مناهضة العنف ضد المرأة، وتطبيقها وتنفيذها*

**1.14** يعد قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2017 نقلة نوعية وتطورا كبيرا في مجال حقوق ذوي الإعاقة، قائم على المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص وحمايتهم من التمييز، وخاصة النساء بما فيهن صغيرات السن. ونص أنه يعد عنفاً كل فعل أو امتناع عن فعل من شأنه حرمان ذي الإعاقة من حق أو حرية ما، أو تقييد ممارسته لأي منهما أو المساس بتكامله الجسدي أو إلحاق الأذى العقلي أو النفسي به على أساس الإعاقة أو بسببها، وعلى مبدأ تضمين حقوقهن في القوانين والسياسات والخطط والبرامج للجهات، والتخصيص المالي في الميزانيات، صدر تعميم من رئاسة الوزراء لتفعيل هذا المبدأ (مرفق رقم 3). تم الانتهاء من معايير التشخيص والتدريب للمعنيين والكوادر العاملة على التشخيص، نسبة ذوي الإعاقة 11.2% لمن هم عمر +5 وفي حال إدخال هذا العمر ستصل النسبة إلى 15%، وهي ضمن الحدود العالمية، واستجابة للهدف "الطفلة" صدر نظام مراكز التدخل المبكر للأطفال ذوي الإعاقة لسنة 2017، يهدف إلى دمجهم في المجتمع المحلي واسرهم، وتقدير احتياجاتهم وتلبيتها من خلال البرامج والخدمات المعدة لهذه الغاية، وتزويد الآباء والأمهات وغيرهم ممن يقومون على رعايتهم بالمعلومات والمهارات الخاصة بإعاقة اطفالهم، وخفض الطاقة الاستيعابية للمراكز الإيوائية، وتقليل الأعباء الاقتصادية المترتبة على رعايتهم، وخفض معدلات الإعاقة، وتقليل الفجوة بين السن العقلي للطفل ذي الإعاقة وسنه الزمني.

**2.14** من الإجراءات المتخذة للتصدي للعنف ضد الأطفال رفع قانون الاحداث الساري عام 2015؛ سن المساءلة الجزائية للحدث الى 12 سنة، واستحدث ادارة شرطة الأحداث، ومنحت الصلاحيات للحد من جنوح الأحداث، وتخصيص نيابة عامه وهيئات قضائية متخصصة للتعامل مع الأحداث، وتدابير عقابيه غير سالبة للحرية، على ان لا تؤثر على التحاق الحدث بالدراسة. وصدر نظام تسوية النزاعات في قضايا الأحداث لدى شرطة الأحداث والجهات القضائية، وعلى تولى شرطة الأحداث تسوية النزاعات في المخالفات والجنح التي لا تزيد عقوبتها على سنتين، وتأمين المأوى الامن للأطفال المحتاجين للحماية والرعاية المعرضين للإساءة والخطر ذكورا واناثا.

**3.14** حقق قانون العقوبات المعدل لسنة 2017 العديد من الانجازات (تراجع الفقرة 3.1.أ والفقرة 1.2.2.أ).

**4.14.أ** صدر قانون الحماية من العنف الأسري للعام 2017، وذلك لمعالجة ثغرات القانون لعام 2008، تضمن بنودا إصلاحية بهدف للحفاظ على كيان الأسرة وترابطها، ووسع نطاق المشمولين بالأسرة، وعلى مقدمي الخدمات الصحية أو التعليمية أو الاجتماعية في القطاعين العام والخاص التبليغ عن أي حالة عنف أسري واقعة على صغار السن أو فاقد الأهلية أو ناقصيها حال علمه أو إبلاغه بها. ولرفع نسبة الإفصاح يكون التبليغ بموافقة المتضرر الكامل الأهلية وكان الفعل الواقع عليه يشكل جنحة، وحمى المبلغين والشهود. وأناط بإدارة حماية الأسرة تسوية النزاع في قضايا العنف الأسري في الجنح، شريطة موافقة الطرفين، وحصر التسوية في الفعل الجرمي والشكوى المتعلقة به. وتم إنشاء سجل خاص ورقي والكتروني لتوثيق حالات العنف الأسري والإجراءات المتخذة بشأنها، استحدث القانون (الخدمة الاجتماعية) البديل عن سلب الحرية، واستخدام التقنية الحديثة ان وجدت حماية للمجني عليه الذي لم يتم

18 عاماً، وإنشاء محكمة مختصة تعقد جلساتها في أيام العطل الأسبوعية والرسمية والفترات المسائية للسرعة والسرية في البت في القضايا. وعليه حدثت إدارة حماية الأسرة غرف مقابلات الاطفال عرضة للإساءة، من خلال تقنية الفيديو بتسجيل المقابلة للمساء اليه، كبديل لسرد وقائع الاساءة التي تعرض لها اكثر من مرة؛ كاستراتيجية تستخدم لتجنب الاثار السلبية على نفسية الحدث مستقبلا.

**4.14.ب** خلال 5 سنوات الاخيرة توسعت ادارة حماية الاسرة باستحداث اقسام في محافظات الطفيلة، معان، غرب اربد، جنوب عمان. وتم افتتاح دار الوفاق الاسري في مدينة اربد عام 2017، تقوم باستقبال جميع حالات النساء المعنفات اللاتي يتعرضن للإساءة والعنف الاسري في محافظات الشمال، واستحداث قسم متخصص في ادارة البحث الجنائي من اجل مكافحة الاتجار بالبشر، بالإضافة الى دار كرامة لحماية الفتيات من ضحايا الاتجار بالبشر.

**5.14** تم إطلاق خط الطوارئ رقم (114) للأشخاص الصم بنهاية 2014، والإبلاغ عن حالات العنف كأول خدمة طوارئ مستندة على تقنية التواصل مع الصم بواسطة مكالمات الفيديو، ومن خلال كوادر مدربة على التواصل بلغة الإشارة في إدارة القيادة والسيطرة في مديرية الأمن العام. قدمت المساعدة لذوات الإعاقة في حالات الطوارئ والتعرض للعنف أو الاستغلال، تلقى الخط (449) بلاغ عام 2018 فيما لم توضح الإحصائية عدد الإناث منهم. اعتبر قانون العقوبات المعدل لعام 2017 الإعاقة ظرفاً مشدداً في جرائم وذلك لحماية النساء والفتيات من العنف (الإيذاء والاعتداء والخطف والاهمال والترك والحرمان من الحرية)، عرف قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة العنف المرتكب ضد ذوي الإعاقة، وعلى توفير الحماية للمبلغين والشهود عن حالات العنف المرتكبة ضدهم، وفرضت العقوبات في حال ارتكاب العنف ضد ذوي الإعاقة ومضاعفتها في حال التكرار.

*تقديم خطط عمل وطنية أو تحديثها أو توسيعها بشأن إنهاء العنف ضد النساء والفتيات*

**6.14** أعدت شؤون المرأة الخطة التنفيذية لشبكة مناهضة العنف ضد المرأة شمعة<sup>40</sup> رصدت لها من ضمن موازنتها مبالغ (30 ألف، 25 ألف، 30 ألف) دينار أردني للأعوام (2016، 2017، 2018)، وذلك لتحقيق الأهداف المتعلقة بالمساهمة في إيجاد بيئة اجتماعية واقتصادية وسياسية وثقافية وتشريعية آمنة وداعمة لتمكين المرأة، وقادرة على مناهضة كافة أشكال العنف ضد المرأة. تستجيب محاور الخطة التنفيذية للهدف 2.5 وللمجال "د" من بكين، وتعزيز الثقافة المجتمعية الرافضة للعنف ضد المرأة والقادرة على مناهضته، وتطوير قدرات المرأة والمختصين والمؤسسات العاملة معها، وكسب الدعم والتأييد، وحشد الرأي العام من قبل صانعي القرار والقيادات المجتمعية والمؤسسات الوطنية لدعم الجهود الوطنية، وبناء الشراكات المجتمعية والمؤسسية، وتنسيق الجهود الوطنية والمساهمة في تعزيز السياسات لمناهضة العنف ضد المرأة، كما تم رصد مبلغ 23 ألف دينار أردني لمتابعة تنفيذ الخطة في العام 2019.

**7.14** اعتمد مجلس الوزراء عام 2016 "وثيقة الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف" والتي تُعد مرجعية علمية وعملية لحماية الأسرة من العنف؛ إذ تحدد أسس تقديم خدمات الوقاية والحماية، وسد الثغرات في الممارسات القائمة، وتحديد الأدوار والمسؤوليات لكافة المؤسسات الوطنية، وبما يتناسب مع أدوارها الفعلية والقانونية، وتقديم خدمات تلبي احتياجات الحالة بكفاءة وجودة عاليتين، بنهجٍ تشاركيٍّ يُحَقِّق احترام حقوق ورغبات المساء إليهم والسرية والخصوصية والحماية وعدم التمييز، واعتماد الطبعة الثانية من الاطار كمرجعية وطنية لحماية الاسرة من العنف، وإلزام كافة الجهات المعنية بالعمل بمضمونها كل بحسب اختصاصه، ووزع الإطار على المؤسسات المعنية بتطبيقه، والذي هدف إلى رسم الخطوط العامة لعملية الوقاية/الحماية من العنف الأسري؛ وتحديد أسس التنسيق بين جميع الشركاء (ومن القطاعات كافة الاجتماعية؛ والصحية؛ والتربوية؛ والشرطية؛ والقضائية؛ والإداري)، لتوفير خدمات متكاملة وشاملة، وضمان اتساق برامجها وأنشطتها، ضمن عمليةٍ مُمنهجةٍ للإشراف والمتابعة، وتوفير الدعم الفني، لتقديم خدمات ذات جودة لحالات العنف الأسري، وفق منهجية إدارة الحالة بين الشركاء المرتكزة على المساء إليهم.

<sup>40</sup> للاطلاع على الخطة التنفيذية لشبكة مناهضة العنف ضد المرأة 2019-2021، على الرابط <https://bit.ly/2PuC47h>

**7.14.أ** عمل الفريق الوطني للحماية من العنف الأسري على ترجمة توصيات تقارير لجان تقصي الحقائق في قضايا وفاة الأطفال نتيجة للعنف الأسري، من خلال خطة عمل تنفيذية تهدف لتعزيز ورفع كفاء استجابة المؤسسات للحالات للأعوام 2016-2018، اقرها مجلس الوزراء، وكلف الجهات المعنية بالالتزام بها، تناولت الخطة اكثر التحديات التي تواجه المؤسسات الرسمية للقيام بدورها في متابعة حالات الاسر المعرضة للخطر، وتقديم الخدمات وفقا لمؤشرات الخطورة الشاملة. وكلف مجلس الوزراء عام 2016 الوزراء المعنيين توفير الكوادر البشرية ودعمها بالأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين، المرشدين التربويين، والاطباء النفسيين والشرعيين لتقييم ومتابعة الاسرة وافردوا المعرضين للخطر، والتعامل مع الاسر بالسرعة القصوى وتقديم خدمات الدعم والتوعية والإرشاد والعلاج.

**7.14.ب** عند استعراض ما تم توفيره من موارد بشرية للفترة (2016-2018)، نجد انه لم يتم الالتزام بتوفير الكوادر البشرية، ما يشكل تحديا أمام المؤسسات للقيام بدورها، فقد تم تعيين 28 اخصائي اجتماعي من اصل 255 يجب تعيينهم في مكاتب الخدمة الاجتماعية ودور الايواء التابعة لوزارة التنمية الاجتماعية، و168 مرشد تربوي من 600 يجب تعيينهم في مدارس وزارة التربية والتعليم، والحاق 14 طبيب نفسي ببرنامح الإقامة من أصل 30، والحاق 8 اطباء شرعيين من اصل 30 طبيب، 3 اخصائيين صحة نفسية من اصل 20.

**8.14** من الإجراءات التي اتخذها المجلس الوطني لشؤون الأسرة لإنهاء العنف ضد المرأة عام 2017 وبإشراف الفريق الوطني للحماية من العنف الأسري، والتعاون مع اليونيسف، ومفوضية اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة للسكان منها إعداد أدلة تتعلق ب:

**8.14.أ** دليل الإجراءات الوطنية الموحدة للوقاية من والاستجابة للعنف المبني على النوع الاجتماعي والعنف الأسري والعنف ضد الأطفال". ودليل تدريبي حول دليل الإجراءات باللغتين (العربية والانجليزية)، ليكون مرجعاً لكافة العاملين في كافة المؤسسات حول آليات التعامل مع حالات العنف الاسري، حدد فيه السياسات والمبادئ التوجيهية التي توضح العلاقة وآليات التعامل مع حالات العنف بشكل عام، وإجراءات التعامل مع حالات العنف الأسري بشكل خاص، ومن أبرز مخرجات هذا المشروع عقد دورات تدريب مدربين بواقع 70 ساعة للعاملين في المؤسسات (الحكومية وغير الحكومية) المعنية بحماية الأسرة، وخرجت بفريق تدريب وطني ليكونوا نواة للتدريب داخل مؤسساتهم على هذه الإجراءات، بلغ عددهم (20) متدرب ومتدربة.

**8.14.ب** دليل ارشادي لمعايير الاعتماد وضبط الجودة للخدمات المقدمة لحالات العنف الأسري<sup>41</sup>، بالشراكة مع المؤسسات الوطنية الحكومية وغير الحكومية المعنية، لتعزيز قدراتها بتقديم الخدمات لحالات العنف الأسري حول منهجيات تطبيق هذه المعايير على المستوى المؤسسي، ووضعها ضمن الاطار التطبيقي المؤسسي، ومن أبرز مخرجات هذا المشروع: تدريب المعنيين بتطبيق المعايير وبواقع ثلاث دورات تدريبية شارك فيها (60) مشاركا.

**8.14.ج** دليل إجراءات مُقدّمي الخدمات الصحية للتعامل مع حالات الاعتداء الجنسي" لعام 2017 بالشراكة مع المؤسسات الطبية الحكومية وغير الحكومية؛ بصورة تحدد الأنظمة والإجراءات والضوابط التي تحكم نوعية وجودة برامج الخدمات، بنهج واضح لمُقدّمي الخدمات في القطاع الصحي بمستوياته المتعدّدة (الأولية والثانوية) في التعامل مع حالات الاعتداء الجنسي، وتقديم الخدمات اللازمة.

**8.14.د** وفي "مشروع مؤسسة خطوط دعم الطفل وأسرهم" تم العمل على المرحلة الثانية وتمثلت المخرجات بإعداد التصورات المقترحة وعرضها على اجتماع الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف واعتماد التصور المتمثل "بإيجاد محطة للاتصال لدعم الطفل وأسرته تعنى بكل ما يتعلق بالأطفال والنساء والأسرة. وإعداد المعايير الخاصة بالخطوط والدليل الاجرائي لعمل هذه الخطوط، وإعداد متطلبات البنية التحتية للخط وقواعد البيانات والإطار القانوني الذي يضمن تنظيم عمل الخط واستدامته.

**8.14.هـ** أطلق عام 2016 الدليل التدريبي للعاملين مع الأسر المعرضة للخطر<sup>42</sup>؛ يهدف لإكساب الممارسات المناسبة واللازمة لدعم هذه الاسر من النواحي النفسية والانفعالية، والتعامل مع التحديات الاجتماعية بطريقة ايجابية، واطلقت معايير الاعتماد وضبط

<sup>41</sup> للاطلاع على دليل ارشادي لمعايير الاعتماد وضبط الجودة للخدمات المقدمة لحالات العنف الأسري، على الرابط <https://bit.ly/2KXSuXd>

<sup>42</sup> للاطلاع على الدليل التدريبي للعاملين مع الأسر المعرضة للخطر 2016 ، على الرابط <https://bit.ly/2lTHesa>

الجودة لخدمات دور الرعاية الإيوائية (الاحداث، كبار السن...) لمساعدة هذه الدور للارتقاء بمستوى خدماتها، وتم توقيع اتفاقية تعاون مع مجلس اعتماد المؤسسات الصحية، لمأسسة العمل على المستوى الوطني لتطبيق هذه المعايير، والتي طبقت في المرحلة الثانية 2017 على عينة من جميع فئات دور الايواء وبواقع 6 دور، والخروج بـ15 فريق مُقيمين.

*[[إدخال أو تعزيز التدابير الرامية إلى زيادة وصول المرأة إلى العدالة (مثل إنشاء المحاكم المتخصصة، والتدريب على القضاء والشرطة، وأوامر الحماية، والإنصاف والتعويضات، بما في ذلك قضايا قتل النساء)*

**9.14 أ.** استجابة لأحكام قانون الحماية من العنف الأسري، خصص المجلس القضائي هيئات قضائية للفصل في قضايا العنف الأسري وتعيين 107 قضاة لغايات تشكيل الهيئات، مع إخضاعهم للتدريب. تقوم مديرية الامن العام ممثلة بإدارة حماية الاسرة بحملات لتوعية النساء والفتيات بالتحرش الجنسي، والية الابلاغ وتقديم الشكاوى، وتستقبل الشكاوى في جميع المحافظات وفي جميع الاوقات، ووفرت وسائل الابلاغ من خلال هواتف الطوارئ والبريد الالكتروني المجانية، وبالشراكات مع الجهات المتخصصة تقوم الإدارة بخدمات الدعم النفسي الاجتماعي، وخدمات الصحة النفسية للناجيات من الاعتداءات الجنسية، وخدمات الطب الشرعي، والعلاج الطبي المجاني عن طريق المستشفيات والمراكز الصحية التابعة لوزارة الصحة.

**9.14 ب.** وفرت مديرية المساعدة القانونية في وزارة العدل، اسس المساعدة القانونية للجميع دون تمييز، وفق معايير محددة وواضحة، بموجب نظام المساعدة القانونية لسنة 2018، لتسهيل وصول النساء الى العدالة، حيث تتبع الأسس والأولويات عند منح المساعدة القانونية لطالبيها، والتي تُعطى للأشخاص ذوي الاعاقة، ويليهم الأحداث، ومن ثم المرأة، والمسنين، واللاجئين، وغيرهم. وتظهر أرقام وزارة العدل أن الإناث لم يستفدن بشكل واسع من المساعدة القانونية المقدمة من قبل الوزارة، إلا أن هناك مؤسسات مجتمع مدني تقوم بتقديم هذا الدور خلال العقد الماضي، ساهمت في تقليل معاناة النساء في هذا المجال.

*[[تقديم أو تعزيز الخدمات المقدمة للناجيات من العنف (مثل الملاجئ، وخطوط المساعدة، والخدمات الصحية المتخصصة، والخدمات القانونية، وخدمات العدالة، والمشورة، والإسكان)*

**10.14** نص نظام دور إيواء المعرضات للخطر لسنة 2016 على أن: هدف الدار تأمين الحماية والإيواء المؤقت للمنتفعة الى حين حل مشكلتها أو زوال الخطورة عنها، وتقديم الرعاية الاجتماعية والخدمات المعيشية والنفسية والصحية والإرشادية والثقافية والقانونية، وبناء قاعدة معلومات للمنتفعت. تستقبل الدار الفتاة المعرضة للخطر، وإيوائها وتأمين المأكل والملبس والخدمات المساندة وتوفير برامج التدريب والتأهيل والتعافي الجسدي والنفسي، والتوعية الصحية والإرشادية، والمساعدة القانونية، وحل مشكلتها بما يتوافق مع مبادئ حقوق الانسان، وتوفير فرص عمل مناسبة، وتأمين برامج التسلية والرعاية النفسي، وعدم استقبال المنتفعة قسرا وان تدخل الدار بمحض إرادتها. وعليه افتتحت "دار آمنة للمعرضات للخطر" عام 2018، طاقتها الاستيعابية 30 منتفعة، تم تحويل 19 حالة إلى الدار حتى تاريخه، وتسليم 3 حالات معرضات للخطر لذويهم بعد إجراء عمليات التدخل وإعادة إدماجهم مع أسرهن بشكل آمن، يجري العمل والترتيبات مع وزارة الداخلية على 18 موقوفة إداريا في المراكز لاستقبالهن في الدار.

*[[تقديم أو تعزيز إستراتيجيات لمنع العنف ضد النساء والفتيات؛ سبيل المثال في قطاع التعليم، ووسائل الإعلام، والتعبئة المجتمعية والعمل مع الرجال والفتيان)*

**11.14** أكدت الأطر والاستراتيجيات الأردنية على أهمية حماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات، منها الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان وخططها التنفيذية (2016-2025)، تضمنت إجراء مراجعة للتشريعات المعنية بحقوق المرأة واقتراح التعديلات عليها، وأكدت على أهمية تفعيل الأطر القانونية والآليات المتعلقة بحماية الأطفال من العنف بكافة أشكاله، وبناء قدرات المؤسسات المعنية بالطفل ونمائمه لضمان تحسين الخدمات القانونية والإرشادية والنفسية والتعليمية للمعنفين، وتنظيم برامج رفع الوعي بحقوقهم وآليات حمايتهم من العنف، والتوعية بمفهوم التمر والعنف لطلاب المدارس وآليات مكافحتها، وتعزيز وتفعيل الرقابة على دور رعاية وإيواء الأطفال والتحقق من مراعاتها لحقوقهم، ووضعت خطة تنفيذية بأطر زمنية وميزانية لكل هدف.

للرصد وتقييم التأثير، بما في ذلك توليد الأدلة وجمع البيانات، بما في ذلك ما يتعلق بمجموعات معينة من النساء

**12.14 أ.** تم العمل خلال الخمس السنوات الماضية على إعادة معالجة البيانات الموجودة لدى دائرة الإحصاءات العامة من مصادرها المختلفة سواء من تعدادات أو مسح، واستخدامها بطريقة احصائية مناسبة، لتخدم أغراض وقضايا النوع الاجتماعي، ومن الأمثلة عليها ما يلي: عند مسح السكان والصحة الاسرية (2017-2018) تم تضمين استمارة المسح بعض الاسئلة من أجل جمع بيانات غير متوفرة وتخص قضايا العنف ضد المرأة، لتخدم مؤشرات الهدف 3.5 القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث، والمؤشر 1.3.5 نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة، ومن تزوجن او ارتبطن قبل بلوغ سن 15 وقبل بلوغ سن 18.

**12.14 ب.** من التحديات تأمين ما يلزم من الموارد المالية لتوفير بيانات للمؤشرات غير المتوفرة، ومنها مسح العنف ضد المرأة والعمل على احتساب تكلفته، وذلك لأهمية هذه المسوح في توفير مؤشرات الهدف 5 والبالغ عددها 14 مؤشر، وكذلك المؤشرات المتعلقة بالجنس والتمتاطعة مع أهداف التنمية المستدامة والبالغ عددها 80 مؤشرا. تم المباشرة بتطبيق نظام التتبع الالكتروني لحالات العنف الاسري (Tracking System) كمرحلة اولية في ادارة حماية الاسرة وشركائها في عمان، مثل وزارة الصحة ومؤسسة نهر الأردن، سيوفر هذا النظام قاعدة بيانات وطنية حال تفعيله من قبل جميع الشركاء، ويعزز مبادئ تحقيق المصلحة الفضلى للناجين من الاساءة. من التحديات التي تواجه العاملين في هذا المجال؛ هي التردد وعدم الإبلاغ عن العنف الذي تتعرض له المنتقة، بدافع من فهمها للأعراف الاجتماعية والمجتمع المحيط بها، أو عدم دقة البيانات بسبب طلب المساعدة من أكثر من جهة.

**15.** ما الإستراتيجيات التي استخدمتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لمنع العنف ضد النساء والفتيات؟

*لزيادة الوعي العام وتغيير النظرة والسلوكيات*

**1.1.15 أ.** من خلال تنفيذ حملة 16 يوم الدولية يتم اختيار قضية معينة كل عام، ويتم العمل عليها في الحملة، وتدعم اللجنة الوطنية لشؤون المرأة كل أنشطة وفعاليات الحملة وعلى مدار العام، سواء لجهة تغيير النظرة المجتمعية السلبية و/أو تعديل التشريعات أو الإجراءات لتلغي الممارسات التي تشكل عنفا ضد المرأة، وتم التوسع في السنوات الأخيرة لتشمل الحملة مناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتستهدف كافة الأعمار من الجنسين، خاصة العمل مع الرجال والفتيان، حيث عنيت الحملة عام 2016 بقتل النساء" ما تمخض عنه من تعديل قانون العقوبات عام 2017 في المواد المشار إليها (في الفقرة 3.14)، وفي عام 2017 "زواج القصر" حيث تم طرح التعديلات اللازمة عند مناقشة مجلس الأمة لقانون الأحوال الشخصية في نيسان عام 2019، إلا أن المجلس لم يقر رفع سن الاستثناء في الزواج وعضل الولي إلى 16 سنة، وكانت الحملة للعام 2018 حول التحرش الجنسي (ينظر فقرة 2.13).

**1.1.15 ب.** لدى ادارة حماية الاسرة مركز تدريب اقليمي للتدريب ورفع كفاءة وقدرات العاملين ليكونوا قادرين على تقديم افضل الخدمات للناجيات من الاساءة والعنف، وبالشراكة مع شركائها تقوم بحملات توعوية في المجتمعات المحلية والمدارس والجامعات، للتوعية بخطورة العنف الاسري والتشجيع على الإبلاغ عن الحالات.

**2.15** تناولت الاستراتيجية الوطنية الأردنية لكبار السن (2018-2022)<sup>43</sup> البيئة المادية والرعاية الاجتماعية الداعمة لكبار السن كأولوية وحددت الإجراءات المطلوبة؛ برفع الوعي المجتمعي لوقايتهم وحمايتهم من العنف من خلال المدارس والجامعات ووسائل الاعلام والمساجد، ورفع وعيهم بحقوقهم وآلية التبليغ عن العنف الواقع عليهم، وتأهيل الكوادر العاملة معهم، وتوفير قواعد البيانات المتعلقة بالحالات، حيث تم تنفيذ الكثير من الدورات التدريبية وهناك تحسن في كيفية مقارنة الموضوع في وسائل الاعلام. (ينظر للفقرة 4.4.3).

<sup>43</sup> للاطلاع على الاستراتيجية الوطنية الأردنية لكبار السن (2018-2022)، على الرابط <https://bit.ly/2BbvK9b>

**3.15** سيدمج الهدف 5.2 في الاستراتيجية الوطنية للمرأة (2020-2025)، هذا وتبنت الخطة الوطنية لتفعيل القرار 1325 ثلاثة أنشطة تتعلق بتوفير التغطية الاعلامية، مع تقديم ملخصات مناسبة حول أثر العنف المبني على النوع الاجتماعي المتمثل ب(الزواج القسري، زواج القاصرات، التحرش، والعنف الجنسي)، وإنشاء تطبيق هاتف للإبلاغ عن حالات العنف القائم على النوع الاجتماعي الواقعة على الأردنيات واللجئات، وعقد ورش عمل توعوية للأجهزة الحكومية، المجتمعات المحلية، الاعلام، والمجتمع المدني حول تأثيرات العنف المبني على النوع الاجتماعي، وتشجيع ودعم اقامة حملات وقائية تلقي الضوء على موضوع الإبلاغ عن الحوادث المرتبطة بالعنف ضد المرأة، والتحديات القانونية، والوصمة الاجتماعية التي ترافق المرأة عند الإبلاغ.

**16.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لمنع العنف ضد النساء والفتيات والاستجابة له والذي تيسره التكنولوجيا (التحرش الجنسي عبر الإنترنت والمطاردة عبر الإنترنت والمشاركة غير الرضائية للصور الحميمة)؟

*التقديم أو تعزيز التشريعات والأحكام التنظيمية*

**1.16 أ.** لمجابهة العنف ضد النساء والفتيات الذي تيسره التكنولوجيا استجاب قانون الجرائم الالكترونية لعام 2015 لمعالجة جرائم تتطور باستمرار مع التطور التكنولوجي والمعلوماتي المتسارع، ولمنع جميع أشكال الاعتداءات الإلكترونية ووقفها وملاحقة مرتكبيها؛ نصت المادة 5 على: "يعاقب كل من قام قصدا بالتقاط أو باعتراض أو بالتصمت أو اعاق او حور او شطب محتويات على ما هو مرسل عن طريق الشبكة المعلوماتية او أي نظام معلومات" (وتراجع الفقرة 1.3.13). حيث تم تغليظ العقوبات على هذه الجرائم والتي قد تصل بعضها الى الحبس والغرامة.

**1.16 ب. من التحديات أن المادة 9 تعاقب في حال وقعت هذه الجرائم على من هم دون 18 أو ذوي الإعاقة العقلية أو النفسية، ما يستدعي أن يتم توسيع مظلة الحماية للأشخاص خاصة الفتيات والنساء من مختلف الفئات العمرية، وأن يعتبر ظرفا مشددا عند وقوع الجريمة على من لم يكمل 18. أنشأت وحدة للجرائم الإلكترونية عام 2015، وأعلنت عن استعدادها لتلقي الشكاوى عبر مختلف الوسائل التكنولوجية الحديثة، والتي تعاملت عام 2018 مع 7672 شكوى مقارنة بـ 2305 شكوى عام 2015. وتعتبر وحدة الجرائم الإلكترونية أن هذه الأرقام لا تعبر عن حجم الظاهرة، لأن متطلبات السير في إجراءات المتابعة والتقاضي تقتضي الحضور شخصياً لتقديم الشكاوى أمام المراكز الأمنية، ما يدفع الضحايا للتردد، ويفضلن الصمت أو حتى التراجع حفاظاً على سمعتهن، أو لتفادي الإحراجات التي قد تواجههن في مختلف المراحل الإجرائية والقضائية.**

*تنفيذ مبادرات لزيادة الوعي تستهدف عامة الناس والشابات والشباب في الأماكن التعليمية*

**2.16** نفذت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع مركز تكنولوجيا المعلومات الوطني من خلال محطات المعرفة المنتشرة في مختلف المحافظات، برنامج تدريبي حول حماية المرأة من الجرائم الالكترونية، حيث تم تدريب 4000 سيدة من مختلف محافظات المملكة خلال عامي 2017 و2018، ركز البرنامج على انواع الجرائم الالكترونية، وخصائصها وأهدافها وأدواتها، وعلى مرتكبي الجرائم الالكترونية، وكيفية الحماية من الجرائم الالكترونية.

**17.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لمعالجة تصوير النساء والفتيات و/أو التمييز و/أو التحيز ضد المرأة في وسائل الإعلام؟

*الإدخال لوائح ملزمة لوسائل الإعلام، بما في ذلك للإعلان و [لاعم صناعة الإعلام لتطوير مدونات قواعد سلوك طوعية.*

**1.17** لحماية حقوق المرأة والطفل وعدم استغلالهم في أية مادة إعلامية أو إعلانية، نصت "مدونة سلوك الإعلام الإذاعي المجتمعي"<sup>44</sup> مدونة معتمدة وموقعة من الإذاعات المجتمعية الأردنية، على محاربة خطاب الكراهية والعنف، والمحرضين عليها، وتضمنين المادة الإعلامية التي تبث والموجهة للأطفال خاصة، ما يحمي الأطفال من المواد التي تؤثر سلباً على نموهم النفسي،

<sup>44</sup> للاطلاع على النص الكامل لميثاق الشرف الصحفي، نقابة الصحفيين الأردنيين <http://jpa.jo/List.aspx?lng=2&Pa=Page&ID=4>

والامتناع عن استغلال الطفل أو المرأة بطريقة غير لائقة في أية مادة إعلامية. وأن للمرأة حق على الصحافة في عدم التمييز أو التحيز أو الاستغلال بسبب الجنس أو المستوى الاجتماعي"، وفي هذا السياق يراعي الصحفيون عدم استغلال المرأة باعتبارها جسدا للإثارة، والدفاع عن حرية المرأة وحقوقها ومسؤولياتها. ويلتزم الصحفيون بالدفاع عن قضايا الطفولة وحقوقهم الأساسية المتمثلة بالرعاية والحماية، ويراعون عدم مقابلة الأطفال أو التقاط صور لهم دون موافقة أولياء أمورهم أو المسؤولين عنهم، كما لا يجوز نشر ما يسيء إليهم أو لعائلاتهم، خصوصا في حالات الإساءة الجنسية، سواء كانوا ضحايا أو شهودا، ويلتزمون برعاية حقوق الفئات الأقل حظا وذوي الاحتياجات الخاصة.

*لتوفير التدريب للإعلاميين للتشجيع على إنشاء الصور غير النمطية والمتوازنة والمتنوعة للنساء والفتيات في وسائل الإعلام واستخدامه*

**2.17** نظرا لأهمية دور وسائل الإعلام في تغيير النظرة النمطية للأشخاص ذوي الإعاقة، وتغيير الاتجاهات نحو قبول الاختلاف والتنوع وعدم التمييز على أساس الإعاقة أو النوع الاجتماعي، قام المجلس الأعلى لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بتطوير دليل<sup>45</sup> موجه للإعلاميين حول المنهجية الحقوقية في تناول الإعلام لقضايا الإعاقة، وتم تدريب العديد من الجهات الإعلامية عليه عام 2018. وتم تضمين بعض التتويجات والفيديوهات التوعوية<sup>46</sup> التي اصدرها المجلس لنساء ذوات اعاقة، لتسليط الضوء على أهمية مشاركة المرأة ذات الإعاقة في كافة المجالات وتغيير الصورة النمطية عنها.

**3.17** من خلال البرنامج الإقليمي لمنظمة وان إفرا WAN IFRA وتمويل من الوكالة السويدية، نفذ "برنامج النساء في الأخبار" لتعزيز دور المرأة القيادي والأصوات النسائية في الأخبار؛ تدريباً لـ 23 صحفية خلال 4 سنوات من مختلف وسائل الإعلام الأردنية، على كيفية إدارة وسائل الإعلام، إضافة إلى تدريب نحو 60 صحفية وصحفي العاملين في الصحف ومن نقابة الصحفيين على التوازن الجندي. ويعمل البرنامج على تدريب صحفيات من مؤسسات إعلامية لمدة 10 أيام في الجامعة الأمريكية بالقاهرة، وصممت دورة إدارة الإعلام خصيصاً للإعلاميات اللواتي يسعين إلى تمثيل أعلى في المناصب القيادية، يضم التدريب تعريف المشاركات بمبادئ إدارة الإعلام التقليدي والرقمي، استراتيجيات التسويق، الإدارة المالية، إدارة الموارد البشرية، التخطيط الاستراتيجي وفهم أفضل للجمهور وذلك من خلال أعمال مستهدفة لبناء القدرات بغية تطوير القيادات الإعلاميات، وأيضاً من خلال مقارنة تجاه المناصرة محفزة للشراكة تهدف إلى توعية القطاع وتجنيد بخصيص المساواة الجندي، ويسلط البرنامج تركيزه أيضاً على مواضيع جوهرية مثل؛ الحد من التحيز الجندي في الأخبار، وإنشاء ثقافة إرشادية، ودعم التغيير الاجتماعي الإيجابي. تستفيد النساء اللواتي يقبلن في برنامج "النساء في الأخبار" من تدريب على الإدارة الإعلامية، وتدريب لدى أبرز شركات التحرير العالمية حيث تعمل وان-إفرا مع رؤساء تحرير وناشرين ومدراء تنفيذيين لتتقيف الإدارة العليا، وتوعيتها بشأن الفجوة الجندي في قيادة غرف الأخبار وكيفية تخطي التحيز الجندي.

*لتعزيز مشاركة وقيادة النساء في وسائل الإعلام*

**4.17** تواجه الصحفيات أشكال من التمييز على أسس جندي على مستوى المواقع القيادية، وبصورة أكثر حدة مما تشهده عدة قطاعات عمل أخرى، وفيما عدا صحفية واحدة (جريدة الغد) شغلت موقع رئيس تحرير، وفي الوكالة الرسمية للأنباء "بترا" تشغل سيدة موقع مساعد المدير العام وقائم بأعمال المدير العام، وتشغل نساء في الصحف اليومية مناصب في الهياكل الإدارية المتوسطة، وتعيب عن المناصب القيادية فيها، فالتطور الذي حققته وسائل الإعلام خلال العقود الأخيرة، من حيث التنوع والانتشار والمهنية، لم تواكبه عملية إدماج النساء في هياكلها العليا وفي صناعة القرار الإعلامي، يرافقه ضعف توفير بيئة ملائمة من توفير حضانات ومرونة العمل وحصر الصحفيات في تغطية القضايا الاجتماعية والخدمية.

<sup>45</sup> للاطلاع على نص الدليل الاعلامي في تناول حقوق الاشخاص ذوي الاعاقة، على الرابط <http://www.hcd.gov.jo/ar/library-downloads>

<sup>46</sup> للاطلاع على التتويجات التوعوية <http://www.hcd.gov.jo/ar/video-gallery/> بمناسبة-اليوم-العالمي-للرأة-رسائل-الى-النساء-ذوات-الإعاقة <http://www.hcd.gov.jo/ar/video-gallery/>

**5.17** نفذ معهد الإعلام الأردني مشروع بناء قدرات المرأة القيادية في التعامل مع الإعلام<sup>47</sup> يهدف إلى بناء قدرات المرأة القيادية للتعامل مع وسائل الإعلام والحوكمة، حيث استهدف النساء القياديات في تنمية مجتمعاتهم المحلية، وموظفو وموظفات الأمانة العامة لمجلس النواب والنواب في مجلس النواب الحالي والصحافيين، اشتمل على: تنفيذ ورشة تدريبية لنساء قياديات في تنمية مجتمعاتهم المحلية، حضرها (16) سيدة منهم سيدات نواب سابقات ومدراء حملات مجتمعية وممثلي مؤسسات المجتمع المدني العاملة في مجال المرأة، وندوة بعنوان "أفضل الممارسات في التعامل مع وسائل الإعلام" وحضرها (12) عضوة في مجلس النواب، وورشة تدريبية "كتابة القصص الإخبارية من منظور الجندر والحوكمة"، استفاد منها (28) صحافياً وصحافية. ويقدر مجموع الإعلاميين والإعلاميات بعضوية نقابة وغير عضوية ب 1873، منهم 444 إعلامية، وبما نسبته 23% تقريباً من المجتمع الإعلامي. يبلغ مجموع الأعضاء والعضوات في النقابة 1229، منهم 260 عضوة وبنسبة 21% تقريباً، وفقاً للنقابة لعام 2017.

*إنشاء أو تعزيز خدمات حماية المستهلك لتلقي الشكاوى المتعلقة بمحتوى الوسائط أو التمييز/التحيز القائم على نوع الجنس في وسائل الإعلام ومرجعيتها*

**6.17** جاء تشكيل لجنة شكاوى الإعلام المرئي والمسموع، بهدف الارتقاء والنهوض بالمحتوى الإعلامي في اطار التشريعات الناظمة لعملها ومواثيق الشرف المهني، والإسهام بحل القضايا الإعلامية في المجالين المرئي والمسموع، إثر التعديل على قانون الإعلام المرئي والمسموع لسنة 2015 والذي نص على تشكيل لجنة من مختصين لتلقي الشكاوى المتعلقة بالمحتوى الإعلامي أو المواد المبتوتة أو المسجلة، لغايات العرض أو تداول الجمهور أو مرخص له على مرخص آخر من ذوي الاختصاص، للنظر في شكاوى الاعلام المرئي والمسموع. تتكون اللجنة من 7 أعضاء يراعى فيها التمثيل النسائي، تقوم بمهامها بموجب تعليمات حددت الاطار العام لعملها والاجراءات الواجب اتخاذها، وكيفية النظر في الشكاوى ومدد النظر فيها. بدأت باستقبال الشكاوى بداية عام 2016، يتمحور دور اللجنة في كونها جهة وسيطة لحل النزاعات المتعلقة بالإعلام المرئي والمسموع، واللجوء إليها اختياري، مرجعيتها التشريعات وميثاق الشرف المهني الخاص بالعاملين في قطاع المرئي والمسموع ومبادئ العدالة والإنصاف، يوقف النظر بالشكاوى اذا كانت منظورة أمام القضاء .

**18.** هل اتخذت دولتك أي إجراء خلال السنوات الخمس الماضية تم تصميمه خصيصاً للتصدي للعنف ضد مجموعات معينة من النساء اللواتي يواجهن أشكالاً متعددة من التمييز؟

نعم، تراجع الفقرة 1.14 كإجراءات تشريعية للتصدي للعنف الموجه ضد النساء والفتيات ذوات الإعاقة.

#### ■ المشاركة والمساءلة والمؤسسات المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين

**19.** ما الإجراءات والتدابير التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار؟ إصلاح الدستور والقوانين واللوائح التي تعزز مشاركة المرأة في السياسة، لا سيما على مستوى صنع القرار، بما في ذلك إصلاح النظام الانتخابي، واعتماد تدابير خاصة مؤقتة، مثل الحصص، والمقاعد المحجوزة، والمقاييس والأهداف

**1.19** لتعزيز مشاركة المرأة في الحياة العامة وصنع القرار بما في ذلك إصلاح النظام الانتخابي، واعتماد تدابير خاصة مؤقتة، مثل الحصص (تراجع الفقرة 1.1.1 أ. والفقرات 4.5 أ. وب)

*إن القيام ببناء القدرات وتنمية المهارات وغيرها من التدابير*

**2.19** استهدف الائتلاف الوطني لدعم المرأة في الانتخابات 433 سيدة من الرغبات بالترشح لانتخابات مجلس النواب لعام 2016، من خلال حملة توعية للناخبين والناخبات في اربعة محافظات (اربد المفرق، الزرقاء، الكرك)، حول كيفية ادارة الحملات الانتخابية، ومعرفة قانونية بمجال الانتخابات، خاصة وأن قانون الانتخاب لمجلس النواب يطبق لأول مرة، وذلك بالتعاون مع هيئة الامم المتحدة

<sup>47</sup> المصدر : الموقع الرسمي لمعهد الإعلام الأردني <http://www.jmi.edu.jo/ar/projects/all>

للمرأة. شاركت 91 سيدة منهن كمرشحة للانتخابات بنسبة 21%، كما قامت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة في العام 2017 بتقييم الاحتياجات التدريبية للبرلمانيات، حيث أظهر التقييم بأن لديهن الحاجة للمعرفة بجوانب فنية مرتبطة بالصياغة التشريعية، وادوات الرقابة البرلمانية والرقابة على الموازنة، وقد وفرت شؤون المرأة تدريبات متخصصة في هذه المجالات للعضوات خلال العام 2017-2018.

3.19 كما نفذت شؤون المرأة قبل إجراء الانتخابات البلدية واللامركزية لعام 2017، حملة توعية وتثقيف عن قانوني اللامركزية والبلديات، والتعريف بالعملية الانتخابية، استهدفت حوالي 860 من النساء والرجال من المجتمعات المحلية في ستة محافظات. نفذ جزء من الجلسات بالتعاون مع مشروع LEAD تمكين النساء في المواقع القيادية في الحكومة والمجتمع المدني، وهيئة الامم المتحدة للمرأة. كما نفذت برامج تدريبية تعني بمهارات التواصل وكسب التأييد، وإدارة المشاريع والموازنات المستجيبة للنوع الاجتماعي، استهدف البرنامج حوالي 440 من أعضاء مجالس الحكم المحلي للعام 2017 في ستة محافظات. إضافة لإصدار دليل ارشادي حول التشريعات النازمة للعمل في مجالس الحكم المحلي<sup>48</sup>، اعتبر هذا الدليل خلال العام 2018 مرجع اكايمي لجامعتين حكوميتين. وكذلك إصدار دليل ارشادي حول المهام والمسؤوليات المناطة بأعضاء المجالس في إدارة الحكم المحلي<sup>49</sup>، احتوى الدليل على تفسير المهام الاكثر تكرارا داخل عمل كل المجلس، وشرح الية تنفيذها، والمهام المتقاطعة بين كافة المجالس. إضافة إلى اعداد فريق مدربين وطني حول الادلة الارشادية؛ مشكل من 12 عضو وعضوة قاموا بعقد جلسات تثقيفية لأقرانهم، استفاد منها 300 عضو (40% منهم سيدات). وبهدف التوعية بالمفاهيم الأساسية من منظور النوع الاجتماعي، تم عقد برامج تدريبية للمدراء الماليين والتنفيذيين في مختلف البلديات، شارك فيها 80 مشاركا من الجنسين، وذلك لتحفيز دورهم الرقابي والمتخصص في مجال إعداد وتحليل وتطبيق الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي في الخطط الاستراتيجية والتنفيذية والبرامج والمشاريع وفي موازنات مناطقهم.

4.19 أ. ومن التدابير التي اتخذت لكفالة وصول المرأة على قدم المساواة إلى هياكل السلطة والمشاركة الكاملة فيها، ورفع نسبة التمثيل في مواقع صنع القرار؛ عقدت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة خلال الأعوام 2016-2017 أربعة برامج تدريبية لـ 80 عضوة من النقابات العمالية، حول مهارات الاتصال والتواصل والتشبيك، إدارة الحملات الانتخابية، وكسب التأييد، وآليات الرصد المبنية على النوع الاجتماعي، وبناء الشبكات والتحالفات، بالإضافة إلى الحقوق العمالية، وهياكل النقابات والأطر التشريعية للعمل النقابي.

4.19 ب. استهداف مشروع "تمكين المرأة في القطاع العام" زيادة فرص النساء وبناء قدراتهن وتزويدهن بالمهارات وتعزيز مشاركتهن في رسم السياسات وصنع القرار، حيث قامت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع وزارة تطوير القطاع العام، وبدعم من تكامل USAID من تدريب 360 موظفة من القيادات المتوسطة خلال عامي 2015 و2016 لتأهيلهن لتولي المواقع القيادية.

*لتشجيع مشاركة الأقليات والشابات، بما في ذلك من خلال برامج التوعية والإرشاد*

5.19 سمح القرار رقم 6 الصادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين عام 2016 بمشاركة شريحة الشباب كناخبين لأعضاء مجلس النواب ممن أتم 17 عاما؛ جاء فيه... وحيث أنّ كلمة (بلغ) يحمل تفسيرها معنى أكمل أو أتم... أي أنّ الناخب الذي أكمل 17 من عمره وبدأ في سن 18 من عمره... يحق له انتخاب أعضاء مجلس النواب. (مرفق رقم )

*لتوفير فرص للإرشاد والتدريب على القيادة وصنع القرار والخطابة العامة وتأكيد الذات والحملات السياسية*

6.19 من أولويات اللجنة الوطنية لشؤون المرأة العمل على تنفيذ أحد البرامج المقترحة في استراتيجية نشميات لعام 2017، الخاصة بعضوات مجالس الحكم المحلي، وذلك بتنفيذ اهم البرامج الواردة فيها ومنها؛ برنامج المسار التعليمي، برنامج تشبيك، برنامج زمالة/التوجيه للتدريب على القيادة وصنع القرار وتأكيد الذات، كطريقة من التعلم الذاتي ما بين النساء أنفسهن، بتوجيه خبراتهن نحو رفع قدرات السيدات الفائزات للمرة الأولى في انتخابات مجالس المحافظات والبلدية عام 2017، وذلك وفق طلبهن للالتقاء بقياديات

<sup>48</sup> للاطلاع على دليل التشريعات النازمة لعمل مجالس المحافظات والبلدية والمحلية في الأردن 2018، على الرابط <https://bit.ly/2XCGKe7>

<sup>49</sup> للاطلاع على دليل المهام والمسؤوليات لعمل مجالس المحافظات والبلدية والمحلية في الأردن 2018، على الرابط <https://bit.ly/2Pr9mUN>

نسوية قيادية ممن لديهن القدرة على العمل في مختلف القطاعات سواء الخدمية أو التتموية. انطلق البرنامج على مدار 6 أشهر عام 2019، جمع البرنامج (12) ثنائي بحيث تبنى علاقة بين الموجهة (Mentor) والمستفيدة من التوجيه (Mentee)، حيث حددت الاهداف الشخصية على الصعيد الشخصي والمجتمعي. يعتبر البرنامج أداة داعمة للمرأة لجعلها امرأة متمكنة سياسا والقادرة على بناء علاقات أفقية وعمودية في مجتمعها، وتعزز من ثقة المجتمع المحيط بها، وبالتالي الوصول والتأثير في مواقع صنع القرار. كان هناك تمثيل لفئات عمرية، وتمثيل جغرافي متنوع، ممن اتاح المجال أمام القياديات من الصف الثاني والثالث، وسيتم توثيق الدروس المستفادة بهدف تعميم البرنامج مستقبلا لتمكين السيدات في المجال السياسي.

**20.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لزيادة تمكين المرأة من التعبير والمشاركة في صنع القرار في وسائل الإعلام، بما في ذلك من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT)

*[[اتخاذ تدابير لتعزيز الوصول إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوفيرها بتكلفة ميسورة والتمكين من استخدامها للنساء والفتيات(على سبيل المثال، مراكز خدمة الواي فاي - الانترنت المجانية ومراكز التكنولوجيا المجتمعية).*

**1.20** خلصت عدة مشاورات عقدها البنك المركزي إلى ضرورة تطوير واعتماد استراتيجية وطنية للاشتغال المالي، تهدف لحماية المستهلكين، وتعزيز الثقافة المالية بين طلبة المدارس وفي المجتمع، ودعم الشركات الصغيرة والمتوسطة في الوصول إلى مصادر التمويل، وتطوير أنظمة الدفع الإلكتروني، وتمكين النساء من الوصول إلى مصادر وأدوات التمويل وتسهيل الإئتمان، وتوفير منصات لهن لتمكينهن مالياً، ونشر ثقافتهم المالية، وتوفير أرقام إحصائية مصنفة حسب الجنس لتحديد الفجوات ووضع الحلول المناسبة. صدر عام 2015 قرار رئاسة الوزراء بتشكيل لجنة وطنية توجيهية برئاسة محافظ البنك المركزي، وبالإشتراك ما بين القطاع العام والخاص؛ للإشراف على إعداد وتطبيق الاستراتيجية الوطنية للاشتغال المالي، تغطي عدة محاور اساسية: أنظمة المدفوعات الالكترونية، التمويل الاصغر، تمويل الشركات الصغيرة والمتوسطة، الثقافة المالية، حماية المستهلك المالي، ومحور تجميع وتحليل البيانات ومؤشرات الاداء. وتم إطلاق وثيقة رؤية ورسالة الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي 2018-2020، لتحقيق هدفين الأول رفع مستوى الاشتغال المالي من 6.24% مقاساً بعدد البالغين الذين يملكون حسابات في مؤسسات مالية الى 6.36% بحلول عام 2020، والتي ستساهم بتعزيز المساواة بين الجنسين وتقليص الهوة الجندرية من 53% الى 35%، بجانب التمويل بما يساهم إيجابا بتحرير القدرات الاقتصادية للنساء ورائدات الأعمال في المجتمع. ووصول مختلف الخدمات المالية لكافة المناطق، بما فيها المناطق النائية واللاجئين.

**2.20** قامت وزارة الزراعة وبالتعاون مع محطات البحث التكنولوجي المنتشرة في بلديات المحافظات، بدعوة شابات ريفيات للتدريب على استخدام التكنولوجيا، وبالتعاون مع صندوق مشاريع المرأة العربية، لدعم الفتيات الريفيات للحصول على تمويل مالي من أجل شراء أجهزة كمبيوتر للعمل المنزلي، مثل الرسم الهندسي، بيع المنتج الزراعي للسيدة اون لابين، بعد حصولهن على تراخيص عمل منزلية. كما تقوم الوزارة بالتعاون مع وسائل الاعلام برصد قصص النجاح الخاصة بالمرأة الريفية بهدف ابراز دورها واهميتها في العملية الانتاجية.

**3.20** وفقاً لمسح السكان والصحة الأسرية 2017-2018، فإن 76.5% من الإناث و86.7% من الذكور يستخدمون الإنترنت، مما يعني أن الفجوة بين الجنسين الرقمية المتعلقة بالوصول للإنترنت منخفضة للغاية، تركز الحكومة على توسيع فرص الوصول للإنترنت وخفض الضرائب لتسهيل وتيسير الوصول للإنترنت، وتحسين البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات، ومع ذلك؛ لا تزال هناك عوائق متعلقة بإمكانية وصول النساء إلى الإنترنت، وتوفير خدمات الاتصالات للشرائح الأقل حظاً، أو غير القادرة لأسباب اجتماعية أو اقتصادية، وبتكلفة ميسورة، حيث تضعف فرصة النساء المسنات وفي المناطق النائية ومن الدخل المنخفض او بدون دخل من استخدام الإنترنت، خاصة في ظل رفع الضرائب على استخدام وسائل الاتصال في الأعوام الماضية، مما يعيق الاستفادة من الفوائد العلمية والاجتماعية من استخدام الإنترنت على النساء، والتي لا تقتصر على تنفيذ العديد من المبادرات أو الحشد للقضايا المتعلقة

بتعزيز حقوقهن وبث الشكوى والمظالم، بل كونها أدوات للإبداع والابتكار، وإنشاء مؤسسات أعمال، وخلق فرص عمل جديدة. كما أن عدم وجود سياسة حماية من التحرش الجنسي عبر الإنترنت، قد يؤدي إلى منع الإناث من استخدامه، وفقاً لدراسة أجرتها اللجنة الوطنية لشؤون المرأة "التحرش الجنسي في الأردن 2018" بلغت نسبة التحرش الجنسي المرتكبة في الفضاء الإلكتروني 43.9%. قانون الجرائم الإلكترونية يجرم الانتهاكات على الإنترنت ويعاقب عليها، ومن بينها العنف القائم على النوع الاجتماعي، ولكنه ولا يذكر صراحة جرائم التحرش الإلكتروني وأشكاله، كما تختلف هذه العوائق من محافظة لأخرى بسبب التفاوت في مستوى الدخل ومستوى التعليم والتشغيل.

□ إدخال لوائح لتعزيز المساواة في الأجور والاحتفاظ بالمرأة وتقديمها الوظيفي في مجال الإعلام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

**4.20** كما في ورد في الفقرة 4.2. ج تم تعديل قانون العمل لتعزيز المساواة بالأجر اقرار لمبدأ (المساواة بالأجر عن الأعمال المتساوية القيمة)، وتشديد العقوبة في حالة اثبات هذا التمييز من قبل صاحب العمل، وتعريف العمل المرن.

**5.20** تنص المادة 13 من مدونة سلوك الإعلام الإذاعي المجتمعي المدونة المعتمدة والموقعة من الإذاعات المجتمعية الأردنية "للمرأة حق على الصحافة في عدم التمييز أو التحيز أو الاستغلال بسبب الجنس أو المستوى الاجتماعي"، وفي هذا السياق يراعي الصحفيون عدم استغلال المرأة باعتبارها جسداً للإثارة، والدفاع عن حرية المرأة وحقوقها ومسؤولياتها. (تراجع الفقرات 1.17 و3 و2)

**21.** هل تتعقب نسبة الميزانية الوطنية المستثمرة في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الميزانية مراعية لمنظور المساواة بين الجنسين)؟ الجواب لا

**22.** كدولة مانحة، هل تتابع دولتك نسبة المساعدة الإنمائية الرسمية (ODA) التي يتم استثمارها في تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (الميزانية المراعية لمنظور المساواة بين الجنسين)؟ لا ينطبق.

**23.** هل لدى دولتك إستراتيجية أو خطة عمل وطنية سارية لتحقيق المساواة بين الجنسين؟

**1.23** تعد اللجنة الوطنية لشؤون المرأة "الاستراتيجية الوطنية للمرأة" بهدف تمكين المرأة وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة والوصول للموارد وتحقيق المساواة بين الجنسين، ويصادق على الاستراتيجية مجلس الوزراء كخطة عمل وطنية تتضمن الأهداف المرجو تحقيقها. ويجري العمل حالياً على تحديث الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025 ليطم إدماج أهداف التنمية المستدامة فيها، ومواءمتها مع خطة التنمية المستدامة بما فيها الهدف الخامس والغايات المرتبطة به، ومع التوصيات العامة والختامية للجنة اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والتوصيات التي قبلت خلال الاستعراض الدوري الثالث الشامل لحقوق الإنسان، ومع ملاحظات اللجنة المعنية بحقوق الطفل، وتوصيات وملاحظات بقية اللجان المعنية بالاتفاقيات المصادق عليها. وبعد التصديق على الاستراتيجية من مجلس الوزراء يتم تعميمها على المؤسسات الرسمية وغير الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني، لتنفيذ ما جاء فيها من أهداف وأنشطة وبرامج، ولتوضع الموازنات اللازمة لذلك. حيث عنيت الموازنة العامة لسنوات سابقة بتخصيص مبالغ لتنفيذ الاستراتيجية الوطنية للمرأة.

**2.23** الخطة الوطنية لتفعيل القرار 1325 تتضمن أهدافاً تسعى لتحقيق المساواة بين الجنسين في القطاعات العسكرية، ويتم تخصيص الموارد المالية اللازمة لذلك، (تراجع الفقرة 4.26). خصصت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة منذ العام 2018 مبالغ من موازنتها المقدمة من الحكومة من أجل تنفيذ الأنشطة التي تتقاطع مع أهداف ومهام شؤون المرأة، اتجاه دعم قضايا المرأة، مثل أنشطة حشد التأييد للخطة، ودعم تدقيق النوع الاجتماعي في المؤسسات الحكومية والعسكرية. عام 2015 وضمن معايير منح جائزة الملك عبد الله الثاني لتميز الأداء وضع معيار مراعاة النوع الاجتماعي وتكافؤ الفرص في اعتماد ومراجعة السياسات والبرامج والتعليمات وإجراءات العمل.

**3.23** بموجب المادة 3 من قانون المركز الوطني لحقوق الإنسان المعدلة عام 2017، يقوم المركز برصد أوضاع حقوق الإنسان، ويورد في تقاريره السنوية، التي تقدم للحكومة ولرئيسي مجلسي النواب والأعيان، محورا خاصا بحقوق المرأة كقناة أكثر عرضة للانتهاك. وللمركز متابعة تعويض المتضررين عن تلك التجاوزات، وفقا لأحكام التشريعات النافذة، ويراعي عند تعيين اعضاء المجلس التمثيل الواسع لشرائح المجتمع والجهات المعنية بحقوق الانسان، بما في ذلك تمثيل المرأة ومنظمات المجتمع المدني المعنية.

**4.23** إضافة للدور الهام الذي تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في الأردن والتي تعنى بحقوق الإنسان، ومن خلال توصياتها وإعدادها لتقريرها التي تقدمها للجهات المعنية وطنيا وإقليميا ودوليا خاصة للجان التعاهدية في الأمم المتحدة، والتي تسلط الضوء على القضايا والانتهاكات المتعلقة بحقوق الإنسان.

**24.** هل لدى دولتكم خطة عمل وجدول زمني لتنفيذ توصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة (إذا كانت دولة طرف)، أو توصيات المراجعة الدورية الشاملة أو آليات حقوق الإنسان الأخرى التابعة للأمم المتحدة التي تعالج عدم المساواة بين الجنسين/التمييز ضد المرأة؟

**24.** لا توجد خطة عمل وجدول زمني خاص بتنفيذ توصيات لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة - الأردن دولة طرف في الاتفاقية منذ العام 1992- أو خطة عمل لتنفيذ توصيات المراجعة الدورية الشاملة، أو آليات حقوق الإنسان الأخرى التابعة للأمم المتحدة، ولكن كما ذكر في البند 23، من خلال إعداد شؤون المرأة للاستراتيجية الوطنية للمرأة، تتضمن الأهداف المرجو تحقيقها لتمكين المرأة وتحقيق العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص بإدماج التوصيات العامة والختامية فيها. علما بأن شؤون المرأة تشارك في إعداد ومناقشة التقارير الدورية المقدمة لتلك اللجان في مواعيدها، وترى بأنها من خلال إدماج كافة التوصيات والملاحظات في الاستراتيجية الوطنية للمرأة ما يعزز من تنفيذ هذه التوصيات. كما تورد شؤون المرأة الملاحظات الواردة من هذه المرجعيات في لائحة المطالب بالسياسات والإجراءات الوجب تنفيذها والتي تقدمها لأعضاء مجلس الأمة مع كل تشكيل جديد للمجلس. هذا وستتضمن الاستراتيجية الوطنية للمرأة خطة عمل وطنية لتنفيذها ضمن جدول زمني وتخصيص للموازنات اللازمة لذلك، ولكن لا توجد آلية رقابة على تنفيذ هذه الاستراتيجية خاصة من قبل مجلسي النواب والأعيان إعمالا للدور الرقابي لمجلس الأمة.

**25.** هل توجد مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان في دولتكم؟

**1.25** نعم؛ المركز الوطني لحقوق الإنسان؛ مؤسسة وطنية مستقلة أنشئ استناد إلى مبادئ باريس المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان، يستمد ولايته بموجب القانون رقم (51) لسنة 2006 وتعديلاته في عام 2017، منح ولاية عامة في حماية وتعزيز حقوق الإنسان، حيث يتولى المركز مراقبة التجاوزات التي تقع على حقوق الانسان والحريات العامة، والسعي لوقف اي تجاوز عليها، وللمركز متابعة تعويض المتضررين عن تلك التجاوزات وفقا لأحكام التشريعات النافذة، وهو حاصل على اعتماد (أ) من هيئة اعتماد المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

**2.25** هذا ويعمل المركز على تحقيق أهدافه من خلال عدة وسائل أبرزها: أ. رصد اوضاع حقوق الانسان، لمعالجة اي تجاوزات او انتهاكات عليها، ومتابعة اتخاذ الاجراءات اللازمة لهذه الغاية بما في ذلك تسويتها او احالتها الى السلطة التنفيذية او التشريعية او المرجع القضائي المختص لإيقافها وازالة اثارها. ب. السعي لتدريس مبادئ حقوق الانسان في مستويات التعليم المختلفة ج. اعلان المواقف واصدار البيانات المتعلقة بقضايا حقوق الانسان. د. اجراء الدراسات والبحوث القانونية والسياسية الاجتماعية والتربوية والفكرية وعقد المحاضرات والندوات والمؤتمرات المتعلقة بأهداف المركز والمشاركة في الانشطة المماثلة، و. تنظيم الدورات التدريبية والحلقات الدراسية والتثقيفية. ز. اصدار البيانات والنشرات والمطبوعات ح. تبادل المعلومات والخبرات مع الجمعيات والمنظمات الوطنية والعربية والاسلامية والمؤسسات الاقليمية والدولية المماثلة. ي. وضع التوصيات وتقديم الاقتراحات اللازمة لصون حقوق الانسان. ك. انشاء قاعدة للبيانات المتعلقة بحقوق الانسان ل. اقتراح التشريعات ذات العلاقة بأهداف المركز.

**3.25** ويعمل المركز على تعزيز المساواة بين الجنسين من خلال عدة آليات أبرزها بموجب قانونه؛ العمل على دراسة التشريعات الماسة بحقوق المرأة أو تطوي على تمييز، واقتراح التشريعات ذات العلاقة؛ ويخاطب الجهات ذات العلاقة بذلك وخاصة، السلطات التنفيذية والتشريعية وديوان الرأي والتشريع، وحثها على إجراء التعديلات اللازمة، أو تبني التشريعات التي تسهم في تعزيز المساواة بين الجنسين، ويحث الحكومة على رفع التحفظات على اتفاقية سيداو، والتصديق على أية اتفاقيات أو بروتوكولات من شأنها تعزيز المساواة بين الجنسين والنهوض بحقوق المرأة، ويشارك المركز في أعمال اللجان المختصة في مجلسي النواب والأعيان عند إحالة القوانين إليها، لتتلاءم والمعايير الدولية لحقوق الإنسان؛ حيث أبدى وجهة نظره أمام مجلسي النواب والأعيان في قوانين الأحوال الشخصية، العمل، الانتخاب، اللامركزية والعقوبات والحماية من العنف الأسري وغيرها. وخاطب الحكومة بتعديل العديد من الانظمة منها نظام الخدمة المدنية ونظام العمل المرن ونظام دور ايواء المعرضات للخطر وغيرها.

**4.25** وحول رصد واقع المرأة وبيان الممارسات التي تعزز عدم المساواة بين الجنسين، I. يقوم المركز برصد واقع المرأة في القطاعات المختلفة خاصة في مجالات العمل أو الصحة أو التعليم أو في دور الإيواء، والوقوف على الممارسات التي تخل بمبدأ المساواة بين الجنسين، ومخاطبة الجهات ذات العلاقة لرفع الانتهاك، سواء من الحكومة أو سلطات الدولة أو من القطاع الخاص (قطاع الاعمال). 2. رصد واقع المرأة في المناطق النائية؛ حيث نفذ المركز زيارات لعدد كبير من القرى والمناطق النائية، وقام بإعداد تقارير مفصلة حول واقع المرأة في تلك المناطق، وما تعاني منه من عدم مساواة أو انتهاك لحقوقها في المجالات الاقتصادية أو الاجتماعية أو الخدماتية أو في مجال الحياة السياسية والمدنية، وقام بمخاطبة الجهات ذات العلاقة حول هذه الانتهاكات، للعمل على الحد منها وإجراء اللازم.

**5.25** إضافة لتمكين المرأة ورفع الوعي القانوني بحقوقها وبالمعايير الدولية لحقوق الإنسان عموماً وحقوق المرأة خاصة، لدى النساء والرجال على حد سواء، بأهمية المساواة بين الجنسين من خلال الدورات التدريبية والمحاضرات المستمرة. ومن خلال "مشروع حماية" الذي يهدف الى حماية الفتيات والنساء من العنف المبني على النوع الاجتماعي، فقد تمخض عن المشروع اصدار العديد من المنشورات، كما تم اصدار دليل يتضمن مادة تدريب المدربين لحماية النساء من العنف، وتابع المركز تنفيذ مشروع حماية النساء والفتيات وضمن مرحلة ثانية "حماية 2" بهدف تعزيز المساواة المبنية على النوع الاجتماعي، وتوعية المرأة بحقوقها الاقتصادية الواردة في المعايير الدولية والتشريعات الوطنية، وتعريفها اساسيات عمل المشاريع الصغيرة وادارتها، وعملية التسويق وحمايتها من العنف الاقتصادي من خلال سلسلة من الورش التدريبية حول الحقوق الاقتصادية للمرأة، وحقوقها في مكان العمل، في محافظتي الزرقاء والمفرق. إضافة إلى مراجعة المناهج المدرسية، واقتراح التعديلات اللازمة، بما يضمن تغيير الصورة النمطية المتعلقة بالمرأة، وادماج مبدأ المساواة بين الجنسين.

#### ▪ المجتمعات المسالمة التي لا يُهْمَش فيها أحد

**26.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لإقامة السلام والحفاظ عليه، وتشجيع المجتمعات المسالمة التي لا يُهْمَش فيها أحد من أجل التنمية المستدامة وتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن؟

□ اعتماد و/أو تنفيذ خطة عمل وطنية معنية بالمرأة والسلام والأمن

**1.26** أوكلت الحكومة مهمة إعداد خطة وطنية لتنفيذ القرار 1325 للجنة الوطنية لشؤون المرأة والتي قادت هذه العملية مع أعضاء الائتلاف الوطني الذي تم تشكيله بموجب قرار مجلس الوزراء، لضمان مشاركة أوسع لممثلي القطاعات العسكرية والحكومية ومؤسسات المجتمع المدني والمنظمات الدولية العاملة في الأردن والمعنيين بتنفيذ أجندة المرأة والأمن والسلام. ولضمان التزام الشركاء والمعنيين بتنفيذها، قرر مجلس الوزراء عام 2016 تشكيل اللجنة التوجيهية العليا من أعضاء على مستوى صنع القرار السياسي برئاسة أمين عام وزارة الداخلية، للمتابعة والإشراف على أعمال الائتلاف الوطني، من خلال تقديم الملاحظات والتوجيهات المباشرة والتوصيات اللازمة. بدورها قدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدعم الفني والمادي لعملية صياغة الخطة والتي صادق عليها مجلس

الوزراء نهاية 2017 وأطلقت بأذار 2018. استجابت الخطة لتوصيات لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، كالتوصية العامة (30) المتعلقة بوضع المرأة ودورها في منع نشوب النزاعات وأثناء النزاع وما بعد انتهائه، وللمجال (هاء) المرأة والنزاع المسلح، ولأجندة وأهداف التنمية المستدامة 2030 خاصة الهدف 5، والهدف 16 الذي يركز على تحقيق المجتمعات الآمنة والشاملة وضمان وصول الجميع للعدالة.

**2.26** تتمتع الخطة بملكية وطنية واسعة، تلتزم من خلالها المؤسسات العسكرية والحكومية والمجتمع المدني المعنية بتضمين أنشطة القرار 1325 في خططهم، وتخصيص التمويل من موازاناتهم لتنفيذها. تضمنت الخطة أربعة أهداف استراتيجية، الأول: "الاستجابة لاحتياجات النوع الاجتماعي والمشاركة الفاعلة للمرأة في القطاعات الأمنية والعسكرية ومهام حفظ السلام". الثاني: "تحقيق المشاركة الفاعلة للمرأة في مواجهة التطرف والعنف وبناء وصنع السلام الوطني والإقليمي". الثالث: "توفير الخدمات الإنسانية المستجيبة والمراعية لاحتياجات النوع الاجتماعي وتسهيل الوصول إليها بشكل آمن، خاصة من قبل النساء والفتيات الأردنيات واللاجئات الأكثر عرضة للعنف وحاجة للحماية في المجتمعات المستضيفة ومخيمات اللاجئين بما يوائم خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية". الرابع: "ثقافة مجتمعية داعمة لاحتياجات النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين ودور النساء، بما في ذلك دور الشابات في تحقيق الأمن والسلام"

**3.26** لضمان تنفيذ الخطة تم التوافق والتعاون مع الجهات المعنية لبناء نظام المتابعة والتقييم لرصد ومتابعة تنفيذها، وتم تحديد مؤشرات الأداء القياسية، وخط الأساس والقيم المستهدفة. وفي ضوء ذلك تم تشكيل هيئة تنسيقية لمتابعة تنفيذ الخطة من اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، واللجنة التوجيهية العليا لتفعيل القرار 1325، ومجموعات العمل الفنية من أعضاء الائتلاف الوطني، والتي ستقوم بجمع وتحليل البيانات اللازمة لمتابعة تنفيذ النشاطات ذات الصلة بإطار العمل المنطقي للخطة، وتقديم تقارير التنفيذ الى اللجنة التوجيهية العليا، لتقوم بمراجعة التوصيات ورفعها للجنة الوزارية لتمكين المرأة، بهدف الإشراف وكسب التأييد على المستوى السياسي، لضمان التزام المؤسسات الوطنية بتخصيص الموارد لتنفيذ أنشطة الخطة، مع جدول زمني لتنفيذ المخرجات، ليتم بعد ذلك تقديم تقارير سنوية لمجلس الوزراء، تقيس الإنجاز في التنفيذ ومدى التزام الحكومة بمختلف مؤسساتها في تنفيذ الأنشطة بالتنسيق والتعاون مع شؤون المرأة.

*دمج الالتزامات الخاصة بالمرأة والسلام والأمن في أطر السياسات والتخطيط والرصد الرئيسية على المستوى الوطني وفيما بين الوزارات*

**4.26** التزم أعضاء الائتلاف من خلال مؤسساتهم، بمراجعة خططهم القطاعية لتحديد الأنشطة التي تصب ضمن إطار العمل للخطة الوطنية. ويتجلى دور اللجنة التوجيهية العليا في هذا المجال بضمان التزام الشركاء والمعنيين بتنفيذ هذه الأنشطة، ورفع التوصيات اللازمة للجنة الوزارية لتمكين المرأة، كأولوية عند تنفيذ أنشطة الخطة، ولقياس التقدم المحرز بهذا الخصوص، وما يرتبط به من تخطيط استراتيجي وتحديد وتخصيص الميزانيات اللازمة لتنفيذ تلك الأنشطة. وكما ذكر بالفقرة 1.5. هـ سيتم موائمة الاستراتيجية الوطنية للمرأة مع جميع الالتزامات والأطر ذات العلاقة بما في ذلك الخطة الوطنية لتفعيل القرار 1325.

*استخدام استراتيجيات الاتصال، بما في ذلك وسائل التواصل الاجتماعي، لزيادة الوعي بجدول أعمال المرأة والسلام والأمن*

**5.26** تم وضع استراتيجية تواصل خاصة بالخطة الوطنية للعمل على زيادة الوعي وكسب التأييد لأجندة المرأة والأمن والسلام للأعوام (2018-2021)، صممت هذه الاستراتيجية نظراً لضرورة وجود نهج تواصل خاص لبناء الوعي، ومن أجل الوصول إلى فهم مشترك حول سياق الحالة والأوضاع التي سيجري تنفيذ الخطة في إطارها، ولتتم من خلالها تحليل نقاط القوة والضعف والفرص والمخاطر بالخطة والمشهد الإعلامي الذي ستنفذ استراتيجية التواصل في إطاره؛ وكذلك الأفكار الرئيسية وراء النهج الموصى باتباعه، للوصول للفتات المستهدفة لأنشطة التواصل، وخاصة الشركاء الرئيسيين خارج العاصمة، لزيادة الوعي وكسب التأييد حول الخطة الوطنية وأهدافها، حتى يصار الى تنفيذها، ووفق الهدف الاستراتيجي الرابع من الخطة، بات من الضروري إحداث تغيير في المواقف

والاتجاهات المجتمعية كي تتجح الأهداف الثلاثة الأولى للخطة، بما فيها الخطة كاملة. وبدورها قامت القطاعات العسكرية والأمنية باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي لنشر الاخبار عن مشاركة المرأة في حفظ السلام، وادماج المرأة في هذه القطاعات على المستوى المحلي والدولي.

#### ▣ زيادة مخصصات الميزانية لتنفيذ جدول أعمال المرأة والسلام والأمن

**6.26** بناء على الالتزام السياسي للحكومة بتنفيذ الخطة، من حيث تخصيص الموازنات لذلك، ضمن الخطة التنفيذية للمؤسسات الأمنية والحكومية ذات العلاقة، وتبني آلية متابعة تنفيذ الخطة، من خلال كل من اللجنة التوجيهية العليا واللجنة الوزارية لتمكين المرأة، بدأت اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، خلال العام 2018، بحشد الموارد لتخصيص صندوق الدعم المشترك ليطم من خلاله تنفيذ أنشطة الخطة في المرحلة القادمة، والتي تم احتساب تكلفتها التقديرية الاجمالية؛ بـ (7.820.000) مليون دينار للسنوات (2018-2021). حيث قدمت كل من الحكومة الكندية والبريطانية والنرويجية والاسبانية والفنلندية التزاماً بدعم الصندوق لتنفيذ الخطة، التي أطلقت في مؤتمر اقليمي بمشاركة دولية في شباط 2019.

**27.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لزيادة قيادة المرأة وتمثيلها ومشاركتها في منع نشوب الصراعات وحلها وإقامة السلام والعمل الإنساني والاستجابة للأزمات، على مستويات صنع القرار في حالات الصراعات المسلحة وغيرها من النزاعات وفي المناطق الهشة أو التي تشهد أزمات؟

#### ▣ تعزيز ودعم مشاركة المرأة الهادفة في عمليات السلام وتنفيذ اتفاقيات السلام

**1.27** أجرت القوات المسلحة تدقيق النوع الاجتماعي، وعليه تم صياغة خطة عمل تنفيذية (2017-2019) لتمكين المرأة، تتضمن رفع النسبة في (الميدان) الى 3%. وأجرت شؤون المرأة العسكرية بناء على دعم من حلف الناتو تدقيق النوع الاجتماعي، لتحديد فيما إذا كانت التغييرات على معايير ومبادئ الإدارة التشغيلية ونظم التشغيل القياسية ومعايير الاختيار والترقية، والأدوار أو القواعد والأنظمة، من الممكن أن تؤثر إيجاباً على مشاركة المرأة، ما أسهم في حصر الاحتياجات والخطوات (مثال: برامج المتابعة، التدريب والتأهيل والبدء بتضمين ما ورد بالقرار 1325 في البرامج والخطط)، الامر الذي ساهم بدوره في تعديل العديد من السياسات والتعليمات منها اجازة الابوه لمدة يومين، ساعة الرضاعة، تحديث وإدانة مدونة سلوك المجندين الجدد.

**2.27** حققت القوات المسلحة نسبة تزيد عن 15% في مشاركة المرأة في عمليات السلام. تشارك (5) كضباط ركن في مهمة الامم المتحدة/الكونغو، وضابطتين كمراقب عسكري في الصحراء الغربية. وتشارك 254 في المهام الخاصة الانسانية، وقد تم اشراك العديد من الضابطات في دورات خارج الأردن عن مفهوم النوع الاجتماعي. تم عقد ورش عمل لنشر الوعي بموضوع النوع الاجتماعي.

**3.27** شاركت (102) من الشرطة النسائية بمهام حفظ السلام منذ 2007، وتجنيد (28) من مرتبات الأمن العام ليشاركن في مهمات حفظ السلام في دارفور وجنوب السودان. واستلمت 3 ضابطات برتب عقيد ورائد مناصب قيادية كقائد قوة. وقد بذلت جهوداً مكثفة لزيادة نسبة المشاركات في عمليات حفظ السلام حيث: عقدت عام 2018 دورات وامتحانات متخصصة بالشرطة النسائية على فعاليات فحص الأمم المتحدة (SAAT) من قبل فريق تقييم خاص، بواقع امتحانين شاركت فيها (194) مشاركة، اجتازت الفحوصات كاملة (26) مشاركة، والمشاركة في دورات معهد التميز لاستقرار وحدات الشرطة (CoESPU) التابع للأمم المتحدة/إيطاليا منذ عام 2015، ودورة ما قبل الانتشار التي اعتمدت عام 2016 وشارك بها (59) ممن شاركن بمهام حفظ السلام. وتخصيص شواغر للشرطة النسائية للمشاركة ضمن جميع دورات معهد تدريب عمليات حفظ السلام. وتدريب وتأهيل مدربات متخصصات في مجالات حفظ السلام لدى معهد تدريب عمليات حفظ السلام TOT، ويوجد (12) مدربة معتمدة دولية من مرتبات الشرطة النسائية؛ اشتركت عدد منهن بدورات متخصصة مع المنظمات التابعة للأمم المتحدة المحلية من خلال معهد تدريب عمليات حفظ السلام. شاركت 10 ضابطات في كافة أنحاء العالم بدورات تأهيل القيادات لقوات حفظ السلام. وللتوعية بالنوع الاجتماعي في مهام حفظ السلام أعدت أول دورة عام 2016 وشارك بها لأن (77) مشارك من الأمن العام والدرك، وورشنة متعلقة بتعميم مفهوم النوع الاجتماعي بالتعاون

مع الجانب السويدي ومنظمة الأمم المتحدة للمرأة، وشارك بها (25) مشارك. وورشة حول النوع الاجتماعي في عمليات حفظ السلام بالتعاون مع شؤون المرأة وشارك بها (36) مشارك ومشاركة من الأمن والدرك. ولزيادة تأهيلهن انشئ مختبري اللغات والحاسوب وميدان للرماية الليزرية.

*لتعزيز مشاركة المرأة المتكافئة في الأنشطة الإنسانية وأنشطة الاستجابة للأزمات على جميع المستويات، لا سيما على مستوى صنع القرار.*

**4.27** بلغ عدد النساء في مديرية الأمن العام 5235 عام 2019، ولتعزيز مشاركتهن المتكافئة في الأنشطة الإنسانية عينت سيدتان كمديعي عام من الشرطة النسائية و30 ضمن فريق الرد السريع لمراكز الاصلاح وتأهيل النساء، ووضع الشرطة النسائية على موازنات الادارات وفتح شواغر لتولي مناصب قيادية، حيث قامت المديرية بتشكيل فريق التحقيق الخاص منهن في إدارة البحث الجنائي والذي يعمل في مجال المداهمات والتحقيق، وفريق المخدرات. إضافة إلى تصميم خطة عمل لتمكينهن من تولي المناصب القيادية.

**5.27** وصلت المرأة في القوات المسلحة لمناصب قيادية برتبة لواء وعميد، تقاعدت (15) برتبة لواء، و(146) برتبة عميد و(4) برتبة عميد على رأس عملهن. وتعدى عمل المرأة العمل المكتبي ليصل إلى التشكيلات والوحدات (مرشحات الطيران الاتصالات الخاصة، قائد فصيل في فريق رد الفعل السريع، الموسيقيات، الإفتاء الديني قائد فصيل في سلاح الجو الملكي وغيرها). عدد العاملات في الخدمات الطبية الملكية 12400 طبيبة وممرضة وفنية. وعدد المنتسبات في سلاح الجو 3 كابتن طيار و30 مرشحة على مقاعد الدراسة. يشكلن نسبة 10%. وتم ربط الترفيع بدورات التأهيل للضابطات والمجنندات باستيفاء الدورات اللازمة كمتطلبات للترفيع، ولضمان المساواة في الترفيع تم عقد دورات للنساء لرفع مهارتهن (دورات الأسلحة، اللغة الانجليزية، وتأسيسية لمختلف الأصناف).

**6.27** في الدفاع المدني تم اشراك العنصر النسائي في فريق البحث والإنقاذ الأردني الدولي الذي يعمل في حالات الكوارث الكبرى المحلية والدولية، وتأهيل عدد من المسعفات كقابلات قانونيات للتعامل مع حالات الولادة في الظروف الجوية الصعبة، وإعطاء شهادة دبلوم الإسعاف المتخصص (paramedic) من خلال كلية الدفاع المدني للعمل في الدفاع المدني بعد التخرج، وشهادة البكالوريوس في تخصصات إدارة الكارثة والإسعاف المتخصص وهندسة الإطفاء والسلامة، من خلال جامعة أكاديمية الأمير حسين للحماية المدنية للعمل. وتشارك النساء في التمارين المشتركة محليا وخطط الإخلاء وفي اللجان الداخلية والخارجية ومستوى صنع القرار. كما استلمت عدد من مرتبات الدرك النسائي مراكز قيادية كرئيس قسم وفصيل.

*لدمج منظور المساواة بين الجنسين في العمل الإنساني والاستجابة للأزمات*

**7.27** تم ادماج النوع الاجتماعي في الأهداف الاستراتيجية للخطة الوطنية بما فيها عمليات الوقاية والحماية من النزاع وبناء الأمن والسلام وتعزيز الاستقرار المستدام. أجرت شؤون المرأة دراسة "النساء والتطرف العنيف في الأردن" تعالج أبعاد النوع الاجتماعي لمواجهة التطرف واستكشاف آثاره عليهن وامكانية تضمين التدابير المستجيبة للنوع الاجتماعي في جهود مواجهة التطرف والعنف. شاركت عدد من الضابطات والمجنندات في القوات المسلحة في مهام حفظ السلام في (افغانستان وغزة وليبيريا والكونغو) عمليا وتدريبيا وانسانيا (مرفق جدول رقم 7.27) تم إنشاء مركز تدريب المرأة العسكرية بدعم من الناتو مشروع صندوق الائتمان الثالث كمركز تدريب محلي واقليمي لاستقطاب اعداد من المجنندات للمساهمة بزيادة عدد المجنندات للوصول لنسبة 3%. كما أدرج الدفاع المدني مشاريع على الخطة الاستراتيجية بمراعاة النوع الاجتماعي بما فيها في الأمن والسلام وتطبيق كافة التعليمات والقوانين العسكرية على كلا الجنسين.

## *للمرأة* [لحماية أماكن المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق المرأة

**8.27** أشرك الدفاع المدني النساء (بنسبة 38%) في عملية تدريب وتوعية المجتمع المحلي للوقاية والحماية من الحوادث، من خلال المحاضرات التوعوية وتنفيذ خطط الإخلاء، في المدارس والمؤسسات الحكومية والخاصة، المشاركة بتنفيذ الحملات الوطنية مع الجهات الأخرى كريدف للدفاع المدني وداعمين له في الكوارث والحوادث. وفي حين قامت قوات الدرك بإيجاد درك نسائي للقيام بعمليات التفتيش بالمظاهرات والاعتصامات والاحتجاجات بحال وجود اناث. بالإضافة للمشاركات الخارجية للدرك النسائي من خلال قوات حفظ السلام.

**28.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لتعزيز المساواة القضائية وغير القضائية عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان للنساء والفتيات في حالات النزاعات المسلحة وغيرها من الأعمال الإنسانية أو الاستجابة للأزمات؟

### *للتنفيذ إصلاحات قانونية وسياسية لتدريك انتهاكات حقوق النساء والفتيات ومنعها*

**1.28** على مستوى الإصلاحات القانونية تم تعديل قانون العقوبات لعام 2017 جرم جميع أشكال التحرش الجنسي، وشدد العقوبات في الجرائم الواقعة على النساء والأطفال وذوي الإعاقة (للمزيد ينظر فقرة 3.14)، وصدر قانون الأحداث الساري عام 2015 (ينظر فقرة 2.14)، صدر قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2017، واستجاب قانون الجرائم الإلكترونية لعام 2015 لمعالجة جرائم تتطور باستمرار مع التطور التكنولوجي والمعلوماتي المتسارع، ولمنع جميع أشكال الاعتداءات الإلكترونية ووقفها وملاحقة مرتكبيها.

**2.28** وعلى مستوى السياسات أطلقت الخطة الوطنية لتنفيذ القرار 1325 (ينظر فقرة 1.26). ستضمن الاستراتيجية الوطنية للمرأة (2020-2025) ادماج الهدف 2.5 والغايات المرتبطة به. وهدفت النسخة المحدثة للإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف 2016 إلى رسم الخطوط العامة لعملية الوقاية/الحماية من العنف الأسري؛ وتحديد أسس التنسيق بين جميع الشركاء. كما تناول المحور الثالث للاستراتيجية الوطنية الأردنية لكبار السن (2018-2022) "البيئة المادية والرعاية الاجتماعية الداعمة لكبار السن" كأولوية لوقاية وحماية كبار السن من العنف. اضافت القوات المسلحة الأردنية ركن النوع الاجتماعي على الهيكل التنظيمي لمأسسة العمل. وعملت دائرة الاحصاءات العامة على اعادة معالجة البيانات الموجودة لدى الدائرة من مصادرها المختلفة سواء من تعدادات أو مسح واستخدامها بطريقة احصائية مناسبة لتخدم أغراض وقضايا النوع الاجتماعي. وأكدت الخطة الوطنية الشاملة لحقوق الإنسان وخطتها التنفيذية (2016-2025) على أهمية تفعيل الأطر القانونية والآليات الوطنية المتعلقة بحماية الأطفال من العنف (الفقرة 11.14)

### *لزيادة فرص وصول النساء المتأثرات بالنزاعات أو اللاجئات إلى خدمات الوقاية من العنف والحماية منه.*

**3.28** خصص الهدف الاستراتيجي الثالث للخطة الوطنية لتفعيل القرار 1325، "لتوفير الخدمات الإنسانية المستجيبة والمراعية لاحتياجات النوع الاجتماعي وتسهيل الوصول إليها بشكل آمن، خاصة من قبل النساء والفتيات الأردنيات واللاجئات الأكثر عرضة للعنف، وحاجة للحماية، في المجتمعات المستضيفة ومخيمات اللاجئين. قامت مديرية شؤون اللاجئين السوريين في مجال تقديم الخدمات الإنسانية باستحداث مكاتب لحماية الأسرة في المخيمات تختص بالنظر في قضايا: العنف الأسري، النساء المعنفات وقضايا الاعتداءات الجسدية والجنسية على النساء والأطفال، وإنشاء مراكز للشرطة المجتمعية في المخيمات تدار من كلا الجنسين، واستحداث مكاتب للشرطة النسائية وعقد الورش التدريبية والتوعوية لمختلف القضايا والمواضيع، ودراسة الحالة والإحالة للجهة المعنية للمتابعة، وإشراك اللاجئة السورية بحضور الاجتماعات الدورية مع المنظمات وممثلين المجتمع المحلي للاطلاع على المشاكل والتنسيق معها.

**29** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة للقضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث وانتهاكها؟

### *لتخاذ تدابير لمكافحة الأعراف والممارسات الاجتماعية السلبية وزيادة الوعي باحتياجات وإمكانيات الأطفال الإناث*

**1.29** تنتهج وزارة العدل خطة تدريب سنوية في سبيل القضاء على التمييز ضد حقوق الأطفال الإناث وانتهاكها، من خلال مشروع العدالة الاصلاحية للأحداث، ويتم تطبيق التدريب في الاقاليم الثلاث (الوسط والشمال والجنوب) لموظفي المحاكم، ويشتمل مناقشة تطبيق قانون الاحداث وتحديات تطبيقه، مهارات الاتصال والتواصل مع الاحداث، ومراعاة النوع الاجتماعي في محاكم الاحداث وأهمية مراعاته ودمجه في خطط وسياسات الوزارة، وانشاء لجنة لدعم النوع الاجتماعي في قطاع العدالة لتوثيق الدراسات ذات العلاقة وتطبيق الانشطة خلال عام 2019. عقد مؤتمر لدعم النوع الاجتماعي في قطاع العدالة 2017، حيث تم دعوة كافة الجهات المعنية للخروج بخارطة طريق للأنشطة التي يجب تنفيذها لتحقيق دعم النوع الاجتماعي في قطاع العدالة.

**2.29** مشروع "مأسسة خطوط دعم الطفل وأسرهم في الأردن" تمثلت المخرجات بإعداد التصورات المقترحة وعرضها على اجتماع الفريق الوطني لحماية الأسرة من العنف، واعتماد التصور المتمثل "بإيجاد محطة للاتصال لدعم الطفل وأسرته؛ تعنى بكل ما يتعلق بالأطفال والنساء والأسرة. وإعداد المعايير الخاصة بالخطوط والدليل الإجرائي لعمل هذه الخطوط، وإعداد متطلبات البنية التحتية للخط وقواعد البيانات والإطار القانوني الذي يضمن تنظيم عمل الخط واستدامته. حيث عقدت ورشة بدائل العقاب البدني الواقع على الأطفال بالشراكة مع اليونيسف بهدف مناقشة الآثار النفسية والاجتماعية والطبية والقانونية للعنف وتعزيز برامج بدائل العقاب البدني وفقا لأفضل الممارسات الاقليمية والدولية المتعلقة بحظر العقاب البدني.

*لتعزيز حصول الفتيات على التعليم الجيد وتنمية المهارات والتدريب*

**3.29** ضمنت مسودة الخطة الوطنية الشاملة دمج الطلبة ذوي الإعاقة في المؤسسات التعليمية وعدم التمييز على أساس النوع الاجتماعي في تعليم ذوي الإعاقة. ويأمل أن تساهم هذه الخطة في زيادة نسبة التحاق ذوات الإعاقة في المؤسسات التعليمية وحصولهن على تعليم نوعي وجيد يساهم في تنمية مهارتهن وحصولهن على فرص متساوية أسوة بأقرانهم من الفتيات من غير ذوي الإعاقة.

*لتنفيذ سياسات وبرامج للحد من زواج القاصرات والزواج المبكر والزواج القسري*

#### **4.29 (تراجع فقرات 1.5.13 و 3.5.13)**

*لتنفيذ سياسات وبرامج للقضاء على العنف ضد الفتيات، بما في ذلك العنف البدني والجنسي والممارسات الضارة*

**5.29** الأردن من الدول التي تعاني من آثار النزاعات المسلحة وتأثرها من أزمة اللاجئين السوريين وما رافقها من بعض التغييرات في السياق الاجتماعي للمجتمعات المستضيفة، اعتبرت الخطة الوطنية لتنفيذ القرار 1325 زواج القاصرات والزواج القسري وعدم توثيق عقود الزواج وما يرافقه من ضياع الحقوق القانونية والمدنية من أحد أشكال العنف الجنسي في النزاعات، عالج الهدف الاستراتيجي 3 من الخطة: توفير الخدمات الإنسانية المستجيبة والمراعية لاحتياجات النوع الاجتماعي وتسهيل الوصول إليها بشكل آمن، خاصة من قبل النساء والفتيات الأردنيات واللجئات الأكثر عرضة للعنف وحاجة للحماية، بما يوائم خطة الاستجابة الأردنية للأزمة السورية. وتعتبر مديرية الأمن العام وخاصة مديرية اللاجئين السوريين الجهة المعنية عن التصدي لظاهر العنف الجنسي في النزاعات من خلال مديريات إدارة حماية الأسرة، وبالتعاون مع المؤسسات الوطنية المختلفة والآليات الدولية المتمثلة بجهود مفوضية شؤون اللاجئين وبعض المنظمات الدولية، من الامثلة: يتم رصد حالات العنف الجنسي من خلال آليات واستراتيجيات الحماية والوقاية، ويتم استبعاد مرتكبي الجرائم من الحماية الدولية، وتتخذ الاجراءات القانونية بحق مرتكبي الجرائم في حال ثبوتها.

▪ **الحفاظ على البيئة وحمايتها وإصلاحها**

**30.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لإدماج المنظورات والاهتمامات المتعلقة بالجنس في السياسات البيئية؟

*لدعم مشاركة المرأة وقيادتها في إدارة البيئة والموارد الطبيعية وحوكمتها*

**1.30** تميزت الاعوام الخمسة الماضية بمبادرات ادت للاهتمام بالنساء ودورهن في حماية البيئة وادارة مواردها، حيث أعدت وزارة البيئة بالتعاون مع الوكالة الالمانية الدولية تقريراً حول المرأة في قطاع البيئة، بغرض توجيه المزيد من الدعم وتعزيز لهذا الدور الهام، وتدعم الوزارة المجتمع المدني والجمعيات البيئية، وخاصة تلك التي تترأسها سيدات، حيث بلغ عدد الجمعيات البيئية 122 جمعية من ضمنهم 3 جمعيات تترأسها سيدات، وأعضاء مجالس ادارتها سيدات. (جدول رقم 1.30) وتدعم الجمعيات التي لديها مشاريع تتعلق بتمكين وتقوية دور المرأة من خلال برامج تنمية بيئية/او برامج تنمية مستدامة، مثل الجمعية الملكية لحماية الطبيعة في منطقة ديبين، مشاريع تحسين كسب العيش ومشروع "تكتمل حقوقها لتعمل بكرامة" عام 2016، ومشروع حقوق الإنسان من أجل تحقيق التنمية المستدامة للشباب والنساء عام 2018، ومشروع تمكين نساء البادية الأردنية (منشية الغياث) لتدريب مجموعة من الأسر واصحاب الحقائق المنزلية على اسس وتقنيات مكافحة التصحر يضم في معظمه نساء، وترأسه الجمعية الأردنية لمكافحة التصحر عام 2017. ومشروع خدمات الأنظمة الحيوية في الأردن 2015-2019، تأسيس جمعية سيدات المجتمع المحلي في بلدية الشعلة ودعم مطبخ انتاجي يرفد نشاطات المجتمع المحلي بعد اعلان منطقة الشعلة ذات حماية خاصة للتنوع الحيوي. إضافة للدعم اللوجستي للجمعيات البيئية عام 2018.

**2.30** ساهمت الجمعية العلمية الملكية من خلال مركز البيئة والمياه برفع الوعي البيئي لدى النساء بمواضيع المياه والبيئة والتغير المناخي في السنوات الخمس الاخيرة، من خلال عدة مشاريع استهدفت المدارس والجامعات ومنظمات المجتمع المحلي وربات المنازل، اضافة الى ادخال مفهوم الحوكمة البيئية والتكيف البيئي لهذه الفئة، لتصبح المرأة قادرة على المساهمة في صنع القرار البيئي ومن تنفيذ مشاريع بيئية مجتمعية، تقود من خلالها التغيير في مجال ادارة النفايات والتكيف مع التغير المناخي وادارة المياه والطاقة. وربط المفاهيم الدينية والبيئية عن طريق استهداف الواعظات في وزارة الاوقاف وتأهليهن لإعطاء محاضرات تحت على حماية المصادر الطبيعية.

**3.30** من خلال العمل على تحديث الاستراتيجية الوطنية للمرأة 2020-2025، والتي سيتم موائمتها مع أجندة وأهداف التنمية المستدامة كون النساء الاكثر تأثراً وتأثيراً بالجوانب البيئية، وخاصة الهدف 5 بالإضافة للأهداف 10، 13، وغاياتها المتعلقة بالبيئة لتتناول؛ تعزيز الدمج بين المرأة والبيئة على المستوى المؤسسي في القطاع العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني، وفي السياسات بما فيها التشريعات البيئية، لتكون مراعية للنوع الاجتماعي، وتعزيز مشاركة المرأة المؤهلة في اللجان والمجالس والمؤسسات المعنية بالبيئة وتمكينها من المشاركة في وضع السياسات والتشريعات وصنع القرار البيئي، ومن تنفيذ مشاريع بيئية مجتمعية تقود من خلالها التغيير في مجال ادارة النفايات والتكيف مع التغير المناخي وادارة المياه والطاقة.

**4.30** تنفذ وزارة العمل في قطاع التكنولوجيا النظيفة برنامج زيادة فرص العمل يتمثل باختيار المجالات المناسبة لتشغيل ودعم النساء المهتمات في مجال التحسين للبيئة وإعادة التدوير والتحويل إلى سمد، وتمثل المهام الرئيسية للبرنامج: تدريب النساء في المناطق البعيدة والنائية والمناطق الريفية على تصنيع السماد المنزلي والتدريب في مجال إدارة وتدوير النفايات، وخلق بيئة نظيفة على مستوى الأسرة. وفي هذا المجال تم تدريب 20 سيدة عام 2018 على إعادة تدوير النفايات وإنتاج الكمبوست، وقامت السيدات بتدريب المعلمات وطالبات المدارس بإعادة التدوير في منطقة عيرا ويرا/محافظة البلقاء.

**5.30** أطلق الاردن من خلال جمعية إدامة الطاقة والمياه والبيئة بالتعاون مع الوكالة الأميركية للتنمية الدولية "فرع الاردن من مجلس النساء القيادات العاملات في مجال الطاقة والبيئة"، وهذا الفرع الدولي الأولي من المجلس الام ومقره الولايات المتحدة الامريكية. كما ادى الاهتمام الوطني بمشاريع الطاقة الشمسية الى تحفيز العديد من الاناث خاصة المهندسات الى دخول هذا المجال والابداع فيه، ويظهر ذلك في أعداد العاملات فيه في القطاعين العام والخاص ومؤسسات المجتمع المدني، اضافة لازدياد عدد النساء في المناصب القيادية في قطاع الطاقة (وزيرة، أمين عام، نائب مدير عام في شركة الكهرباء، مديرات للجمعيات الناشطة في الطاقة وغيرها)، والجدير بالذكر ان عدد المهندسين في الاردن من أعلى النسب في العالم ويبلغ 1 مهندس لكل 50 نسمة وتشكل نسبة النساء منهم 25% .

**6.30** تشمل وثيقة رؤية الاردن 2025 مشاريع الاقتصاد الاخضر وقطاعات الطاقة والنقل والمياه والنفايات الصلبة والتنمية الحضرية، للتصدي للتحديات التي تواجهها المملكة خاصة على ضوء أزمة اللجوء السوري، الذي أضاف ضغطاً على الموارد الطبيعية والبنية التحتية. نصت الرؤية على اشتراط أن تمتثل جميع المباني الجديدة في القطاع العام مع الريادة في تصميمات الطاقة والبيئة (LEED). ومن الامثلة على الدمج في السياسات والاستراتيجيات: السياسة الوطنية للتغير المناخي 2013-2020<sup>50</sup> التي نصت على ضمان تمويل سياسات بناء القدرات على جميع المستويات لتصميم وتنفيذ سياسات واستراتيجيات وبرامج تغير المناخ، للتخفيف والتكيف وتلبية احتياجات الفقراء نساء ورجالا على قدم المساواة، وذلك تأكيداً للمعرفة المحلية المتوفرة لدى النساء ودورهن في اقتصاد المناطق الريفية، وتحمل النساء في هذه المجالات مسؤولية تقليدية عن الاقتصاد المنزلي، وينشطن في العمل الميداني أيضاً. وعليه فإن أي أثر سلبي لتغير المناخ سيكون أكثر تأثيراً على النساء والفتيات، خاصة وأنهن الأكثر مساهمة في الأعمال المرتبطة بالزراعة وفي المؤسسات الريفية في المناطق الجافة كمزارعات وفي تربية الحيوانات وعاملات وصاحبات أعمال.

*لتخاذ خطوات لضمان استفادة المرأة بشكل متكافئ من الوظائف اللائقة في الاقتصاد الأخضر*

**7.30** طورت وزارة البيئة خلال السنوات الماضية استراتيجية، ومن ثم خطة تنفيذية للنمو الأخضر<sup>51</sup>، وذلك بالتعاون مع المعهد العالمي للنمو الأخضر، وبشراكة مع جميع الجهات المعنية الحكومية والخاصة ومؤسسات المجتمع المدني، واعتمدت الخطة من قبل رئاسة الوزراء كخارطة طريق للتحويل نحو الاقتصاد الاخضر، تم تحديد الأهداف الوطنية الخمسة للخطة التنفيذية للنمو الأخضر، والمتضمنة (1) رأس المال الطبيعي (2) التنمية الاقتصادية والاستدامة (3) التنمية الاجتماعية والحد من الفقر (4) كفاءة استخدام الموارد (5) التخفيف من والتكيف مع التغير المناخي، وكذلك مواثمتها مع أهداف التنمية المستدامة 2030 (1، 5، 6، 8، 9، 11، 13، 15)، وجاءت المواثمة مع الهدف الخامس والأول ضمن هدف التنمية الاجتماعية والحد من الفقر، الذي يركز على أهمية النمو لمصلحة كافة شرائح المجتمع وكل الأطفال والنساء والرجال في مناطق تمثل كافة الاقتصادات المحلية والمجموعات المهمشة، وتقليل نسبة الفقر وفقر الغذاء وتحسين مؤشر (GINI) الخاص بالمساواة في توزيع الدخل ومؤشر التنمية البشرية، وإجراءات التقدم الاجتماعي في التصدي لعدم المساواة وتعزيز الرفاهية الاجتماعية، مع الاستمرار في تزويد الخدمات للاجئين، وتحسين فرص التوظيف وخاصة بين النساء.

**8.30** تم إشراك النساء العاملات بمشروع نقل التكنولوجيا الرفيعة بالبيئة 2015-2018 من قبل منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية والجمعية العلمية الملكية وغرف الصناعة، بالتعاون مع وزارتي البيئة والصناعة والتجارة والتموين، حيث تم التركيز على دعوة وإشراك النساء العاملات لدى مقدمي الخدمات البيئية، والانتاج الأنظف والكفؤ في استخدام الموارد، وترشيد استهلاك الطاقة والطاقة المتجددة ولدى المصانع المشاركة في المشروع، في تنفيذ النشاطات المختلفة للمشروع، وكذلك في رفع القدرات الفنية لهن من خلال تدريبهن.

*لرصد وتقييم تأثير السياسات البيئية ومشاريع البنية التحتية المستدامة على النساء والفتيات*

**9.30** صادق الأردن على اتفاقية الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ وبرتوكول كيوتو. وكجزء من التزاماته كان من أوائل الدول في المنطقة التي قامت بإصدار سياسة وطنية لتغير المناخ 2013-2020. حيث ورد في السياسة بأن المناهج المدرسية لا تتعامل مع المفاهيم البيئية وتغير المناخ إلا بشكل عام، ولا تشتمل على أي تخصيص للنوع الاجتماعي، إضافة لعدم تقييم تأثير السياسات البيئية ومشاريع البنية التحتية المستدامة على النساء والفتيات.

<sup>50</sup> للاطلاع على السياسة الوطنية للتغير المناخي 2013-2020، على الرابط <https://bit.ly/1Zyhmxj>

<sup>51</sup> وزارة البيئة، (2017)، الخطة التنفيذية للنمو الأخضر، <https://bit.ly/2KY5vzU>

**3.1.** ما الإجراءات التي اتخذتها دولتك في السنوات الخمس الأخيرة لدمج منظور المساواة بين الجنسين في السياسات والبرامج للحد من مخاطر الكوارث، ومقاومة المناخ والتخفيف من تأثيراته؟

**1.3.1** تقوم وزارة البيئة بتحديث خطتها الاستراتيجية 2020-2022 لتتضمن في برامجها ومبادراتها ومؤشرات أدائها الرئيسية مواضيع وقضايا تتناول دور المرأة في حماية البيئة، لضمان بيئة آمنة لكافة فئات المجتمع، ومن ضمنها المرأة، وبما ينسجم مع أهداف وغايات أجندة التنمية المستدامة 2030. بدوره عني البرنامج الحكومي التنموي التنفيذي 2016-2019 في قطاع البيئة، وأشار ضمن التحديات إلى الحاجة إلى إيجاد آليات لتقييم أثر سياسات التنمية والسياسات البيئية على النساء، وإلى تعزيز عملية إدراج رؤى النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج، من أجل تحقيق التنمية المستدامة. وعني بالهدف الفرعي الثاني برفع الوعي العام في مجال حماية البيئة أن يتم رفع نسبة النساء من الفئات المستهدفة من 30% لعام 2015 إلى 45% لعام 2019.

**2.3.1** خصص تقرير البلاغات الوطنية الثالث بخصوص تغير المناخ جزء من دراسة التأقلم لتقييم قدرة النوع الاجتماعي على التأقلم وتقييم حساسيته لآثار التغير المناخي في منطقة حوض عمان الزرقاء، وقدمت الدراسة مقترحات لرفع قدرة المجتمعات على التأقلم. كما تقوم وزارة البيئة بالتعاون مع الوكالة الانمائية بتحضير الخطة الوطنية للتأقلم مع تغير المناخ، وستشمل الخطة جزء خاص بالتأقلم والنوع الاجتماعي، من المتوقع اعلانها في نهاية عام 2019. كما خصص برنامج-زيادة مرونة المجتمعات الفقيرة والهشة لتأثيرات تغير المناخ من خلال تطبيق مشاريع ابتكارية في المياه والزراعة، دعماً للتكيف مع التغير المناخي، والذي تديره وزارة التخطيط والتعاون الدولي بتمويل من صندوق التكيف، جزء من نشاطاته؛ ادماج النوع الاجتماعي في ورشات التوعية والتركيز على اهميته لرفع قدرات المجتمع في التعامل مع آثار تغير المناخ في المجتمعات الفقيرة والعاملة بالزراعة. من المتوقع ان ينهي البرنامج أعماله بنهاية 2019.

**3.3.1** قام صندوق حماية البيئة بدعم عدد من المشاريع والانشطة والمبادرات التي شملت نساء، سواء في ادارة المشاريع والانشطة (مثل متحف الاطفال والحديقة الملكية النباتية وجمعية ادامة وغيرها، بالإضافة الى دعم فيلم وطباعة قصة من عمل سيدات ناشطات في العمل البيئي وتعالج مبادراتهم مشكلة الالقاء العشوائي للنفايات) وشمل ذلك برامج توعية متنوعه في المدارس والجامعات، حول مواضيع ادارة النفايات وغيرها، ويتم حالياً تضمين اعتبارات النوع الاجتماعي ضمن تقارير متابعة سير العمل الخاصة بالصندوق، بما فيها حصر اعداد المستفيدين والمنفذين للمشاريع، وسيتم ادماج النوع الاجتماعي في استراتيجية الصندوق وخطته ونماذج تقديم الطلبات ومتابعة المشاريع وقياس الاثر، تماشياً مع الخطط الوطنية، ومنها خطة النمو الاخضر، وخطط التكيف/التخفيف للتغير المناخي.

*لادعم مشاركة المرأة وقيادتها، بما في ذلك المتضررات من الكوارث، وفي الحد من مخاطر الكوارث وسياسات وبرامج ومشاريع مقاومة المناخ والتخفيف من تأثيراته.*

**4.3.1** الأردن طرف في معظم المعاهدات والاتفاقيات البيئية الدولية (مرفق القائمة) بما فيها اتفاقية التنوع الحيوي، والتي أولت الاهتمام بمشاركة المرأة والمجتمعات الأصلية وسيدات المجتمعات المحلية في الحفاظ على عناصر التنوع الحيوي وتحقيق التنمية المستدامة.

*للتقديم أو تعزيز وتنفيذ القوانين والسياسات المراعية لاعتبارات المساواة بين الجنسين ذات الصلة بالحد من مخاطر الكوارث، ومقاومة المناخ والتخفيف من تأثيراته (على سبيل المثال، قوانين الكوارث التي تتصدى للمخاطر التي تواجهها النساء في حالة حدوث كارثة)*

**5.3.1** كما بينت الفقرة 7.27 أشرك الدفاع المدني النساء (بنسبة 38%) في عمليات تدريب وتوعية المجتمع المحلي للوقاية والحماية من الحوادث. وأطلقت في المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الاستراتيجية الوطنية للحد من مخاطر الكوارث الطبيعية (2019-2022)، بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بعد مشاورات وتنسيق بين المؤسسات والجهات الوطنية المعنية، كخارطة طريق وأول استراتيجية وطنية تهدف لتحقيق جملة من الأهداف من بينها: وضع الترتيبات والتوجيهات الأساسية للحد من مخاطر الكوارث.

حيث يتولى المركز الوطني للأمن وإدارة الأزمات الإشراف على متابعة تنفيذها، خاصة بعد تضاعف أعداد الكوارث، حيث يتعرض الأردن بشكلٍ متكرر لخطر الفيضانات وتضاعف عدد الكوارث الطبيعية الناتجة عن السيول التي اجتاحت البلاد ومنطقة شاطئ البحر الميت التي تعد أخفض نقطة في العالم، والتي أودت بحياة المواطنين من بينها طلاب لإحدى المدارس كانوا في رحلة مدرسية، كما تسببت في شل مظاهر الحياة اليومية. ما يستدعي إيلاء هذا الجانب لتجنب التأثير السلبي لها على الاقتصاد الوطني. وتنفيذ أنظمة الإنذار المبكر للاستجابة للتغيرات المناخية والكوارث الطبيعية التي باتت تشكل تحدياً للتخطيط والتنمية. وفي إطار خطة الاستجابة للأزمة السورية، قامت الحكومة بالتعاون مع شركائها الدوليين، بدور رائد في إيجاد حلول مبتكرة لمشاكل بيئية ملحة.

### القسم الثالث: المؤسسات الوطنية والإجراءات

**32.** الآلية الوطنية الحالية لدولتك والتي تستخدمها للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؟ يُرجى نكر اسمها ووصف موقعها داخل الحكومة.

**1.32** اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة (شؤون المرأة) هي الآلية الوطنية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، أنشأت بموجب قرار مجلس الوزراء عام 1992، برئاسة الأميرة بسمة بنت طلال وعضوية 7 من الوزراء المعنيين وممثلي مؤسسات المجتمع المدني والقطاع الخاص ومجلس النواب، صدر عن مجلس الوزراء عام 1996 القرار رقم حدد فيه مهام وصلاحيات شؤون المرأة (مرفق رقم ..) وهي بحاجة لأن تنشأ بموجب تشريع للتمتع بالشخصية الاعتبارية تمكنها من القيام بمهامها على أكمل وجه خاصة لجهة الإشراف والمتابعة لتنفيذ استراتيجية المرأة، وتيسر حصولها على المعلومة من مصادرها الوطنية، وقد تم رفع مقترح نظام الهيئة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة لمجلس الوزراء وفق الأصول للسير بإجراءات إصداره، ومعززا بالأسباب الموجبة، ولازال النظام منظورا من قبل مجلس الوزراء.

وفي حين أن شؤون المرأة هي جهاز مؤسسي، يملك أمانة عامة وفريق فني، يقوم على تنسيق الجهود على المستوى الوطني ما بين القطاع الحكومي والخاص والمجتمعي، لوضع وإعداد الخطط والسياسات والاستراتيجيات ومتابعة تنفيذها، حيث تلعب اللجنة الوزارية الممثلة بأعضائها دورا هاما في التنسيق الحكومي على مستوى الوزارات، لضمان تبني وتنفيذ السياسات والخطط والبرامج وتخصيص الموارد لتنفيذها ضمن الموازنات الحكومية.

**2.32** شكلت اللجنة الوزارية لتمكين المرأة عام 2015 بعضوية الوزراء المعنيين وأمين عام اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، كإحدى اللجان الوزارية الدائمة في مجلس الوزراء، تتمتع بسلطة وولاية محددة بوضوح، ما يساهم في تعزيز حقوق المرأة والوصول بقضاياها لصانع القرار، (مرفق رقم...)، وفي حين أن اللجنة الوطنية لشؤون المرأة هي جهاز مؤسسي يملك أمانة عامة وفريق فني يقوم على تنسيق الجهود على المستوى الوطني ما بين القطاع الحكومي والخاص والمجتمعي، لوضع وإعداد الخطط والسياسات والاستراتيجيات ومتابعة تنفيذها، فإن اللجنة الوزارية لتمكين المرأة الممثلة بأعضائها تلعب دور هاما في التنسيق الحكومي على مستوى الوزارات لضمان تبني وتنفيذ السياسات والخطط والبرامج وتخصيص الموارد لتنفيذها ضمن الموازنات الحكومية. كما يدعم عمل اللجنة الوزارية فريق فني ممثل لأعضاء اللجنة ترأسه الأمانة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة.

**33.** هل رئيس(ة) الجهاز الوطني عضو(ة) في العملية المؤسسية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة (مثل مكاتب أو وكالات أو لجان التنسيق المشتركة بين الوزارات)؟

تبنت الحكومة الأردنية خطة التنمية المستدامة 2030، والتي يتابع موائمتها مع الخطط الوطنية؛ اللجنة الوطنية العليا للتنمية المستدامة، المشكلة بعضوية الوزراء والأمانة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة والجهات والمؤسسات الرسمية والمستقلة المعنية، ويتبعها فرق العمل القطاعية المشكلة والبالغ مجموعها 17 فريق قطاعي، من ضمنها الفريق القطاعي للنوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين برئاسة الأمانة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة وعضوية الوزارات والدوائر الحكومية ومنظمات المجتمع المدني.

**34.** هل هناك آليات رسمية قائمة لمختلف الجهات المعنية للمشاركة في تنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030؟

**1.34** كما تمت الإشارة في الفقرة 33 تتولى وزارة التخطيط والتعاون الدولي، من خلال رئاستها للجنة الوطنية العليا للتنمية المستدامة، مهمة تنفيذ الخطة الوطنية للتنمية المستدامة 2030، بتكليف من رئيس الحكومة ومشاركة الأمانة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة عضوية اللجنة العليا، ورئاستها للفريق القطاعي للمساواة بين الجنسين ومراعاة النوع الاجتماعي، ويضم مختلف الجهات المعنية بقضايا المرأة، إلا أنه لا توجد آلية مماثلة لتنفيذ ورصد إعلان ومنهاج عمل بيجين بهذا الشكل، إلا أن الورقة المفاهيمية وخارطة

الطريق التي يقوم عليها تحديث استراتيجية المرأة؛ وضعت إطارا لدمج أهداف التنمية المستدامة 2030 مع جميع الالتزامات الدولية للنهوض بالمرأة وتحقيق المساواة بين الجنسين، بما في ذلك إعلان ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وقرارات مجلس الأمن حول المرأة والأمن والسلام. ويصادق على هذه الاستراتيجية مجلس الوزراء، ويتم إدراج الخطة التنفيذية للاستراتيجية ضمن الخطط القطاعية الحكومية، لتخصيص الموازنات لها، ووضع إطار متابعة وتقييم وطنية لمتابعة المؤشرات الخاصة بذلك. كما يلتزم الأردن بتقديم مراجعته الشاملة لتنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين في مواعيدها. وقد وجه رئيس الوزراء إلى جميع الوزارات والدوائر الرسمية والمؤسسات والهيئات العامة بالتعاون وبالسرعة الممكنة مع شؤون المرأة في إعداد تقرير المراجعة الشامل لتنفيذ منهاج العمل.

إعلان ومنهاج عمل بيجين	خطة عمل التنمية المستدامة لعام 2030
<input checked="" type="checkbox"/> منظمات المجتمع المدني	<input checked="" type="checkbox"/> منظمات المجتمع المدني
<input checked="" type="checkbox"/> المنظمات المعنية بحقوق المرأة	<input checked="" type="checkbox"/> المنظمات المعنية بحقوق المرأة
<input checked="" type="checkbox"/> الأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث	<input checked="" type="checkbox"/> الأوساط الأكاديمية ومؤسسات البحوث
<input checked="" type="checkbox"/> وزارة الأوقاف والمقدسات الإسلامية	<input checked="" type="checkbox"/> وزارة الأوقاف والمقدسات الإسلامية
<input checked="" type="checkbox"/> دائرة قاضي القضاة	<input checked="" type="checkbox"/> دائرة قاضي القضاة
<input checked="" type="checkbox"/> البرلمان/اللجان البرلمانية	<input checked="" type="checkbox"/> البرلمان/اللجان البرلمانية
<input checked="" type="checkbox"/> القطاع الخاص	<input checked="" type="checkbox"/> القطاع الخاص
<input checked="" type="checkbox"/> منظومة الأمم المتحدة	<input checked="" type="checkbox"/> منظومة الأمم المتحدة
<input checked="" type="checkbox"/> منظمات المجتمع المدني الدولية	<input checked="" type="checkbox"/> منظمات المجتمع المدني الدولية

(a) تشارك الجهات المعنية التالية رسميًا في آليات التنسيق الوطنية المنشأة للمساهمة في تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين وخطة التنمية المستدامة لعام 2030

(b) لدي دولتك آليات لضمان مشاركة النساء والفتيات من المجموعات المهمشة وإبراز مخاوفهن في هذه العمليات؟

**34.b.3** وفقا للمهام المناطة باللجنة الوطنية لشؤون المرأة؛ المتمثلة بإدماج قضايا المرأة وأولوياتها في الاستراتيجيات والسياسات والتشريعات والخطط والموازنات الوطنية، ورصد تنفيذ الأردن لالتزاماته الوطنية والإقليمية والدولية، واتباعها النهج التشاركي مع كافة الجهات المعنية أفرادا ومؤسسات، حيث تدمج في استراتيجية المرأة محورا خاصا بالأمن الإنساني والحماية الاجتماعية، تبرز فيه الخطط والأهداف للتصدي لمخاوف المجموعات المهمشة، ما ينعكس في إدماج اهتماماتهم في هذه الخطط والاستراتيجيات.

**34.b.1** وعظفا على ما ورد في الفقرة 34 ومن خلال رئاسة اللجنة الوطنية لشؤون المرأة للفريق القطاعي لمراعاة النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين؛ والذي يضم 19 من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية المعنية، منها على سبيل المثال وزارة التنمية الاجتماعية التي تشرف على دار آمنة لرعاية المعرضات للخطر والسجينات (الموقوفات إداريا)، ما يتيح إشراكهن في العمليات والخطط وإبراز مخاوفهن فيها. وعن وزارة العمل ممثل مديرية عمل المرأة/ قسم التمكين الاقتصادي، والذي يعنى من خلال تعيينه مفتشة عمل متخصصة لمتابعة شكاوي العاملات وخاصة العاملات في قطاع التعليم الخاص، وإساءة معاملة العاملات في المنازل والعمل القسري والانتهاكات بجميع أنواعها، وبعد تعيين ضباط ارتباط مفتشين في كافة المحافظات، لمتابعة شكاوي العاملات، بالتنسيق مع مفتشة العمل المختصة في مديرية عمل المرأة، ما يتيح مجالا لمشاركة هذه المجموعات من النساء والفتيات المهمشات من جميع المناطق الجغرافية وإبراز معاناتهن، بما فيها النساء اللاتي يعشن في المناطق النائية والريفية. وتعنى شؤون المرأة في كافة مشاوراتها الوطنية عند اعداد التقارير والخطط والاستراتيجية، بالوصول إلى المجتمعات المحلية وإشراك الفئات الشبابية، والمهمشة واللاجئات، وذوي الاعاقة.

**34.b.2** من التحديات: لا يوجد تمثيل للمجلس الأعلى لشؤون الأشخاص ذوي الإعاقة في الفريق القطاعي لمراعاة النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين. وضعف التنسيق بين الجهات الرسمية وغير الرسمية خاصة في إشراك شؤون المرأة في اللجان او الهيئات المعنية بمراجعة التشريعات وإعداد الخطط والاستراتيجيات المتعلقة بحماية وتعزيز حقوق النساء والفتيات. والتوسع في استجابة المؤشرات الإحصائية للنوع الاجتماعي، من أجل تطوير إطار المؤشرات التنموية المختلفة، وتحسين عملية جمع البيانات وتوسيع

نطاقها لتشمل المواضيع المستجدة والتي تتقاطع مع أهداف التنمية المستدامة 2030، (مع مراعاة التقسيم الجغرافي والفئات العمرية وذوي الإعاقة). إضافة إلى تأمين ما يلزم من الموارد المالية والبشرية، لتوفير وتحليل بيانات للمؤشرات غير المتوفرة لدى دائرة الإحصاءات العامة ومنها: مسح العنف ضد المرأة واحتساب تكلفته. وقد وفر تقرير مسح السكان والصحة الأسرية (2017-2018) قيم لمؤشرات أهداف التنمية المستدامة ذات العلاقة، والتي كان من ضمنها المؤشر 1.6.5 حول نسبة النساء اللاتي يتخذن بأنفسهن قرارات مستنيرة بشأن العلاقات الجنسية، واستخدام وسائل منع الحمل، والرعاية المتعلقة بالصحة الإنجابية، والذي يحتسب لأول مرة في العالم العربي.

### **ج) يُرجى وصف كيفية مساهمة الجهات المعنية في إعداد هذا التقرير الوطني.**

وقد وجه رئيس الوزراء بكتابه رقم 7500/8/11/21 تاريخ 2019/2/7 كتب إلى جميع الوزارات والدوائر الرسمية والمؤسسات والهيئات العامة التعاون وبالسرعة الممكنة مع شؤون المرأة، في إعداد هذا التقرير، تمثلت آلية العمل حسب المرفق رقم 6 باللجنة الوزارية لتمكين المرأة لرئاسة الفريق، ومن اللجنة التوجيهية برئاسة الأمينة العامة للجنة الوطنية لشؤون المرأة، وعضوية متنوعة لخبراء بحقوق الإنسان وقضايا المرأة، واللجنة الفنية من الفريق القطاعي لإدماج النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين برئاسة المستشار القانوني لشؤون المرأة. حيث شكلت من اللجنة الفنية ستة فرق تتسجم مع محاور القسم الثاني. وقد عرض التقرير في مسودته الأولى على اللجنة الوزارية لتمكين المرأة، وعلى عضوات وأعضاء من مجلس الأمة، ولجنتي المرأة في المجلسين وملتقى البرلمانيات، وعلى المؤسسات الرسمية ومؤسسات المجتمع المدني، وأعد بصيغته النهائية بعد تلقي التوصيات والملاحظات من الهيئات السابقة.

### **35. هل يُدرج كل من المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات كأولوية رئيسية في الخطة/الإستراتيجية الوطنية لتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؟**

**35.** اتخذ الأردن خطوات ملموسة للشروع في تنفيذ خطة التنمية المستدامة 2030 كأحدى الأولويات العليا، بما يتماشى مع السياسات والخطط الوطنية، ووضع خارطة طريق لتنفيذها، وعلى مختلف العناصر ذات الأولوية التي يجب اتخاذها للتنفيذ، واحتوت الخارطة على مجالات عدة منها زيادة الوعي بأجندة التنمية المستدامة أهدافها وغاياتها ومؤشراتها ووسائل تنفيذها، بغرض تعزيز الملكية الوطنية لها؛ ومقارنة الأهداف والغايات والمؤشرات بأطر عمل التخطيط الوطنية، والإدماج في الخطط الوطنية على المستويين المحلي أو مستوى المحافظات، بدءاً من محافظتين على أساس تجريبي، ثم نقلها تدريجياً لتصل إلى كافة المحافظات، وتعزيز الأنظمة الإحصائية الوطنية وتوفير البيانات؛ وإدماج النوع الاجتماعي، وتعزيز الآليات المؤسسية من خلال البناء على أطر العمل والبنى الموجودة للتنسيق والتخطيط التنموي في الأردن، من لجان وفرق عمل وارتباطاتها، وتطويرها؛ وحساب تكاليف تحقيق أهداف التنمية المستدامة والتمويل من خلال الموارد الداخلية والخارجية، وتعزيز أنظمة الرصد والتقييم. تقوم وزارة التخطيط والتعاون الدولي، وبالتعاون مع وحدة مراقبة الإنجاز في رئاسة الوزراء، بتطوير نظام وطني للرصد، سيتم استخدامه لرصد البرامج والخطط الوطنية، بما فيها البرامج التنموية التنفيذية، ومؤشرات أهداف التنمية المستدامة الموجودة ضمن البرنامج، كما سيتم إصدار تقارير منتظمة للتقدم المحرز إضافة إلى تطوير لوحة ديناميكية تفاعلية على الموقع الإلكتروني للوزارة ستكون متاحة للجميع. وإيضاً شملت خارطة الطريق تطوير القدرات الوطنية وتوفير الدعم الفني في جميع المجالات المرتبطة بتنفيذ أجندة التنمية المستدامة 2030.

## القسم الرابع: البيانات والإحصاءات

**36.** ما المجالات الثلاثة الأولى التي حققت فيها دولتك معظم التقدم خلال السنوات الخمس الماضية عندما يتعلق الأمر بإحصاءات الجنسين على المستوى الوطني؟

تحسين البيانات والإحصاءات والتحليلات المتعلقة بالنوع الاجتماعي من أجل رصد التقدم المحرز لصالح النساء والفتيات على نحو فعال على مستوى جميع الأهداف والغايات

استخدام بيانات أكثر مراعاة لاعتبارات المساواة بين الجنسين في صياغة السياسات وتنفيذ البرامج والمشاريع

إعادة معالجة البيانات الموجودة (على سبيل المثال، التعدادات والمسوحات) لإنتاج إحصاءات الجنسين أكثر تصنيفاً و/أو جديدة

**36** استجابة للالتزامات الدولية التي صادق عليها الأردن بخصوص إيجاد آليه وطنية تسعى للنهوض بالمرأة وتعزيز مكانتها في المشاركة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والمحافظة على مكتسباتها والدفاع عن حقوقها، في سبيل تحقيق مستوى أكبر من العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص، فقد تم استحداث قسم إحصاءات النوع الاجتماعي عام 2005 ضمن مديرية ادارة البيانات. وقد تم العمل خلال الخمس السنوات الماضية على اعادة معالجة البيانات الموجودة لدى دائرة الإحصاءات العامة من مصادرها المختلفة، سواء من تعدادات أو مسح واستخدامها بطريقة احصائية مناسبة لتخدم أغراض وقضايا النوع الاجتماعي ومن الأمثلة عليها مايلي:

**1.36** التعداد العام للسكان والمساكن: اضافة سؤالين في استمارة العد في التعداد عام 2015 لتناسب احتياجات قضايا النوع الاجتماعي ذات الاولوية ومنها: العمر وقت الزواج الاول: لتوفير بيانات تساعد في دراسة ظاهرة الزواج المبكر، زواج القصر، مجموعة من الاسئلة لتحديد وفيات الامهات للفئة العمرية (13-54): للتعرف على مدى انتشار ظاهرة وفيات الامهات، اضافة لتضمين استمارة الحصر في التعداد العام للسكان والمساكن 2015 السؤال التالي: هل تمارس الأسرة أو احد افرادها نشاط من داخل المسكن؟؛ وذلك من اجل التعرف على الانشطة الاقتصادية للمرأة والرجل التي تمارس من داخل المنزل، وبالتالي حصر الانشطة الاقتصادية في القطاع غير المنظم.

**2.36** مسح نفقات ودخل الاسرة: بالرجوع الى هذا المسح وبعد الفحص والمعاينة في صيغة الاسئلة المطروحة لكل من جنس الأفراد في عينة المسح وجنس أرباب الأسر تم اعادة حصر البيانات وجمعها ودمجها من أجل الحصول على بيانات وخصائص خاصة عن أرباب الأسر من النساء بغرض تسليط الضوء بشكل كبير على هذه الفئة من النساء.

**3.36** مسح الاستخدام: يعتبر هذا المصدر من البيانات مرجعاً مهماً في معالجة قضية فجوة الأجور بين الجنسين والتي تعتبر احدي القضايا الشائكة للنوع الاجتماعي لغاية الآن، وبالاستناد الى هذا المسح وبعد فرز الجداول الخاصة بمتوسط الاجر الشهري وبالساعة لكل من الذكور والاناث تم توظيف متغير الجنس لحساب فجوة الاجور بين الجنسين الشهرية وبالساعة ودراسة تأثير الخصائص الأخرى للعاملين (كالمستوى التعليمي والأنشطة الاقتصادية ..) على فجوة الاجر بين الجنسين

إجراء مسوحات جديدة لإنتاج معلومات أساسية وطنية بشأن مواضيع متخصصة (مثل استغلال الوقت والعنف القائم على أساس الجنس وملكية الأصول والفقر والإعاقة)

تحسين مصادر البيانات الإدارية أو البديلة لمعالجة ثغرات بيانات الجنسين

**4.36** لتطوير إطار المؤشرات التنموية المختلفة تقتضي الحاجة؛ تحسين عملية جمع البيانات وتوسيع نطاقها لتشمل المواضيع المستجدة والتي تتقاطع مع أهداف التنمية المستدامة فالخطوة الأولى نحو تقويم إحصاءات النوع الاجتماعي تقوم على حصر البيانات المتوفرة واختبارها للفحص لمعرفة مدى شمولها على بيانات ومؤشرات مراعية للنوع الاجتماعي وللجوء للسجلات الادارية كمصدر مهم للبيانات غير المتوفرة والعمل على توفيرها بشكل دوري لمعالجة ثغرات بيانات الجنسين. ويمكن القول ان 24% من المؤشرات التي

يوفرها قسم احصاءات الجندر في دائرة الاحصاءات تعتمد كلياً على السجلات الإدارية بغض النظر عن كونها حكومية أو غير الحكومية. إضافة الى ما سبق، فان بعض مؤشرات النوع الاجتماعي تعتمد على المصادر الادارية بالإضافة الى بيانات المسوح والتعدادات كمؤشرات قطاع التعليم، فقد اعتمدت معظم مؤشراتنا على السجلات الإدارية وبنسبة 82% بينما 18% فقط من مسوح الدائرة، كما أن مؤشرات قطاع الصحة كان مصدرها الرئيسي مسوح دائرة الإحصاءات العامة وبنسبة 80% و20% فقط من السجلات الإدارية.

#### *لتطوير قاعدة بيانات و/أو لوحة متابعة مركزية على شبكة الإنترنت عن إحصاءات الجنسين*

**5.36** انطلاقاً من غايات قسم النوع الاجتماعي في دائرة الإحصاءات العامة في إنتاج وتقديم البيانات التي تعكس أوضاع حياة النساء والرجال ومساهمتهن في جميع الجوانب الاقتصادية والاجتماعية والسياسية. قامت الدائرة بالتوسع في إتاحة المؤشرات على المستوى الوطني وعلى مستوى المحافظات. كما قام قسم احصاءات النوع الاجتماعي بوضع قواعد البيانات الاحصائية على رابط الكتروني ضمن الموقع الالكتروني للدائرة<sup>52</sup>. ويتضمن الرابط الالكتروني الرئيسي لإحصاءات النوع الاجتماعي على الرابطين الفرعيين التاليين:

**1.5.36** **الرابط الالكتروني لإحصاءات المرأة**<sup>53</sup>: يتضمن هذا الرابط على جداول خاصة بأهم الخصائص الديموغرافية والاقتصادية للمرأة الأردنية على مستوى المملكة والمحافظات والحضر والريف ويجري تحديث لهذه الجداول سنوياً وتم العمل على عرض هذه الجداول على الرابط بطريقتين ثابتة وديناميكية، وفيما يلي توضيح حول الطريقة الثابتة والطريقة الديناميكية:

أولاً: الطريقة الثابتة والتي تأخذ بعين الاعتبار طابع وضع المؤشرات ضمن قوالب مصممة بطريقة تختصر الجهد على مستخدم البيانات جاهزة للطباعة وللاستخدام<sup>54</sup>.

ثانياً: الطريقة الديناميكية وهي عبارة عن قاعدة بيانات تفاعلية وتعرض فيها البيانات والمؤشرات بطريقة سلسلة في التعامل وتمكن مستخدم البيانات من حرية الاختيار في طريقة عرض البيانات والمؤشرات المطلوبة ضمن سلاسل زمنية لتمكنه من اجراء المقارنات والعمليات الحسابية المختلفة وتصميم جداوله والرسومات التوضيحية بالطريقة التي تناسبه التي تساعده في التحليل<sup>55</sup>.

**2.5.36** **الرابط الالكتروني للمؤشرات الجندرية**<sup>56</sup>: تم بناء قاعده بيانات بمؤشرات جندرية من خلال اعادة احتساب مؤشرات لكل من الذكر والانثى وصياغتها ضمن جداول جديدة، حيث تم تقسيم القضايا المبنية على الجندر الى 11 قطاع يعرض كل منها المؤشرات الخاصة به حسب مصادرها وسنوات توفرها، وعلى أي مستوى يتم حسابها، سواء على مستوى المحافظات أو المملكة، وكخطوة لتطوير الإحصاءات المراعية للنوع الاجتماعي بحيث لا تبقى مقتصرة فقط على المؤشرات المصنفة حسب الجنس، فقد تم القيام باحتساب مؤشر فجوة النوع الاجتماعي لتوجيه النظر نحو حجم الفجوة بين الجنسين.

**6.36** وتم استيفاء بيانات النوع الاجتماعي من خلال مسوح وتعدادات دائرة الاحصاءات العامة والسجلات الإدارية. تم العمل على عرض هذه المؤشرات على موقع الدائرة الحديث بطريقتين ثابتة وديناميكية:

**1.6.36** الطريقة الثابتة من خلال رابط الجداول الاحصائية للمؤشرات الجندرية<sup>57</sup>

**2.6.36** الطريقة الديناميكية من خلال رابط الجداول الاحصائية للمؤشرات الجندرية على شكل سلاسل زمنية<sup>58</sup>.

<sup>52</sup>. يمكن الدخول الى الموقع الالكتروني لموقع الجندر ضمن الرابط الرئيسي التالي: <http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/gender-indicators>

<sup>53</sup>. الرابط الإلكتروني لإحصاءات المرأة: <http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/woman-statistics>

<sup>54</sup>. وهي موجودة من خلال رابط: [http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/woman-statistics/tables\\_woman](http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/woman-statistics/tables_woman)

<sup>55</sup>. وهي متوفرة من خلال رابط: <https://bit.ly/2Vddb5X>

<sup>56</sup>. الرابط الإلكتروني للمؤشرات الجندرية: <http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/gender-indicators>

<sup>57</sup>. وهي موجودة من خلال رابط: [http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/gender-indicators/tables\\_indicators](http://dosweb.dos.gov.jo/ar/population/gender-indicators/tables_indicators)

**7.36** الدروس المستفادة من تأسيس قسم احصاءات النوع الاجتماعي، هو أهمية مأسسة قسم إحصاءات النوع الاجتماعي في العمل الإحصائي، كنقطة بؤرية للبيانات المتعلقة بالنوع الاجتماعي. والوصول الى أكبر عدد من مستخدمي البيانات عن طريق النشر الالكتروني من خلال ايجاد رابط الكتروني على موقع دائرة الإحصاءات العامة يتضمن أربع روابط فرعية.

**37.** من بين ما يلي ما الأولويات الثلاث الأولى في دولتك لتعزيز إحصاءات الجنسين الوطنية خلال السنوات الخمس القادمة؟

الإجراء مسوحات جديدة لإنتاج معلومات أساسية وطنية بشأن مواضيع متخصصة (مثل استغلال الوقت والعنف القائم على أساس الجنس وملكية الأصول والفقر والإعاقة)

**1.37** تأمين ما يلزم من الموارد المالية حتى نتمكن من توفير بيانات للمؤشرات غير المتوفرة لدينا ومنها على سبيل المثال لا الحصر: مسح استخدام الوقت، ومسح العنف ضد المرأة، والعمل على احتساب تكلفته، وذلك لأهمية هذه المسوح في توفير مؤشرات الهدف 5 والبالغ عددها 14 مؤشر والمؤشرات المتعلقة بالجنس والمنطقة مع أهداف التنمية المستدامة والبالغ عددها 80 مؤشرا. وتعمل اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب آسيا (الاسكوا) على توفير تمويل لاحتساب الكلفة الاقتصادية للعنف الزوجي، حيث شاركت كل من شؤون المرأة ودائرة الإحصاءات العامة بدورات تدريبية حول ذلك تحضيراً للعمل عليه.

إنتاج المنتجات المعرفية المتعلقة بإحصاءات الجنسين (على سبيل المثال، تقارير سهلة الاستخدام، ملخصات السياسات، أوراق البحث)

**2.37** رصدت دائرة الإحصاءات العامة الموارد المالية والبشرية لإنتاج تقارير باستخدام برمجية الانفوجرافيك واعداد ملخصات للسياسات وأوراق بحثية من المسوحات التي يتم استحداثها في تلك الفترة.

إضفاء الطابع المؤسسي على آليات الحوار بين المنتجين والمستخدمين

**3.37** إن عملية إنتاج إحصاءات النوع الاجتماعي هي عملية مستمرة، تعتمد على التفاعل بين منتجي الإحصاءات ومستخدمي تلك الإحصاءات، حيث تبدأ العملية بتحديد الاحتياجات من إحصاءات النوع الاجتماعي. وتبرز ضرورة الاجتماع مع المستخدمين بهدف التعرف إلى احتياجاتهم، وبالأخص أثناء التخطيط لحدث ما (مسح، مؤتمر، إلخ...)، والعمل على تلبية احتياجاتهم وإطلاعهم على النتائج. إضافة الى ما سبق، فإن التفاعل بين منتجي الإحصاءات ومستخدميها، يستدعي الحصول على التغذية الراجعة لكافة المستخدمين، وذلك من خلال التغذية الراجعة التي تتم اثناء الاجتماعات المشتركة والاتصالات الهاتفية، بمعنى انها تعتمد على علاقات التعاون والاتصال غير الرسمية بين الدائرة والمستخدمين. ويتطلب العمل في إحصاءات النوع الاجتماعي التعاون مع مختلف منتجي البيانات في النظام الإحصائي الوطني وعقد التحالفات معهم وفهم المشاكل والاحتياجات في مختلف قطاعات التنمية (كالتعليم، الصحة، الاقتصاد، إلخ...). ومن الضروري الاستفادة من الخبرة الإحصائية في كل مجال، وبالأخص في جمع البيانات ومعالجتها ونشرها.

**38.** هل حددت مجموعة وطنية من المؤشرات لرصد التقدم المحرز في أهداف التنمية المستدامة؟

**38.** تم اعداد مصفوفة تتضمن عدد مؤشرات التنمية المستدامة المتعلقة بالهدف 5 والـ80 مؤشر التي يتقاطع فيها الجندر مع بقية المؤشرات في الاهداف السبعة عشر. البدء بجمع بيانات مؤشرات الهدف 5 والتي عددها 14 مؤشر و9 غايات من أهداف التنمية المستدامة، حيث كان العمل على:

<sup>58</sup> وهي موجودة من خلال الرابط: <https://bit.ly/2Pxsarp>

**1.38** تصنيف لمؤشرات الهدف 5 الى عدة مستويات من حيث طريقة جمعها، حيث أن المؤشرات المتوفرة تقع ضمن المستوى الأول T1 وقد بلغت نسبة توفيرها حوالي 42% من ضمن مؤشرات الهدف 5 أي يمكن توفيرها بشكل دوري أو حسب الطلب، والمؤشرات غير المتوفرة ضمن المستوى الثالث T3 حيث أن طرق الاحتساب تحتاج الى تطوير وبلغت نسبتها 43%، أما المؤشرات غير المتوفرة ولكن هنالك امكانية في توفيرها مستقبلا ضمن المستوى T2 وقد بلغت بنسبة 14%.

**2.38** العمل على توفير بعض من المؤشرات التي تقع ضمن المستوى الثاني T2 لتتدرج ضمن المستوى الأول T1 الأمر الذي رفع نسبة توفير بيانات مؤشرات الهدف 5 الى النصف تقريبا. فقد اتخذ قسم النوع الاجتماعي في دائرة الاحصاءات العامة اجراءات لتضمين التعداد الزراعي ومسح السكان والصحة الاسرية اسئلة توفر بيانات لمؤشرات الهدف 5 وهي مبينة كالتالي:

**1.2.38** التعداد الزراعي: جمع بيانات غير متوفرة سابقا من التعداد الزراعي، من اجل احتساب مؤشرات تخدم الهدف 5 لأهداف التنمية المستدامة وهي المؤشر الفرع (5.a.1.a): قياس انتشار الأشخاص في المجتمع الزراعي الذي يملكون حقوق ملكية أو حيازة زراعية، مفصل بحسب الجنس والمؤشر الفرعي (5.a.1.b): تكافؤ الجنسين، ومدى حرمان النساء من حقوق ملكية أو حيازة زراعية.

**2.2.38** مسح السكان والصحة الاسرية: لقد تم تضمين بعض الاسئلة على استمارة هذا المسح من أجل جمع بيانات غير متوفرة سابقا وتخص قضايا العنف ضد المرأة، وهي تخدم مؤشرات الهدف 5 لأهداف التنمية المستدامة، ومن ضمنها: الغاية 3.5: القضاء على جميع الممارسات الضارة، من قبيل زواج الأطفال والزواج المبكر والزواج القسري، وتشويه الأعضاء التناسلية للإناث: المؤشر 1.3.5: نسبة النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 20 و 24 سنة، واللاتي تزوجن او ارتبطن قبل بلوغ سن 15 وقبل بلوغ سن 18.

**39.** هل بدأ جمع البيانات وتجميعها فيما يتعلق بكل من مؤشرات الهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة المؤشرات المتعلقة بالجنسين في إطار أهداف التنمية المستدامة الأخرى؟

**39.** باشر قسم احصاءات النوع الاجتماعي بدائرة الاحصاءات العامة بجمع بيانات الهدف 5 من اهداف التنمية المستدامة، عمل القسم على دراسة إمكانية توفر مؤشرات النوع الاجتماعي التي تقاطع مؤشرات اهداف التنمية المستدامة، وتم تحديد المؤشرات ذات الأولوية لإضافتها في المواضيع ذات الصلة بالنوع الاجتماعي في بعض القطاعات لأهداف التنمية المستدامة. حيث عقد في هذا الاطار اجتماعات مع جميع الجهات المعنية الخارجية بتوفير البيانات، من خلال لجان فنية داخل الدائرة، واجراء التشاور في كيفية توفيرها وجمع البيانات التي تخص مؤشرات التنمية المستدامة والنوع الاجتماعي وامكانية توفيرها. وتعمل الدائرة على حصر وجمع إحصاءات النوع الاجتماعي المتاحة، وتطوير قواعد البيانات الوطنية المنشورة في التقارير الوطنية والمواقع الالكترونية، والعمل على تكييف أهداف التنمية المستدامة ليعكس المنظور الوطني.

**40.** أي من التقسيمات التالية يتم تقديمه بشكل روتيني عن طريق المسوحات الرئيسية في دولتك؟

□ الموقع الجغرافي □ الجنس □ العمر □ التعليم □ الحالة الاجتماعية

## المرفقات

- 1- احصاءات السكان والمرأة في الأردن
  - 2- مؤشرات التنمية المستدامة المرتبطة بإعلان ومنهاج عمل بيجين
  - 3- القرارات والكتب المرفقة
  - 4- التشريعات التي تم إقرارها و/أو تعديلها منذ العام 2015 وحتى تاريخه
  - 5- قائمة السياسات والاستراتيجيات والخطط الوطنية
  - 6- آلية اعداد التقرير
  - 7- قائمة عضوية اللجان
    - اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة
    - اللجنة الوزارية لتمكين المرأة
    - اللجنة التوجيهية لتقرير التقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين (+25)
    - اللجنة الفنية: الفريق القطاعي لادماج النوع الاجتماعي والمساواة بين الجنسين
  - 8- الوزارات والمؤسسات والخبراء الذين شاركوا بالمشاورات والاجتماعات خلال اعداد التقرير
    - الوزارات
    - الجهات الأمنية والعسكرية
    - المؤسسات الوطنية والحكومية
    - المؤسسات المستقلة
    - الأحزاب والنقابات
    - الجمعيات ومنظمات المجتمع المدني
    - الجامعات ومراكز الدراسات
    - الخبراء والنشطاء
    - مؤسسات اعلامية
    - المنظمات الدولية
  - 9- فريق الاعداد
- المصادر والمراجع